تعليقات

الشَّيخ صالح بن عبد الله العُصيمي

على[1]

إبطال التنديد باختصار شرح كتاب التوحيد

للعلامة حمد بن علي بن محمد بن عتيق

(١٢٢٧ - ١٣٠١)

مسوّدة

الدرس الأول

١ - برنامج تيسير العلم الثاني، الكتاب التاسع، السنة الرابعة، الرياض..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

الحمد لله الّذي جعل طلب العلم من أجل القربات، وتعبدنا به طول الحياة إلىٰ الممات، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمَّدًا عبده ورسوله، ﷺ ما عُقدت مجالس التعليم، وعلىٰ آله وصحبه الحائزين مراتب التقديم.

أما بعد..

فهٰذا المجلس الأول في شرح الكتاب التَّاسع من (برنامج التعليم المستمر) في سنته الرابعة ثلاثٍ وثلاثين بعد الأربعمائة والألف، وأربع وثلاثين بعد الأربعمائة والألف، وهو كتاب «إبطالِ التنديد» للعلامة حمد بن عليّ بن عتيق رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قال المصنِّف رحمه الله تعالىٰ:

الحمد لله رب العالمين، وصلىٰ الله وسلم علىٰ محمد وعلىٰ آله وصحبه.

هٰذا تعليق علىٰ «كتاب التوحيد» تصنيف الشيخ الإمام محمد بن عبدالوهاب، أجزل الله له الثواب، وأدخله الجنة بغير حساب، وأكثر ما فيه من المنقولات وغالب الأحاديث المنسوبات من شرح حفيده سليمان بن عبدالله رَحِمَهُ اللهُ وعفىٰ عنه، فلهٰذا سميت هٰذا التعليق: «إبطال التنديد باختصار شرح التوحيد»، وقد انتهت مبيضة الشارح إلىٰ «باب من هزل بشي فيه ذكر الله»، ووجدتُ من مسودته إلىٰ «باب منكر القدر»، ووجد نقل علىٰ نسخة له من الأصل فيما بعد ذلك، ويسر الله تمام باقيه، فلله الحمد والمنة.

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ تعالىٰ في ديباجة كتابه أن هٰذا التأليف (تعليق علىٰ «كتاب التوحيد») للإمام المجدد (محمد بن عبد الوهاب) رَحِمَهُ اللهُ، وكلمة (التعليق) في عُرف أهل العلم دون الشرح التام الذي يُقصد منه بيانُ جميع تفاصيل الجمل، فالتَّعليقُ إنباهٌ إلىٰ جوامع القول المُحتاج إليها في بيانِ ما يَلزمُ من مقاصد الكتاب، وهو الموافق لوضع المصنِّف، فإنَّ المصنِّف لم يقصد إلىٰ شرحِ كلِّ لفظةٍ من الكتاب، وإنَّما رام بيان جوامعِهِ وجملِهِ الكليّة.

ثم هو [عالةٌ] في كتابه هٰذا علىٰ الشرح الأول لـ«كتاب التوحيد» وهو «تيسير العزيز الحميد» للعلامة سليمان بن عبدالله بن محمَّد بن عبدالوهاب، وأصلُ شروحِ «كتاب التوحيد» كُلِّها مُستمدٌّ من كتاب الحفيد سليمان رَحِمَهُ اللهُ، فأشهرها وهو «فتح المجيد» صرَّح مصنِّفُه أنه اختصر كتاب «تيسير العزيز الحميد»، وميّز زياداته عليه بقوله: (قلت)، وكان اسم «فتح المجيد» قديمًا «التهذيبُ والتجريد لشرح كتاب التوحيد»، ثم غيَّر اسمَه في آخر عمره فسماه «فتح المجيد»، والاسم الأوَّل مُعْلِمٌ بأنه اختصارٌ للشرح الأول وهو «تيسير العزيز الحميد»، فهو صنوٌ لكتاب «إبطال التنديد» فكلاهما مختصرٌ لـ«تيسير العزيز الحميد» مع زيادات، والزِّيادات في «فتح المجيد» أكثر، ومن هنا صار «فتح المجيد» غُرَّةَ الشروحِ المتقدمة لـ«كتاب التوحيد» ؛ لإحسان مصنفِهِ تهذيبَ «تيسير العزيز الحميد» وتجريدَهُ مما لا حاجة له في بيان المقصد الأعظم وهو التوحيد، ملحقًا به زياداتٍ لازمةً تتعلق بتوحيد الله ﷻ.

وهٰذا الكتابُ المسمّىٰ بـ«إبطالِ التنديد» هو كما ذكر المصنِّف معولٌ علىٰ «تيسير العزيز الحميد»، إلّا أنه ظفر رَحِمَهُ اللهُ تعالىٰ بما لم يظفر به غيرُه ؛ إذ وقف علىٰ نسخةٍ من «كتاب التوحيد» علق عليها الشيخ سليمان بن عبدالله إفادات رجاءَ نقلها بعد ذلك إلىٰ شرحه، فاخترمته المنيَّةُ قبل وفاء مقصوده.

ويُعلم مما ذكره المصنِّف أن «تيسير العزيز الحميد» الذي بأيدينا قسمان:

أحدهما: قسمٌ حرره الشيخ سليمان وهو المنتهي إلىٰ «باب من هزل بشيءٍ فيه ذكر الله»؛ وهٰذا البابُ داخلٌ في هٰذه الجملة، فهٰذه الجملة مما كتبه الشيخ سليمان تحريرًا، وهو الّذي عناه المصنف بقوله: (وقد انتهت مبيضة الشارح) أي: محررتُهُ.

والقسم الثاني: ما لم يحرره الشيخ سليمان ولا تم له تنقيحه، وهو ما بعد ذلك إلىٰ «باب منكري القدر»، فهٰذا القدْرُ من الكتاب وهو نحو ستة أبوابٍ أو سبعة لم يحرِّره تحريرًا بالغًا، وطبع مع مبيَّضته، وما وراء ذلك إلىٰ آخر الكتاب لم يكتب عليه الشيخ سليمان تسويدًا ولا تبييضًا، لكن ظَفرَ المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ بنسخة من «كتاب التوحيد» علق عليها الشيخ سليمان فوائد، نقلها عنه المصنِّف هٰهنا.

فمن خصائص كتاب «إبطال التنديد» اشتمالُه علىٰ كلام للشيخ سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب لا يوجد في «تيسير العزيز الحميد»، وهو الكلام الذِّي علَّقه علىٰ ما بقيَ بعد «باب منكري القدر» إلىٰ آخر الكتاب فيما وُجدَ علىٰ نسخة من «كتاب التوحيد» بخط الشيخ سليمان بن عبدالله رَحِمَهُ اللهُ تعالىٰ.

وهٰذه الخَصيصة من خصائص «إبطال التنديد» مما عظُمَ بها قدرُ الكتاب، فإنَّ نَقْله عن مثل الشارح الأول في مواطن لم يُظفر له فيها بشيء ذخيرةٌ نافعة في بيان المواضع التي علق عليها الشيخ سليمان من تمام «كتاب التوحيد».

***

قوله: ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾ [الفاتحة:١] معنىٰ الله: الإله، قال ابن عباس: الله ذو الألوهية والعبودية علىٰ خلقه أجمعين، ذكره ابن جرير عنه، قال بعضهم: وذكر في القرآن في ألفين وثلاثمائة وستين موضعًا، (الرَّحمٰن الرَّحيم) قال ابن عباس: اسمان دالان رقيقان أحدهما أرق من الآخر أي أوسع رحمة. قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ تعالىٰ: الرَّحمٰن دال علىٰ الصفة القائمة به، والرَّحيم دال علىٰ تعلقها بالمرحوم، فكان الأول للوصف والثاني للفعل، فالأول دال علىٰ أن الرحمة صفته، والثاني دال علىٰ أنه يرحم خلقه برحمته.

(تتمة) غَلِط بعض المتأخرين في تفسير الرَّحمٰن بكمال الإنعام، والرحيم بما دون الكمال، وبإرادة الإنعام، فإن ذلك مذهب أهل التأويل الباطل من الجهمية المبتدعة. ذكر معناه شيخنا الشيخ عبد الرَّحمٰن بن حسن حفيد المصنِّف.

قوله رَحِمَهُ اللَّهُ (معنىٰ الله: الإله) أي المألوه، فهو فِعَالٌ بمعنىٰ مَفْعُول، ومعنىٰ قولنا: المَأْلُوه؛ أي الّذي تألهُ القلوب، فالقلوب تألَهُ الله تعظيمًا له لما ترجوه منه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

ونقل المصنِّف في بيان معنىٰ هٰذه الإلهية كلام (ابن عباس) إذ قال: (الله ذو الألوهية والعبودية علىٰ خلقه أجمعين) أي: الذي له الألوهية والعبودية علىٰ خلقِهِ أجمعين، فهو الّذي تأله له قلوبهم، فتتوجه إليه تعظيمًا وإجلالًا، وكلام ابن عباس عزاه المصنِّف إلىٰ (ابن جريرٍ) يعني في «تفسيره»، فإطلاق العزو إليه يُحوَّلُ إلىٰ تفسيره المسمّىٰ بـ«جامع البيان»، واستقر اصطلاح المتأخرين أن الحديث المعزو إلىٰ كتابٍ مسند لا يقال فيه (ذَكَره)، وإنما يقال فيه (رواه أو أخرجه)، أمَّا إنْ عُزِيَ الحديثُ إلىٰ كتابٍ غير مسندٍ فيجوز أن يقال حينئذٍ (ذكره فلان بن فلان)، فمثلًا: إذا عزوت حديثًا إلىٰ البخاري رواه بإسناده فإنك تقول: أخرجه أو رواه البخاري. ولا تقل: ذكره البخاري. فإن عزوت حديثًا ما إلىٰ «رياض الصالحين» فإنك تقول فيه: ذكره النووي في «رياض الصالحين». لافتقاد الإسناد فيه، فهو لا يسند الأحاديث فيه، فيكون قول المصنف (ذكره) واقع موقع أخرجه أو رواه في معناه، وأما باعتبار استقرار الاصطلاح فيُجتنب.

فهٰذا الأثر رواه ابن جرير في «تفسيره» بإسنادٍ ضعيف جدًّا، ومعناه صحيح، وعلَّله ابن سِعدي في «تفسيره» بقوله: لما اتَّصف به من صفات الألوهية الّتي هي صفات كمال. انتهىٰ كلامه.

فالله عَزَّ وَجَلَّ له العبودية والألوهية علىٰ خلقه لكماله الناشئ من اتصافه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بصفات الكمال.

ثم أورد المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ في تفسير (الرَّحمٰن الرحيم) قول (ابن عباس: اسمان دالان رقيقان أحدهما أرق من الآخر أي أوسع رحمة)، وهٰذا الأثر عن ابن عباس رواه البيهقي في «الأسماء والصفات» موقوفًا بإسنادٍ ضعيفٍ جدا، ورُوِيَ جملةً في ضمن حديث طويل عند البيهقي نفسه في «شعب الإيمان»، وإسناد المرفوع ضعيفٌ جدًا أيضا، فلا تثبت هٰذه الجملة مرفوعةً ولا موقوفةً، وهو بالوقف أشبه إلّا أنه لا يصحّ، واعترض الخطابي في «شأن الدعاء» علىٰ هٰذه الجملة المنقولة عن ابن عباس بأن الرِّقَّة لا مدخل لها في صفات الله. أي: أنها لم تروَ في الصِّفات الإلهية، وهٰذا الاعتراض الّذي ذكره الخطابي في «شأن

الدعاء» حملَ البيهقيَّ وغيرَه إلىٰ القول بأن الراوي وَهِم فيه فصحَّفه، وأن صوابه: اسمان دالان رفيقان أحدهما أرفق من الآخر، واحتج البيهقي وغيرُه علىٰ وقوع التصحيف بأن الوارد هو الرِّفق، وذلك في حديث: «إنَّ الله رفيق يُحب الرِّفق»، في الصحيح، وفي معناه أحاديث أُخر، فيمنع القول بالتصحيف أن الحديث مرويٌّ علىٰ هٰذا الوجه جزمًا، رفعًا ووقفًا، لكن ينشأ من الاعتراض عليه وجه الرِّواية من أن الرواية لم تثبت بذلك، ولو ثبتت الرواية بذلك لأمكن حمله علىٰ قواعد أهل السنة والجماعة، لكن الرواية لم تثبت فاندفع الإيرادُ المذكور، علىٰ أن أبا الليث السمرقندي حمله علىٰ إرادة الرَّحمة، فقال: إن المراد بذلك بيانُ رحمة الله ﷻ، وليس المراد الرِّقَّة، وهٰذا الوجه إنما يُحتاج إليه لو ثبت الحديث مع ما يرد عليه من الاعتراض في إثبات الرقة.

ثم أورد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ كلامًا لابن القيم في بيان الفرق بين الرَّحمٰن والرحيم هو في «بدائع الفوائد»، بذكر أن الفرق بينهما: أن (الرَّحمٰن دال علىٰ الصفة القائمة به) أي: دالٌّ علىٰ صفة الرحمة حال تعلقها بالله، وأن (الرحيم دال علىٰ تعلقها بالمرحوم) أي: دالٌّ علىٰ صفة الرحمة حال تعلقها بالمخلوق الّذي وقعت عليه؛ فالرحمةُ لها موردان:

[الأول]: رحمةٌ متعلقة بالله ﷻ قائمة به وهي صفته، سمّي بها رحمانًا.

والآخر: رحمةٌ منه متعلقة بالمخلوق الّذي وقعت عليه وهو المرحوم، سمّي بها رحيما.

ولذلك يجيء في الخطاب الشرعي عند ذكر اسم الرحيم بيان تعلُّق الصفة بالمرحوم، قال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ١٤٣﴾ [البقرة]، في آي أُخر في هٰذا المعنىٰ، وأشرت إلىٰ ضبط هٰذا الفرق بقولي:

ورحمةٌ لله مهما عُلِّقتْ   بذاتِهِ فالاسْم رحمانٌ ثبتْ
أو عُلِّقتْ بخلقهِ الّذي رَحِمْ   فسمِّهِ الرَّحيمَ فازَ من سَلِمْ

ثم ذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ (تتمة) في بيان (غلط بعض المتأخرين في تفسير الرَّحمٰن بكمال الإنعام، والرحيم بما دون الكمال، أو بإرادة الإنعام) وبيَّن وجه الغلط بقوله: (فإن ذلك مذهب أهل التأويل الباطل من الجهمية المبتدعة. ذكر معناه) شيخه الشيخ (عبد الرَّحمٰن بن حسن حفيد المصنّف)، والمراد بالتأويل هنا: صرفُ اللفظ عن معناه المتبادر إلىٰ معنىً آخر دون دليل، وهو المعنىٰ المشهور للتأويل عند المتكلِّمين في أبواب الصفات، والجادة السَّوية فيه ما ذكره الطحاوي في «عقيدته» إذ قال: وكلُّ تأويلٍ يضافُ إلىٰ معنىٰ الربوبية، فتأويلُه بترك التأويلِ فيه، ولزوم التسليم وعليه دين المسلمين. انتهىٰ كلامه.

فالجادة الواقية من الغلط في هٰذا الباب تركُ سلوك مهيع التأويل لصرف الألفاظ عن معانيها المتبادرة مما تعرفه العرب في لسانها، ولزومِ التسليم لله ﷻ مع اعتقاد تنزُّه الله ﷻ عما لا يليق به من النَّفي والتشبيه.

***

قوله: (كتاب التوحيد) يسمىٰ دين الإسلام توحيدًا ؛ لأن مبناه علىٰ أن الله واحد في ملكه وأفعاله لا شريك له، وواحد في ذاته وصفاته لا نظير له، وواحدٌ في إلهيته وعبادته لا ند له، وإلىٰ هٰذه الأنواع الثلاثة ينقسم توحيد الأنبياء والمرسلين الذي جاؤوا به من عند الله، وهي متلازمة، كل نوع منها لا ينفك عن الآخر، فمن أتىٰ بنوع منها ولم يأتِ بالآخر فما ذاك إلا لأنه لم يأت به علىٰ وجه الكمال المطلوب، وإن شئت قلت: التوحيد نوعان:

توحيد في المعرفة والإثبات وهو توحيد الربوبية والأسماء والصفات.

وتوحيد في الطلب والقصد، وهو توحيد الإلهية والعبادة. ذكره شيخ الإسلام وابن القيم رحمهما الله.

فأما توحيد الربوبية والمُلك: فهو الإقرار بأن الله رب كلّ شيء ومليكه وخالقه ورازقه وأنه المحيي المميت النافع الضارّ المتفرّد بإجابة الدعاء عند الاضطرار، الذي له الأمر كله وبيده الخير كله، ويدخل فيه الإيمان بالقدر.

وأما توحيد الأسماء والصفات فهو الإقرار بأن الله علىٰ كل شيءٍ قدير، وبكل شيء عليم وأنه سميع بصير، وأنه الحي القيوم الذي لا تأخذه سنة ولا نوم، والإيمان بما جاء في الكتاب والسنة من الأسماء والصفات، واعتقاد ذلك علىٰ الحقيقة، فيوصف الرب تعالىٰ بذلك من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل، والله تعالىٰ لا يشبهه شيء لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله.

فأمَّا الأول: فقد أقر به المشركون كما قال تعالىٰ: ﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾ ﴾ [يونس] وغير ذلك من الآيات.

وأما الثاني: فإنهم يقرون بجنسه وإن أنكر بعضهم بعضه جهلًا أو عنادًا.

وأما الثالث: وهو توحيد الإلهية فهو مبني علىٰ إخلاص التأله لله من المحبة والخوف والرجاء والتوكل والدعاء وجميع العبادات، ظاهرها وباطنها، وأن لا يُجعلَ فيها شيءٌ لغيره، لا لملَكٍ مقرب ولا نبي مرسل فضلًا عن غيرهما، وهٰذا التوحيد هو أول واجب علىٰ المكلف، وقد أفصح القرآن به كل الإفصاح، وأبدىٰ فيه وأعاد، وضرب لذلك الأمثال بحيث أن كل سورة من القرآن فيها الدِّلالة علىٰ هٰذا النوع؛ وذلك لأنه الذي وقعت فيه الخصومة بين الرسل والأمم كما دل القرآن علىٰ ذلك، وهو الذي قصد المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ بيانه، وإن كان كتابه مشتملًا علىٰ الثلاثة، قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

هٰذا وثاني نوعي التوحيد تو ... حيد العبادة منك للرحمن
أن لا تكون لغيره عبدًا ولا ... تعبَّد بغير شريعة الإيمان
فتقوم بالإسلام والإيمان وا ... لإحسان في سر وفي إعلان

والصدق والإخلاص ركنا ذلك التوحيد كالركنين للبنيان

ذكر المصنّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ في فاتحة بيان كلام إمام الدعوة في قوله: (كتاب التوحيد) أن (دين الإسلام) يسمىٰ (توحيدًا)، والأسماءُ الدينية نوعان:

أحدهما: أسماءٌ دينية للشرع الّذي جاء به النبي ﷺ، كالإسلام والتوحيد والإيمان.

والآخر: أسماءٌ دينية للمتبعين له ﷺ، كالمسلمين والمؤمنين وعباد الله.

فمن الأسماء الدينية المتعلقة بما جاء به النبي ﷺ تسمية دينهِ (دين التوحيد)، ووجهه أنَّ مبنىٰ هٰذا الدين علىٰ وحدانية الله ﷻ، فهو واحدٌ في ملكه وأفعاله، وواحدٌ في ذاته وصفاته، وواحدٌ في إلٰهيته وعبادته، فلما دارت الوحدانية علىٰ هٰذه المقاصد الثلاثة سمّي الدين المشتملُ عليها (توحيدًا)، وإلىٰ هٰذه الأنواع الثلاثة ينقسم توحيد الأنبياء والمرسلين الذي جاءوا به من عند الله، وفيه إعلامٌ بأن التوحيد لا يختصُّ كونه اسمًا للدين بما جاء به النبي ﷺ، بل أديان الأنبياء جميعًا كلُّها تسمىٰ (توحيدًا)؛ لأن دين الأنبياء واحدٌ وليس دينهم متعددا.

ومن الخطأ الفاحش ما يجري علىٰ ألسنة بعضهم من قولهم: الأديان السَّماوية؛ يشيرون إلىٰ الأديان الإلهية، وما جاء من عند الله ﷻ إنما هو دينٌ واحد، وفي الصحيح من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «الأنبياء إخوةٌ لعلات، دينهم واحد»، والإخوة لعلات هم الإخوة الّذين لهم أبٌ واحد من أمهاتٍ متعددة، فدين الأنبياء جميعًا هو التوحيد، وهو مشتملٌ علىٰ هٰذه الأنواع الثلاثة؛ لأن هٰذه الأنواع الثلاثة بيانٌ لما يجب علىٰ العبد من التوحيد وما يجب لله ﷻ من التوحيد، كما سيأتي فيما يستقبل.

ثم بين المصنف أنها (متلازمة) وثيقة الصلة بعضها ببعض، فكلُّ واحدٍ منها ملازمٌ للآخر لا ينفك عنه، (فمن أتىٰ بنوعٍ منها ولم يأتِ بالآخر فما ذاك إلا لأنه لم يأت بالتوحيد علىٰ وجه الكمال المطلوب).

ثم قال المصنف: (وإن شئت قلت التوحيد نوعان: توحيدٌ في المعرفة والإثبات وهو توحيد الربوبية والأسماء والصفات، وتوحيد في الطلب والقصد، وهو توحيد الإلهية والعبادة. ذكره شيخ الإسلام وابن القيم رحمهما الله)، وتقسيم التوحيد له مآخذ عِدّة من أشهرها، القسمة الثلاثية والقسمة الثنائية.

فأما القسمة الثلاثية، وهي كونه منقسمًا إلىٰ توحيد الربوبية والإلهية والأسماء والصفات، فهي باعتبار ما يجبُ لله.

والقسمة الثنائية وهي توحيدٌ في المعرفة والإثبات، وتوحيدٌ في الطلب والقصد؛ فهي باعتبار ما يجبُ علىٰ العبد.

وسبق أن ذكرت لكم أن التفتازاني قال في مسألةٍ من المسائل: اختلافُ عبارات لاختلاف اعتبارات.

انتهىٰ كلامه.

وهٰذه المسألة واحدةٌ من المُثل المبيَّنة لكلامه، فإن القسمة الثلاثية والثنائية غيرُ مضطربتين، بل إحداهما تصدق الأخرىٰ، لكن جماعةً نظروا إلىٰ ما يجب علىٰ العبد من التوحيد فقسموه إلىٰ قسمين: توحيدٌ في المعرفة والإثبات، وتوحيدٌ في الطلب والقصد؛ وقومًا نظروا إلىٰ ما يجب لله من التوحيد فقسموه إلىٰ ثلاثة أقسام: توحيدٌ في الربوبية، وتوحيدٌ في الألوهية، وتوحيدٌ في الأسماء والصفات.

ثمّ بيّن المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ تعالىٰ حقائق هٰذه الأنواع، فبيّن أن (توحيد الربوبية والمِلك فهو الإقرار بأن الله رب كلّ شيء...) إلىٰ آخر ما ذكر، ويلخص هٰذه الجملة بأن نقول: إن توحيد الربوبية شرعًا: هو إفراد الله في ذاتِهِ وأفعالِهِ.

ثمّ بين توحيد الأسماء والصفات بما مُلخصه بأن نقول: إن توحيد الأسماء والصفات هو: إفراد الله بأسمائه الحسنىٰ وصفاته العلىٰ.

وبيّن في أثناء كلامه أن الإيمان بـ(الأسماء والصفات) يقترن باعتقاد أن (ذلك علىٰ الحقيقة) أي أنها ليست مجازًا، وقد نقل أبو عمر ابن عبد البر الإجماع علىٰ ذلك، فقال: أهلُ السنةِ مجمعون علىٰ الإقرار بالصفات الواردة في الكتاب والسنة ، والإيمان بها وحملها علىٰ الحقيقة لا المجاز. انتهىٰ كلامه. وهٰذا من ضنائن الإجماع في مسائل الصفات، فإن الناقل لها رجلٌ مالكي كان في القرون المتقدمة، فقد نقل إجماع أهل السنة قاطبةً أن الصفات يُؤْمَنُ بها باعتقاد أنها علىٰ الحقيقة وليست مجازًا، والمراد بالحقيقة ما تعرفه العرب في أوضاع كلامها في معاني الصفات.

ثم ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ تعالىٰ بعد ذلك معنىٰ توحيد الإلهية بقوله: (فهو مبني علىٰ إخلاص التأله لله...) إلىٰ آخر ما ذكر، وملخَّصه أن توحيد الإلهية هو: إفراد الله بالعبادة. قلنا: أفعال العباد قيدناها بقيد: أفعال العباد المتقرَّب بها، والمتقرب بها يعبر عنها بالعبادة، فتوحيد الإلهية: هو إفراد الله بالعبادة.

ثمّ ذكر المصنف قبلُ أن (الأول) وهو توحيد الربوبية (قد أقر به المشركون) وأما (الثاني) وهو توحيد الأسماء والصفات (فإنهم يقرون بجنسه وإن أنكر بعضهم بعضًا جهلًا أو عنادًا)، فهم يقرون بأسماءٍ وأوصافٍ لله وقعت في كلامهم ، وينكرون بعضها كإنكارهم للرحمن.

والإقرار المذكور عن المشركين في توحيد الربوبية أو توحيد الأسماء والصفات لا يراد به إقرارٌ يضاهي إقرار الموحدين، وإنما يراد به أصلُ الإقرار وهٰذا معنىٰ قول المصنف: (فإنهم يقرون بجنسه) أي بالمعنىٰ الكلِّي وإن وُجد في تفاصيل ذلك ما لا يؤمنون به، وقبلُ ذكرتُ لكم أنَّ ما وقع من إثبات الإقرار للمشركين في هٰذا الباب يتنبه فيه إلىٰ أمرين:

أحدهما: أنّ إقرارهم ليس إقرارًا عامًّا، وإنما يقرون ببعض ذلك.

والثّاني: أن ما وقع منهم من إقرار في بعض الأبواب لا يَسلمُ مما يباينُ عقائد المقرين من الموحدين،

فربما يؤمنون بأصلٍ لكنهم يخالفون في جمل من تفاصيله.

وأما توحيد الإلهية فكما ذكر المصنف أنّ (الخصومة كانت فيه بين الرسل والأمم) فهو الّذي عَظُم فيه إنكار المشركين، (وهٰذا التوحيد) وهو توحيد الألوهية (هو أول واجبٍ علىٰ المكلف) يعني العبد، والمكلف عند الأصوليين والفقهاء: من اتصف بوصفين هما: البلوغُ، والعقل. وتقدم أن التكليف مصطلح حادث، والحقيقة الشرعية له: اسم العبد، فالأوفق أن يقال: هو أول واجب علىٰ العبد، وقد أفصح القرآن به كلّ الإفصاح ، وأبدیٰ به وأعاد، وضرب له الأمثال، فكلُّ سورة في القرآن فيها دلائل مختلفة علىٰ هٰذا النوع لجلالته وعظمته، وكون الخصومة بين الرسل وأممهم هو فيه.

ثم قال الشارح (وهو) يعني توحيد الإلهية (الذي قصد المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ بيانه)، فقول المصنِّف (كتابُ التوحيد) يعني توحيد الإلهية (وإن كان كتابه مشتملًا علىٰ الثلاثة) ففي «كتاب التوحيد» أبوابٌ تتعلق بالربوبية، وأبوابٌ تتعلق بالأسماء والصفات.

ثمّ ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالىٰ من أبيات «الشافية الكافية» لابن القيم لمَّا ذكر توحيد العبادة قوله:

(أن لا تكون لغيره عبـدًا ولا ... تَعَبَّد بغير شريعة الإيمـان)

فلا يتعبد الإنسان بغير شريعة التوحيد والإسلام لله ﷻ، ولا يكون عبدًا لغير الله ﷻ، فلا يكون عبدًا لنفسه ولا للشيطان كما قال ابن القيم في موضع آخر من «النونية»:

هربوا من الرق الّذي خُلِقوا له ... فبُلوا برق النفس والشيطان

ثم ذكر ابن القيم أن توحيد الإلهية يقوم علىٰ ركنين:

أحدهما: الصدق.

والآخر: الإخلاص؛

فأركان توحيد الإلهية اثنان:

الأول: الصدق؛ وهو توحيد الإرادة.

والثّاني: الإخلاص؛ وهو توحيد المُراد.

وبهذين الحدّين يتبين الفرق بينهما، وهما مذكوران في كلام أبي عبدالله ابن القيم، فالصدق: أن توحد إرادتك، فتتوجه بكليّتك علىٰ مقصودك في العبادة؛ والإخلاص: أن توحد مرادك، فلا يكن في قلبك مرادٌ سوىٰ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

***

قوله: (وقولُ الله تعالىٰ). قال الشارح: يجوز في (قول الله) الرفع والجر، وهٰذا حكم ما يمر بك من هٰذا الباب.(١)

قوله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦﴾ [الذاريات] قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ تعالىٰ في تفسيره هٰذه الآية: ومعنىٰ الآية أن الله خلق الخلق ليعبدوه وحده لا شريك له فمن أطاعه جازاه أحسن الجزاء، ومن عصاه عذبه وأخبر أنه غير محتاج إليهم. قال علي بن أبي طالب: ألا لآمرهم أن يعبدوني وأدعوهم إلىٰ عبادتي. وقال مجاهد: إلا لآمرهم وأنهاهم، واختاره شيخ الإسلام، قال ويدل عليه قوله: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنسَانُ أَن يُتْرَكَ سُدًى ۝٣٦﴾ [القيامة] قال الشافعي: لا يؤمر ولا ينهىٰ؛ وقوله: ﴿قُلْ مَا يَعْبَأُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ﴾ [الفرقان: ٧٧] أي لولا عبادتكم إياه، وقال في القرآن في غير موضع ﴿اعْبُدُوا رَبَّكُمُ﴾ ﴿اتَّقُوا اللَّهَ﴾ فقد أمرهم بما خلقوا له، وأرسل الرسل إلىٰ الجن والإنس بذلك، وهٰذا المعنىٰ هو الذي قصد بالآية قطعًا، وهو الذي يفهم جماهير المسلمين ويحتجون بالآية عليه ويقرون أن الله إنما خلقهم ليعبدوه العبادة الشرعية وهي طاعته وطاعة رسله لا ليضيعوا حقه الذي خلقهم له.

وقال أيضًا: العبادة اسمٌ جامع لكل ما يحبه الله من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة، وقال ابن القيم: مدارها علىٰ خمس عشرة قاعدة من كملها كمل مراتب العبودية، وبيان ذلك أن العبادة منقسمة علىٰ القلب واللسان والجوارح، والأحكام التي للعبودية خمسة: واجب ومستحب وحرام ومكروه ومباح؛ وهٰذه لكل واحد من القلب واللسان والجوارح.

قال المصنِّف: وفي الآية الحكمة في خلق الجن والإنس.

ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالىٰ في بيان معنىٰ قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦﴾ [الذاريات] كلام (ابن كثيرٍ) رَحِمَهُ اللَّهُ تعالىٰ في تفسير الآية، وأن معناها (أن الله خلق الخلق ليعبدوه وحده)، فالحكمة من خلقهم هي عبادة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

ثمّ ذكر قول عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾: (إلّا لأمرهم أن يعبدوني وأدعوهم إلىٰ عبادتي. وقال مجاهد: إلّا لأمرهم وأنهاهم. واختاره شيخ الإسلام) ابن تيمية، وقبلَه الزَّجّاج من علماء العربية، واستدلوا عليه بقول الله تعالىٰ: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنسَانُ أَن يُتْرَكَ سُدًى ۝٣٦﴾ [القيامة] يعني هملًا، وهٰذا معنىٰ قول (الشافعي: لا يؤمر ولا ينهىٰ). فإذا كان الإنسان لا يترك هملًا -مهملًا- فلابد أن يتوجه إليه خطاب الأمر والنهي، وهٰذا الخطاب المتوجه إليه هو حقيقة العبادة.

(١) تنبيه: إن أصل الشرح ما فيه متن ثم قال حفظه الله: هذه من آفات طبع المتون مع الشروح، تطبع كما وضعها المصنف حتىٰ يكون الكلام نسقًا. قال الشارح يعني الشيخ سليمان بن عبدالله.

ثمّ أورد قول الله تعالىٰ: ﴿قُلۡ مَا يَعۡبَؤُاْ بِكُمۡ رَبِّي لَوۡلَا دُعَآؤُكُمۡۖ﴾ [الفرقان: ٧٧] أي لا يأبه بكم ولا يكترث الله ﷻ بحالكم لولا عبادتكم إياه ﷻ.

ثمّ ذكر من كلام أبي العباس ابن تيمية أن في القرآن في غير موضع ﴿ٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمُ﴾ و﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ وهما في الأمر بالعبادة التي خُلق الناس لها. وذكر البغوي في «تفسيره» عند هٰذه الآية: أن ابن عباس قال: كلُّ ما ورد في القرآن من العبادة فمعناها التوحيد. ولم أجده موصولًا بإسناده عن ابن عباس، إلّا أن معناه صحيح، فكلُّ أمر بالعبادة هو أمرٌ بتوحيد الله ﷻ، فأولُ أمرٍ في القرآن ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمُ﴾ [البقرة: ٢١] أي: وحدوا ربّكم، وجاء هٰذا عن ابن عباس في تفسير آية البقرة عند ابن أبي حاتم، وابن جرير بسندٍ فيه مقال.

ثم أورد المصنف رحمه الله تعالىٰ كلامًا لأبي العباس ابن تيمية في رسالته في «العبودية» في بيان حقيقة العبادة، وأنه قال: (العبادة اسمٌ جامع لكل ما يحبه الله من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة)، واعترض بعضُ العصريين علىٰ هٰذا الحدّ لأبي العباس ابن تيمية، وغَلِطوا في اعتراضهم؛ لأنهم لم يفرقوا بين إرادة المفعول والفعل، وأبو العباس ابن تيمية لما ذكر هٰذا الحدّ أراد العبادة المفعولة التي تطلب شرعًا، فالعبادة المفعولة التي تطلب شرعًا هي كلُّ ما يحبه الله من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة، وأمّا تعريف العبادة بالنظر إلىٰ كونها فعلًا فهو ما تقدم من قولنا أن العبادة: هي تأله القلب المقترن بالحبِّ والتعظيم؛ والمراد (بتأله القلب) هو تعظيمه وإجلاله، فإن كان هٰذا التأله لله فهو عبادة توحيدية، وإن كان لغير الله فهو عبادة شركية.

فحينئذٍ إذا قيل: ما تعريف العبادة؟ قيل: هي تأله القلب المقترنُ بالحبِّ والخضوع؛ وهٰذا يشملُ ما يكون لله وما يكون لغيره فهو الحدُّ الجامع، وما ذكره أبو العباس ابن تيمية لا يقال إنه غلطٌ، بل يقال إن له مأخذًا معتدًا به وهو إرادة العبادة المفعولة، أي من جهة كونها مفعولًا مطلوبًا من العبد، فيكون كلامُه صحيحًا، وما غَمُض معناه من كلام الأوائل لا يُتجرأ عليه بالتغليط، وإنما يُلتمس له مخرج، فإن غمُض مخرجه علىٰ المتكلم، فإن التقوىٰ له أن يُلزم نفسه بعدم التعرض لهم، ومن تبين له ما ذكرنا من التفريق بين العبادة المفعولة وبين العبادة التي هي فعل العبد رأىٰ أن لكلام ابن العباس ابن تيمية مأخذًا هو الذي ذكرناه.

ثمّ مما ينبغي أن يتنبه إليه مما يحتاج إلىٰ فهمه في هٰذا الموضع أن العبادة والعبودية بينهما اجتماع وافتراق، فإن العبودية تنقسم إلىٰ قسمين:

أحدهما: **العبودية الكونية**؛ وهي تشمل كلَّ مخلوق من برٍّ وفاجر ومسلمٍ وكافر، فكلّهم عبيدٌ مقهورون لله.

والآخر: **العبودية الشرعية**؛ وهي التي تختصُّ بالمسلمين دون غيرهم. ويقارنها تأله القلب لله

بالحبِّ والخضوع، وهي التي تسمّىٰ (العبادة)، فالعبادة تختصُّ بالعبودية الشرعية دون الكونية، أشار إلىٰ هٰذا العلامة عبدالله أبا بُطين في جواب سؤال رفع إليه مذكور في «الدرر السنية».

ويبيّن الفرق بينهما أن تعلم أن العبد يطلق علىٰ معنيين:

أحدهما: عبدٌ بمعنىٰ مُعبَّد؛ أي مُذلل.

والآخر: عبدٌ بمعنىٰ عابد؛ أي متقربٌ بالعبادة لله.

فالأول يشملُ كلَّ شيء، والثاني يختصُّ بالمسلمين المؤمنين، ذكره أبو العباس ابن تيمية الحفيد في قاعدته في «العبودية».

ثمّ نقل المصنف كلام ابن القيم في «مدارج السالكين» أن مدار العبادة (علىٰ خمس عشرة قاعدة من كملها كمل مراتب العبودية، وبيان ذلك أن العبادة منقسمة علىٰ القلب واللسان والجوارح) فلها ثلاثُ موارد:

أحدُها: عبادةٌ قلبية.

وثانيها: عبادةٌ لسانية.

وثالثها: عبادةٌ بالجوارح.

(والأحكام التي للعبودية خمسة: واجب ومستحب وحرام ومكروه ومباح)، فإذا ضربت هٰذه الخمسة بالثلاثة فإنها حينئذٍ تكون خمس عشرة قاعدة، منها ما يتعلق بالأمر، ومنها ما يتعلق بالنهي، ومنها ما لا يتعلق به أمرٌ ولا نهي.

وقول ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ: (والأحكام التي للعبودية) تعريضٌ باصطلاح الأصوليين الذين يسمّونها: الأحكام التكليفية، لأن أبا عبدالله ابن القيم وشيخه أبا العباس ابن تيمية يريان أن هٰذا التعبير المذكور في كلام الأصوليين اصطلاحٌ دخيل نشأ من قول الأشاعرة في نفي الحكمة والتعليل عن أفعال الله ﷻ علىٰ ما بيناه سابقا، فالأوفق أن يقال: أحكام العبودية؛ عوضًا عن الأحكام التكليفية.

***

قوله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا﴾ [النحل: ٣٦]. أخبر تعالىٰ أنه بعث في كل أمة أي في كل طائفة وقرن من الناس رسولًا بهٰذه الكلمة ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ أي اعبدوا الله وحده واتركوا عبادة ما سواه؛ فلهٰذا خلقت الخليقة وأرسلت الرسل، وأنزلت الكتب كما قال تعالىٰ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ (٢٥)﴾ [الأنبياء]، وهٰذه الآية هي أول واجب علىٰ المكلفين معرفتها؛ وهي معنىٰ لا إلٰه إلَّا الله؛ فإنها تضمَّنت النَّفي والإثبات كما تضمَّنته ﴿لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [الصافات: ٣٥] ففي قوله تعالىٰ: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ الإثبات، وقوله: ﴿وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ النفي. قاله الشارح.

وقال ابن القيم رحمه الله تعالىٰ: وطريقة القرآن في مثل هٰذا أن يقرن النفي بالإثبات، فينفي عبادة ما سوىٰ الله ويثبت عبادته، وهٰذا هو حقيقة التوحيد؛ والنَّفي المحض ليس بتوحيد؛ وكذلك الإثبات بدون النفي، فلا يكون التوحيد إلا متضمِّنًا للنفي والإثبات. وهٰذا حقيقة لا إلٰه إلا الله. انتهىٰ.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وفيها الحكمة في إرسال الرسل؛ وأن الرسالة عمّت كل أمة، وأن دين الأنبياء واحد. ويأتي معنىٰ الطَّاغوت في «باب السحر» عند كلام عمر وجابر رضي الله عنهما.

قول المصنّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ نقلًا عن الشَّيخ سليمان: (وهٰذه الآية هي أوّل واجب علىٰ المكلَّفين معرفتها)؛ أي: أول واجب علىٰ العبد علىٰ طريقة أهل السنة والجماعة، فإنَّ أوَّل واجب علىٰ العبد عند أهل السنة والجماعة هو قول: (لا إلٰه إلا الله) خلافًا للأشاعرة وغيرهم.

وهٰذه الكلمة التي اشتملت عليها الآية متضمِّنة للنَّفي والإثبات:

فالإثبات هو إثباتُ الألوهية لله عزّ وجل.

والنفي هو نفيها عما سواه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

وبيان النفي والإثبات يقع بطرائق متعددة، فقوله: ﴿لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [الصافات:٣٥] فيها نفي وإثبات، فالنفي في قوله: ﴿لَا إِلَٰهَ﴾ والإثبات في قوله: ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾؛ وقوله تعالىٰ ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦]، جامعٌ بين النفي والإثبات، فالإثبات في قوله: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ﴾ والنفي في قوله: ﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾؛ وقوله تعالىٰ: ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦] جامعٌ بين النفي والإثبات، فالإثبات في قوله: ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ والنفي في قوله: ﴿وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾.

ونقل المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ من كلام ابن القيم أن (وطريقة القرآن في مثل هٰذا أن يقرن النفي بالإثبات، فينفي عبادة ما سوىٰ الله ويثبت عبادته، وهٰذا هو حقيقة التوحيد)، وإنما لزِم القرْنُ بينهما لأن كمال المعنىٰ لا يكون إلّا بهٰذه الدلالة، فلو ذُكر الإثباتُ وحده تطرق إليه احتمال النفي، وإذا ذُكر النفي وحده تطرق إليه احتمال الإثبات، بأن يُنفىٰ معنىٰ الألوهية أو بعضه عن الله أو تُثبت الألوهية أو بعض معناها لغير الله جَلَّ جَلَالُهُ، فإذا قُرن الإثباتُ والنَّفي امتنع كلُّ احتمالٍ، فلم تكن العبادةُ المثبتة إلّا لله، وكان النَّفي لها

شاملًا لكلِّ ما سوىٰ الله ﷻ.

ومن بدائع المسالك القرآنية في إيضاح الحقائق الدينية دَلالة الاقتران، وهٰذا واقعٌ في موارد عدّة:

منها القرن بين النفي والإثبات في التوحيد.

ومنها القرنُ بين حقِّ الله وحقِ الوالد.

ومنها النفي بين الوعد بالنعيم والوعيد بالجحيم.

وهٰذه الأنواع من دلالة الاقتران من مسالك الكمال في إيضاح الحقائق الدِّينية، فإذا رأيت مسلكًا من هٰذه المسالك رُوعي في القرآن؛ فاعلم أنَّه من أعظم موارد بيان هٰذه الحقيقة، فمن أعظم موارد بيان حقيقة التوحيد الجمعُ بين النفي والإثبات؛ فإذا أريد بيان التوحيد جُمع في ذلك بين النفي والإثبات، وإذا أريد بيان حق الوالدين كان من أحسن المسالك في إيضاحه الإعراب عن ما وقع في القرآن من اقتران حقّ الوالد بحق الله، وإذا أريد بيان الوعد قرن بالوعيد كما جاء في القرآن الكريم.

ثم ذكر المصنف رَحِمَهُ اللهُ تعالىٰ من تمام كلام ابن القيم من أن (النَّفي المحض ليس بتوحيد؛ وكذلك الإثبات بدون النفي، فلا يكون التوحيد إلا متضمِّنًا للنفي والإثبات).

قوله: (في «باب السحر») في (باب السحر) أو (باب ما جاء في السحر)؟!!، هٰذا ذكرٌ علىٰ المعنىٰ، يعني ذكره علىٰ معناه لم يذكره بلفظه، قال: باب السحر؛ يعني هٰذا ذكرٌ علىٰ المعنىٰ، وهٰذا من تصرفات أهل العلم التي تخفىٰ علىٰ العصريين للأسف، لأنهم لا يتلقون العلم من المشايخ، يتلقونه من الكُتب، فلذلك تجد بعضهم يقف علىٰ نقل لأحد العلماء يقول: قال فلان ثم يقول: النص ليس بتمامه في كتابه؛ وهو نقلٌ علىٰ المعنىٰ، والنقل علىٰ المعنىٰ سائغ ولاسيما عند الأوائل لأنهم يكتبون من حفظهم، والذي يكتب من الحفظ يتوسع في هٰذا، فربَّما يكتب علىٰ المعنىٰ.

***

وقوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣] الآية، قال مجاهد: قضىٰ يعنىٰ وصىٰ وكذا قرأ أُبي بن كعب وابن مسعود وابن عباس وغيرهم، وقال ابن عباس: يعني أمر، رواه ابن جرير. وقوله: ﴿أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ أي: أن تعبدوه ولا تعبدوا غيره ممن لا يملك لنفسه ضرًّا ولا نفعًا، وهٰذه الآية هي معنىٰ لا إلٰه إلَّا الله، فإن قوله: ﴿أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ﴾ هو معنىٰ لا إله، وقوله: ﴿إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ هو معنىٰ إلا الله ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ [الإسراء: ٢٣] أي: وقضىٰ أن تحسنوا بالوالدين إحسانا كما قضىٰ بعبادته وحده لا شريك له، وعطفُ حقهما علىٰ حق الله دليل علىٰ تأكد حقهما، وأنه أوجب الحقوق بعد حق الله. وهٰذا كثير في القرآن؛ يقرن حقه تعالىٰ بحق الوالدين كقوله: ﴿أَنِ ٱشْكُرْ لِي وَلِوَٰلِدَيْكَ﴾ [لقمان: ١٤] ولم يخصَّ تعالىٰ نوعا من أنواع الإحسان ليعم جميع أنواع الإحسان.

وقد تواترت السنة عن النبي ﷺ بالأمر ببر الوالدين وتحريم عقوقهما ففي البخاري عن ابن مسعود رضي الله عنه: قلت يا رسول أي الأعمال أحب إلىٰ الله؟ قال: «الصلاة علىٰ وقتها» قلت: ثم أي؟ قال: «بر الوالدين» قلت: ثم أي، قال: «الجهاد في سبيل الله» حدثني بهن ولو استزدته لزادني؛ وفي «الصحيحين» عن أبي بكرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ قلنا: بلىٰ يا رسول الله. قال: «الإشراك بالله، وعقوق الوالدين،» وكان متكئًا فجلس فقال: «ألا وقول الزور ألا وشهادة الزور» فما زال يكررها حتىٰ قلنا ليته سكت.

وفي «الترمذي» عن عبدالله بن عمرو[1] قال: قال رسول الله ﷺ: «رضا الرب في رضا الوالدين، وسخطه في سخط الوالدين» صححه ابن حبان والحاكم. قال الشيخ تقي الدين: تجب طاعتهما فيما فيه نفع لهما ولو شق عليه.

ذكر المصنِّف رحمه الله تعالىٰ في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣] قولَ مجاهد: (قضىٰ يعني وصىٰ)، فتفسيرها الوصية بالمذكور معها، وقول المصنف (وكذا قرأ أُبي بن كعب وابن مسعود وابن عباس وغيرهم)، أي وقعت في قراءتهم ﴿ووَصَّى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ وهٰذه قراءة قرآنية قديمة كانت قبل استقرار رسم المصحف علىٰ ما كتبه عليه عثمان بن عفان رضي الله عنه؛ وما وقع كذلك فهو صحيحُ النسبة إليهم أنهم قرؤوا به، وأمَّا بعد إجماع الصحابة علىٰ مصحف عثمان فإنَّ شرط ثبوت القراءة أن تكون موافقةً لرسم المصحف الّذي أمر بكتابته عثمان بن عفان رضي الله عنه، قال ابن الجزري في «الطيبة»:

وكُـلُّ مـا وافـق وجـه نحـو ... وكـان لرسـم احتمـالًا يحـوي
وصـحّ إسـنادًا هـو القـرآنُ ... فهٰـذه الثلاثـة الأركـان

ورسم (وَصَّىٰ) غير موافقٍ لما في مصحف عثمان، بل المصحف العثماني ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ

---

[1] هذا تصحيح من الشيخ حفظه الله وفي المطبوع عبدالله بن عمر.

إِيَّاهُ﴾ وما كان من هٰذا الجنس ينتفعُ به في تفسير معاني القرآن، ولهٰذا يسميه بعضهم (القراءة التَّفسيرية) أي التي وقعت تفسيرًا وهو كثيرٌ في قراءة عبدالله بن مسعود ﵁، وكان بعض التابعين –مجاهد– يقول: لو قرأتُ قراءة ابن مسعود لما احتجت أن أسأل ابن عباس عن كثيرٍ مما كنتُ أسأله من القرآن. لإبانتها عن المعاني المرادة في الآيات.

ثمّ ذكر عن (ابن عباس) في تفسير الآية أن ﴿قَضَى﴾ (يعني أمر. رواه ابن جرير) وهٰذا القضاء الّذي يؤمر به هو القضاء الشرعي، لأن قضاء الله ﷻ نوعان:

أحدهما: قضاءٌ كوني قدري؛ ومنه قوله تعالىٰ: ﴿وَقَضَيْنَآ إِلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ [الإسراء: ٤] معناها أننا حكمنا بذلك قدرا ﴿لَتُفْسِدُنَّ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ﴾ [الإسراء: ٤].

والثاني: قضاءٌ شرعيٌّ ديني، ومنه هٰذه الآية، والمراد به ما أمر الله عزّ وجل به شرعًا، ومن جملته قوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ [الإسراء: ٢٣] فهو مما أمر الله ﷻ به، وقوله: ﴿أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ نفي وإثبات فقوله: ﴿أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟﴾ نفي وقوله: ﴿إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ إثباتٌ.

ثمّ بيّن المصنّف ﵀ تعالىٰ أن تفسير (قوله تعالىٰ: ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ [الإسراء: ٢٣] أي وقضىٰ ربكم (أن تحسنوا إلىٰ الوالدين إحسانا).

ثم بيّن ما سبق ذكره من دلالة اقتران حقّ الله بحق الوالدين تعظيمًا لحقِّهما، وأورد المصنّف ﵀ تعالىٰ ثلاثة أحاديث في بيان عظم شأن برِّ الوالدين وتحريم عقوقهما، وآخرُها وهو حديث عبدالله بن عمرو مما اختلف في وقفه ورفعه، والصَّواب أنه موقوفٌ عن عبدالله بن عمرو ﵄، ويشبه أن يكون له حكم الرَّفع، لماذا يشبه أن يكون له حكم الرفع؟ «رضا الرب في رضا الوالدين، وسخطه في سخطهما»؟ لأنه لا يقال من قبل الرأي؛ لأنه خبرٌ عن غيب وأن رضا الله يقع برضا الوالدين، وأن سخط الله يقعُ بسخط الوالدين، وإلىٰ ذلك أشرت بقولي:

وما أتىٰ عن صاحب بحيثُ لا ... يقال رأيًا حُكمه الرفعُ جلا
فالبابُ غيبُ والصحابُ أعظم ... من قَولَةٍ علىٰ الإله تعظمُ

يعني أن مقام الصحابة أرفعُ من أن يقولوا في جناب الله شيئًا برأيهم.

ثمّ أورد قول (الشيخ تقي الدين)، وإذا أطلق الشيخ تقي الدين عند الحنابلة فالمراد به أبو العباس ابن تيمية، وكان يكره ذلك، ويقول: إن أهلي لقَّبوني به؛ يعني فغلب عليّ، ووجه كراهته ما تقدَّم من كراهة الأسماء المضافة للدين لما فيها من التزكية، فكان كثيرٌ من المشهورين بها يكرهونها، والنووي يُعرف بـ(محي الدين) وكان يقول: لا أجعلُ في حلٍّ من سمّاني محي الدين؛ فلا ينبغي للإنسان أن يستكثر من هٰذه الأسماء عند ذكر الأوائل، بل يذكرهم بالأسماء السالمة من المؤاخذة الشرعية.

***

قوله: ﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـًٔاۖ﴾ [النساء: ٣٦] قال ابن كثير: يأمر تعالىٰ عباده بعبادته وحده لا شريك له، فإنَّه الخالق الرازق المنعم المتفضل علىٰ خلقه في جميع الحالات فهو المستحق منهم أن يوحدوه ولا يشركوا به شيئًا من مخلوقاته.

قوله تعالىٰ: ﴿قُلۡ تَعَالَوۡاْ﴾ [الأنعام: ١٥١] قال ابن كثير: يقول تعالىٰ لنبيه ﷺ: ﴿قُلۡ﴾ يا محمد لهؤلاء المشركين الذين عبدوا غير الله وحرَّموا ما رزقهم الله؛ وقتلوا أولادهم، وكل ذلك فعلوه بآرائهم الفاسدة، وتسويل الشيطان لهم ﴿تَعَالَوۡاْ﴾ أي هلموا وأقبلوا، ﴿أَتۡلُ﴾ أي أقص عليكم وأخبركم بما حرم ربكم عليكم حقًا لا تخرصًا ولا ظنًا، بل وحيٰ منه، وأمر من عنده ﴿أَلَّا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـًٔاۖ﴾ وكأن في الكلام محذوف دلّ عليه السياق تقديره: وصاكم أن لا تشركوا به شيئًا. ولهٰذا قال في آخر الآية ﴿ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ﴾ انتهىٰ.

قال شيخنا: المعنىٰ حرَّم عليكم هٰذا الذي نهاكم عنه وهو الإشراك بالله.

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ في تفسير قوله: ﴿قُلۡ تَعَالَوۡاْ أَتۡلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمۡ عَلَيۡكُمۡۖ﴾ [الأنعام: ١٥١] كلام (ابن كثيرٍ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ، وفيه قوله:(﴿قُلۡ﴾ يا محمد) والآيات التي يخاطب فيها النبي ﷺ أو يؤمر أو ينهىٰ مما جرىٰ كثيرٌ من المفسرين علىٰ ذكره ﷺ بالاسم المجرد، وهٰذا غير مناسبٍ لتعظيمه، والأكمل أن يُعبر عنه بما سمّاه به الله ﷻ فيقال: قل يا رسول الله، أو اتقِ يا رسول الله، أو أقم يا رسول الله؛ فإن هٰذا أعظمُ من ذكره بالاسم المجرد، أشار إلىٰ هٰذا الشيخ عبدالحميد ابن باديس رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ في موضع من أواخر «تفسيره»، واعتذر عن أن هٰذا المعنىٰ خفي عليه في المواضع المتقدِّمة، فكان يذكره كغيره من المفسرين بالاسم المجرد، والمناسب للتعظيم أن يذكر بوصفه ﷺ.

وفي هٰذه الآية: ﴿قُلۡ تَعَالَوۡاْ أَتۡلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمۡ عَلَيۡكُمۡۖ﴾ نهي عن الشرك، لأن فيها قوله تعالىٰ: ﴿أَلَّا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـًٔاۖ﴾ ومعنىٰ الآية تعالوا اتلوا ما وصاكم به ربكم ألا تشركوا بالله شيئا؛ ودلّ علىٰ هٰذا المعنىٰ قوله تعالىٰ في الآية: ﴿ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ﴾ ففي الآية تقديمٌ وتأخير يبين معناها.

وقول المصنّف (قال شيخنا)، فالمراد به عبدالرحمن بن حسن.

فصار من اصطلاحات المصنِّف التي مرت معنىٰ ثلاثةُ اصطلاحات:

أحدها: الشارح؛ وهو الشيخ سليمان بن عبدالله.

وثانيها: شيخنا؛ وهو عبد الرَّحمٰن بن حسن.

وثالثها: المصنّف وهو الشيخ محمد بن عبدالوهاب، وربما يذكره باسم: الشيخ.

***

قوله: (قال ابن مسعود) قال بعضهم ما معناه: أي من أراد أن ينظر إلىٰ الوصية التي كأنها كتبت وختم عليها ثم طويت فلم تغير ولم تبدل، وليس المراد أن النبي ﷺ كتبها وختم عليها.

قال الشارح: وهٰذا الأثر رواه الترمذي وحسنه، وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني بنحوه. وقد روىٰ عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: «أيكم يبايعني علىٰ هؤلاء الآيات الثلاث؟ ثم تلا قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١] حتىٰ فرغ من الآيات الثلاث، ثم قال من وفىٰ بهن فأجره علىٰ الله، ومن انتقص منهن شيئًا فأدركه الله في الدنيا كانت عقوبته، ومن أخره إلىٰ الآخرة كان أمره إلىٰ الله، إن شاء آخذه وإن شاء عفىٰ عنه» رواه ابن أبي حاتم والحاكم وصححه.

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ في معنىٰ قول ابن مسعود: من أراد أن ينظر إلىٰ وصية محمدٍ ﷺ التي عليها خاتمه؛ أن ذلك بمنزلة الوصية التي (كُتبت وختم عليها)، فإن النبي ﷺ لم يوصِ بشيءٍ خاص، وأخبر أصحابه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ بأنه أوصىٰ بأشياء متنوعة كلُّها ترجع إلىٰ القرآن، فيكون خبرهم جميعًا خبرٌ صادق، فكلُّ أحدٍ منهم أخبر عن بعض ما أوصىٰ به النبي ﷺ، والجامع لما أوصىٰ به النبي ﷺ هو ما جاء في الصحيحين عن عبدالله بن أبي أوفىٰ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أنه قال: (أوصىٰ رسول الله ﷺ بكتاب الله)، فيكون ما ذكره ابن مسعود بعضُ تلك الوصية، وما ذكره غيره من الصحابة بعضُ تلك الوصية.

ثمّ ذكر المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ حديثًا في بيان فضل تلك الآيات وهو حديثٌ ضعيفٌ لا يصحّ.

***

قوله: (علىٰ حمار) قال المصنِّف: فيه تواضعه ﷺ لركوب الحمار مع الإرداف وجواز الإرداف علىٰ الدابة إذا كانت مطيقة).

قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ (قال المصنِّف) يعني الشيخ محمَّد بن عبدالوهاب. (فيه تواضعه ﷺ) من وجهين:

أحدهما: ركوبه ﷺ علىٰ الحمار، فلم يأنف ذلك، بل ركِب ﷺ الحمار.

والآخر: في إردافه غيرَهُ معه، أي: حمْلَه أحدًا وراءَهُ علىٰ الحمار.

والمتكبِّر يستقل بالمركب الذي يركبه.

ثم قوله: (وجواز الإرداف علىٰ الدابة إذا كانت مطيقة) يعني مستطيعة، وعليه بوب البخاري في صحيحه.

***

قوله: «أتدري» أخرج السؤال بصيغة الاستفهام ليكون أوقع في النفس، وأبلغ في فهم المتعلم. قال شيخ الإسلام: كون المطيع يستحق الجزاء هو استحقاق إنعام وفضل ليس هو استحقاق مقابلة كما يستحق المخلوق علىٰ المخلوق.

قوله رَحِمَهُ اللَّهُ نقلًا عن (شيخ الإسلام) ابن تيمية (كون المطيع) أي لله (يستحق الجزاء) علىٰ الله (هو استحقاق إنعام وفضل) أي من الله، فالله ﷻ يُنعمُ عليه ويتفضل بالجزاء الحسن، و(ليس هو استحقاق مقابلة) يعني أن يقع مُقابلًا لعمله (كما يستحق المخلوق علىٰ المخلوق) فإن المخلوق إذا عمل عملًا لمخلوقٍ مثله استحقَّ عليه أجرًا يستوفيه منه، وأما ما يستحقه العبد علىٰ ربِّه فهو استحقاقٌ جعلَه الله تفضُّلًا وإنعامًا منه ﷻ، فيكون معنىٰ قوله ﷺ: «وحقُّ العباد علىٰ الله أن لّا يُعذب من لا يشركُ به شيئا» أي حقُّ العباد علىٰ الله تفضلًا منه ﷻ وإنعامًا عليهم، وليس هو استحقاق مقابلة للشيءِ بالشيء.

قوله: (فقلت: الله ورسوله أعلم)، فيه الأدب للمتعلم، وأنه ينبغي لمن سئل عما لا يعلم أن يقول ذلك، بخلاف المتكلفين.

قوله رَحِمَهُ اللهُ: (وأنه ينبغي لمن سئل عما لا يعلم أن يقول ذلك) أي أن يقول: الله ورسوله أعلم؛ وهٰذا عام في حال حياته وبعد وفاته إذ ثبت ذلك عن جماعة من السلف كعطاء بن أبي رباح وغيره، ومحلّه الشَّرعيات لا القدريات، فإذا سئل أحدٌ عن مسألة شرعية ولو نازلة جاز أن يقول: الله ورسوله أعلم؛ فإن كانت قدريةً حرُم ذكر الرسول ﷺ للقطع بغموض الغيب عليه، فلو سئل أحدٌ عن حُكم صلاة الوتر، فقال: الله ورسوله أعلم؛ كان صحيحًا. وإذا سئل عن متىٰ يطلعُ نجمُ سهيل، فقال: الله ورسوله أعلم؛ كان ذلك محرَّمًا، لأن الرسول ﷺ قد مات فلا علم له بالقدريات، وإنَّما علمه ﷺ بالشَّرعيات، ولو كانت المسألة الشرعية نازلةً بعده للقطع بأن النبي ﷺ لا يخفىٰ عليه شيءٌ من دين الله، فإن الذي بعثه أكملَ له الدِّين، فإذا قيل: ما حُكم كذا وكذا وذُكرت معاملةٌ ماليةٌ حادثة أو واقعةٌ تتعلَّق بما يسمىٰ بأحكام الأسرة، فقال فيها المسؤول: الله ورسوله أعلم؛ جاز ذلك للقطع بأنَّ النبي ﷺ يعلم الشَّرعيات، إذ بعثه ربه ﷻ بدينٍ كامل.

***

قوله: «أن يعبدوه» أي: أن يفردوه بالعبادة ولا يجعلوا له شريكًا في نوع منها وإن قلّ. قال بعض المحققين في قوله: «أن يعبدوه» يتضمَّن جميع أنواع التكاليف الشرعية. وقوله: ﴿وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾ [النساء: ٣٦] يشمل قسمي الشرك الجلي والخفي.

قوله: «أفلا أبشر الناس»؟ فيه استحباب بشارة المسلم بما يسره، قاله المصنف. قوله: «لا تبشرهم فيتكلوا». وفي رواية: «إني أخاف أن يتكلوا». أي: يعتمدوا علىٰ ذلك فيتركوا التنافس في الأعمال الصالحة، وفي رواية: «فأخبر بها معاذ عند موته تأثُّمًا» أي تحرُّجًا من الإثم.

قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ (قال بعض المحققين) أي الّذين بلغوا في العلم غايته، فإن تحقيق العلم هو بلوغُ غايته، وهي مرتبةُ الراسخين في العلم. واستُضعف هٰذا اللَّقب عند المتأخرين فجُعل علمًا علىٰ من يشتغل بصناعة التآليف القديمة بمقابلة نسخها المخطوطة والتعليق عليها، فصار عمله يسمّىٰ (تحقيقًا) وهو يسمّىٰ (مُحققا)، وليس المُحقق كذلك، وإنما المحقِّق هو الراسخ في علمه الذي بلغ غور علمه ووعاه.

وقوله فيه: (« أن يعبدوه» يتضمن جميع أنواع التكاليف الشرعية) يعني الأحكام الشرعية علىٰ ما سلف لاندراجها جميعًا في معنىٰ العبادة.

وقوله (وقوله ﴿وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾ [النساء: ٣٦] يشمل قسمي الشرك الجلي والخفي)، لأن ﴿شَيْـًٔا﴾ نكرةٌ في سياق النهي، والنكرات في سياق النهي تفيد العموم، فهو نهي عن الشرك كلِّه جليه وخفيه، والشرك يُقسَّم باعتبارات متعددة: منها قسمته باعتبار الظهور والخفاء، فينقسم إلىٰ قسمين:

أحدُهما: شركٌ جليٌّ ظاهر.

والآخر: شركٌ خفيٌّ باطن.

وكلُّ واحدٍ منهما قد يكون مخرجًا من الملة أكبر وقد يكون أصغر، فمثلًا: من الشِّرك الأكبر الجلي أن يذْبح العبد لغير الله عَزَّ وَجَلَّ؛ ومن الشِّرك الأكبر الخفي أن يتوكل العبدُ توكُّلًا كاملًا علىٰ غير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

ويعلمُ منه حينئذٍ أن هٰذه القسمة لا تخالف من قسم الشرك إلىٰ أكبر وأصغر؛ لأنَّ قسمته إلىٰ أكبر وأصغر باعتبار قدره، وأما قسمته إلىٰ جليّ وخفي فباعتبار ظهوره وخفائه.

وقوله: (وفي رواية: «فأخبر بها معاذ عند موته تأثمًا» أي: تحرُّجًا من الإثم) يعني مخافةً من الإثم إذا كتم ذكر الفضل.

***

(تتمة) روىٰ أحمد والترمذي وحسنة وابن ماجه عن أبي هريرة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله: ابن آدم، تفرغ لعبادتي أملأْ صدرك غنىٰ، وأسد فقرك وإلا تفعل ملأت صدرك شغلًا ولم أسدّ فقرك»، وعن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالىٰ: إني والجن والإنس في نبأ عظيم؛ أخلق ويُعبد غيري، وأرزق ويشكر سواي» رواه الطبراني في «مسند الشاميين»، والحاكم في«تاريخه»، والبيهقي في «شعب الإيمان».

ختم المصنِّف ﵀ تعالىٰ إيضاح معاني هٰذا الباب بإيراد حديثين لا يخلوان من مقال، فكلاهما ضعيف، أراد بذكرهما بيان استحقاق الله ﷻ للعبادة لكمال ربوبيته، فهو المتفضِّل علىٰ عباده في إغنائهم وفي خلقهم ورَزقهم.

ومن مسالك تقرير توحيد الألوهية الاستدلال بالربوبية، وهي مذكورة في هذين الحديثين، وهٰذا المسلك ثابتٌ بالقرآن والسنة الصحيحة في مُثُل كثيرة، من أوضحها أنَّ أول أمر في القرآن الكريم وأول نهي جاء لتقرير وحدانية الله وعبوديته اقترن بدليلٍ الرُّبوبية في قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُمۡ وَٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ٢١﴾ [البقرة] إلىٰ تمام الآية التي بعدها والتي بعدها في النهي عن جعل الأنداد والاستدلال علىٰ ذلك كُلِّه بأن الله ﷻ هو الربّ بذكر أفعاله كالخلق والرَّزق وإنزال المطر إلىٰ غير ذلك مما جاء في آيات سورة البقرة.

وبتمام هٰذه الجملة نكون قد فرغنا من الباب الأول من «إبطال التنديد» وبه نكتفي هٰذه الليلة، وفَّق الله الجميع لما يحبه ويرضىٰ، والحمد لله ربِّ العالمين، وصلىٰ الله وسلم علىٰ عبده ورسوله محمد وآله وصحبه أجمعين.

تعليقات

الشَّيخ صالح بن عبد الله العُصيمي

على[١]

إبطال التنديد باختصار شرح التوحيد

للعلامة حمد بن علي بن محمد بن عتيق

(١٢٢٧ - ١٣٠١)

مسوّدة

الدرس الثاني

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

الحمد لله الّذي جعل طلب العلم من أجلِّ القربات، وتعبدنا به طول الحياة إلىٰ الممات، وأشهد أن لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمَّدًا عبده ورسوله، ﷺ ما عُقدت مجالس التعليم، وعلىٰ آله وصحبه الحائزين مراتب التَّقديم.

أما بعد..

فهٰذا الدرس الثَّاني في شرح الكتاب التَّاسع من (برنامج التعليم المستمر) في سنته الرَّابعة ثلاثٍ وثلاثين بعد الأربعمائة والألف، وأربع وثلاثين بعد الأربعمائة والألف، وهو كتاب «إبطالِ التنديد» للعلامة حمد بن عليّ بن عتيق رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وقبل الشُّروع في سرد الدرس أنوِّه بما يقتضيه الأدبُ من لزوم الطالب حلقة شيخه قبل خروج شيخه إليها، إما أن يكون الطالبُ فيها أو أن يكون في عبادة يستتمُّها كصلاةٍ، أما أن يكون جالسًا أو واقفًا للحديث فليس هٰذا من أدب العلم، وإذا اقترن به رفعُ الصوت في المسجد كان إسفافًا بالأدب بما لا ينبغي أن ينتسب إليه طالبُ العلم، وإنما يكمُل طالب العلم بخُلقه، وأحوج الناس إلى ملاحظة أخلاقهم هم طلاب العلم، فاحرصوا يا طلاب العلم على أخلاقكم تغنموا وتُفلحوا، واعلموا أنه بفوات الأدب يكون حرمان العلم، قال بعض السلف: بالأدب تَفهمُ العلم. أي أن المتأدِّب بأدب العلم يُرزق العلم وييسرُ له، والمخلُّ بأدبِهِ يُحرم من العلم بقدر إخلاله له.

قال المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالىٰ:

[باب فضل التوحيد وما يكفّر من الذنوب]

ولما ذكر المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ التوحيد ناسب أن يذكر فضله، وأنه يكفر الذنوب فقال: (باب فضل التوحيد وما يكفّر من الذنوب) أي بيان فضله وتكفيره للذنوب. فـ(ما)مصدرية، ويجوز أن تكون موصولة، والعائد محذوف. أي: والذي يكفره من الذنوب.

ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى أن واضع «كتاب التوحيد» الإمامَ محمَّد بن عبدالوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ لما ابتدأ كتابه ببيان حُكم التوحيد ناسب أن يُتبعهُ ذكر (فضلِه، وأنه يُكفِّر الذنوب)، فعقد ترجمةً قال فيها: (باب فضل التوحيد وما يكفّر من الذنوب).

و(التوحيد) المراد هنا هو توحيد العبادة، ذكره حفيده عبد الرَّحمٰن بن حسن في حاشيته المسماة «قرة عيون الموحدين»، فتقدير الكلام: بابُ فضل توحيد العبادة وما يُكفر من الذنوب.

ثم ذكر الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى الاختلاف في تقدير (ما) في قوله: (وما يكفر من الذنوب). وأن لها موضعين:

أحدهما: أن تكون (مصدرية)؛ أي تُؤوَّل هي وما بعدها في مصدرٍ مسبوك تقديره: تكفيرُهُ الذنوب؛ فيصير الكلام: باب فضل التوحيد وتكفيرِهِ الذُّنوب.

والثّاني: أن تكون (موصولةً) **بمعنى (الّذي)**؛ فيكون سياق الكلام: باب فضل التوحيد والّذي يكفّرُهُ من الذنوب.

وكلاهما له محلُّه اللائق من الوضع العربي، **والأولُ أوْلى**؛ لدفعِ توهْمِ أن من الذنوب ما لا يكفره التوحيد، فإذا صار الكلام: باب فضل التوحيد وتكفيرِهِ الذنوب. عُلم أن التوحيد يُكفر الذنوب جميعا، بخلاف تقديرها أنها موصولةً وربما تُوهِّم تخلف ذنوبٍ لا يُكفِّرها التوحيد.

***

قوله: (﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ وَهُم مُّهۡتَدُونَ ٨٢﴾[الأنعام]) أي الذين وحدوا الله ولم يخلطوا توحيدهم بشرك أولئك لهم الأمن، والأمن أمنان: أمن مطلق وأمن مقيد.

فالأول هو الأمن من العذاب، وهو لمن مات علىٰ التوحيد ولم يصر علىٰ الكبائر.

والثاني لمن مات علىٰ التوحيد مع الإصرار علىٰ الكبائر، فله الأمن من الخلود في النار.

ففرق بين الأمن المطلق ومطلق الأمن.

قال الحسن والكلبي: لهم الأمن في الآخرة، وهم مهتدون في الدنيا.

وروىٰ أحمد عن ابن مسعود قال: لما نزلت ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ وَهُم مُّهۡتَدُونَ ٨٢﴾[الأنعام] شق ذلك علىٰ أصحاب رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول فأينا لم يظلم نفسه؟ قال: «إنه ليس الذي تعنون، ألم تسمعوا ما قال العبد الصالح ﴿يَٰبُنَيَّ لَا تُشۡرِكۡ بِٱللَّهِۖ إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ ١٣﴾ [لقمان] إنما هو الشرك»، قال شيخ الإسلام: ليس مراد النبي ﷺ بقوله: «إنما هو الشرك» أن من لم يشرك الشرك الأكبر يكون له الأمن التام والاهتداء التام، فإن أحاديثه الكثيرة مع نصوص القرآن تبين أن أهل الكبائر مُعرّضون للخوف، لم يحصل لهم الأمن التام والاهتداء التام إلىٰ الصراط المستقيم، صراط الذين أنعم الله عليهم من غير عذاب يحصل لهم، بل معهم أصل الاهتداء إلىٰ هذا الصِّراط، وأصل نعمة الله عليهم، ولابد لهم من دخول الجنة.

وقوله: «إنما هو الشرك»، إن أراد به الأكبر فمقصوده أن من لم يكن من أهله فهو آمن مما وُعد به المشركون من عذاب الدنيا والآخرة، وهو مهتد إلىٰ ذلك، وإن كان مراده جنس الشرك فيقال: ظلم العبد لنفسه كبخله ببعض الواجب لحب المال وهو شركٌ أصغر، وحبُّه ما يبغِضُ الله حتىٰ يقدِّم هواه علىٰ محبة الله شرك أصغر ونحو ذلك، فَاتَه من الأمن والاهتداء بحسبه، ولهذا كان السَّلف يدخلون الذنوب في هذا الظلم بهذا الاعتبار. اهـ

فظهرت مطابقة الآية للترجمة، وذلك أن من مات علىٰ التوحيد فله الأمن علىٰ ما تقدم بخلاف غيره من الأعمال مع عدمه.

بيَّن الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى وجه ذكر المصنف رحمه الله قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ وَهُم مُّهۡتَدُونَ ٨٢﴾[الأنعام] في فضل التوحيد، وذلك أن هذه الآية تتعلق بمن وحد الله ولم يخالط توحيده شركٌ، فإنَّه موعود بأن يكون له الأمن والاهتداء.

وذكر المصنف أن (الأمن أمنان) **وحقيقة الأمن**: عدمُ الخوف. فإذا فُقد الخوف وُجد الأمن، ووقع كثيرًا في القرآن ذكرهُ بذكر منفيِّهِ وذلك في نحو قوله تعالى: ﴿فَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ٣٨﴾[البقرة]؛ فإن ذكر انعدام الخوف إشارةٌ إلى الأمن، وإنما غُلِّب ذكر العدم لأنه يتبيَّنُ به مقصود الأمن، فإنَّ القلوب لا تأمن ولا تطمئن إلّا إذا فُقد الخوفُ منها.

والأمن كما قال الشارح (أمنان) أحدهما: (أمن مطلق) والآخر: (أمن مقيد).

فأما (الأول فهو الأمن من العذاب وهو لمن مات على التوحيد ولم يصر على الكبائر) فإذا مات العبد على التوحيد غير مصرٍ على الكبائر فإنه يرجى له من المغفرة والعفو من الله ﷻ ما يرجى وأنه آمن من العذاب.

(والثاني) أمنٌ (لمن مات على التوحيد مع الإصرار على الكبائر، فلهُ الأمن من الخلود في النار)، فهو وإن دخل النار آمنٌ من الخلود فيها.

(ففرقٌ بين الأمن المطلق ومطلق الأمن)، فالأمن المطلق: هو الأمن التام الكامل؛ ومطلق الأمن: هو أصلهُ وجنسه. فمن الموحِّدين من لهم الأمن التام المطلق، ومنهم من يحوز حظًّا من الأمن، فهم متفاوتون في محازِّهم من الأمن بقدر ما لهم من تجريد التَّوحيد.

ثم ذكر المصنف نقلاً عن (الحسن) وهو البصري، (والكلبي) وهو محمد بن السائب أن معنى قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ﴾، (الأمن في الآخرة، وهم مهتدون في الدنيا). وهذا التقييد لا يراد به الحصر فيما يظهر وفْق علوم السلف، فإن معارف السلف أعلى من أن يكون مراد الحسن والكلبي أنهما أرادا تقييد حصول الأمن بالآخرة، وتقيد حصول الاهتداء بالدنيا، فإنهما لم يريدا ذلك، وإنما أرادا الإشارة إلى المعظم في كُلٍّ، فالمعظم طلبه في الآخرة حصول الأمن، والمعظَّم طلبه في الدنيا حصول الاهتداء، فإن الآية عامة فمعنى قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ﴾ أي في الدنيا والآخرة، ﴿وَهُم مُّهۡتَدُونَ﴾ أي في الدنيا والآخرة، فما ذكراه بعض المعنى العام لم يريدا حصر المذكر فيه وإنما قصدا بيانَ الأعظم من المطلوبين في كُلٍّ، فالدنيا فيها أمنٌ، والآخرة فيها أمنٌ، والأعلى أمنُ الآخرة لشدة الخوف حينئذٍ، والدنيا فيها اهتداء، والآخرة فيها اهتداءٌ، والأعلى اهتداء الدنيا؛ لأن اهتداء الدنيا يُفضي إلى فوز الآخرة، وأما اهتداء الآخرة فإنما هو اهتداءٌ قدري ينتهي فيه أهل الجنة إلى الجنة، وينتهي فيه أهلُ النارِ إلى النار، فلما روعي هذا المعنى في المأخذين تكلم الحسنُ البصري والكلبي بما تكلَّما به في تفسير الآية.

ثمّ أورد المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى حديثًا مفسرًا للآية عزاه إلى الإمام (أحمد) وهو في «الصحيحين»، وإنما قدم ذكرَ الإمامِ أحمد دونهما لأن المصنف حنبليٌّ، وأتباعُ أحمد وغيره من الأئمة المتبوعين يقدمون العزو إلى كُتب إمامهم ويجعلونه أصلًا وما وراءه فرع له، ولما جرى على هٰذا أبو الفرج ابن الجوزي في «جامع المسانيد والسنن» حاذاه ابنُ كثير في كتابه الكبير ثم صار ديدانًا وعادة له في «كتاب التفسير»، وجرى على هذا المنوال أئمة الدعوة رحمهم الله تعالى، فإنهم يقدمون العزو إلى مسند الإمام الأحمد للمأخذ المذكور، وربما ذكروا بعده من يخرج الحديث لاسيما إذا كان في «الصحيحين» كهذا الحديث، وفيه (عن ابن مسعود أنه قال: لما نزلت: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ وَهُم مُّهۡتَدُونَ ٨٢﴾[الأنعام] شق ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول فأيّنا لم يظلم نفسه؟ فقال: «إنه ليس الذي تعنون») أي ليس ما تذهبون إليه، وهٰذا النفي عند علماء البديع يسمّى (نفي الموضوع) وهو من زيادات السيوطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى الّتي ذكرها في «شرح عقود الجُمان»، ووقوعه كثيرٌ في الأحاديث النبوية، ومنه هذا الحديث، إذ ذهب وَهلُ الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ إلى أنَّ الظلم المذكور في قوله تعالى: ﴿وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ﴾ عامٌّ يشملُ كُلَّ ما يخالف

فيه العبد أمر ربِّه فيظلمُ نفسهُ بذلك، فنُفي هذا الموضوع بقوله ﷺ: («إنه ليس الذي تعنون» ألم تسمعوا ما قال العبد الصالح) يعني لقمان- إذ قال: («﴿يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ١٣﴾[لقمان] إنما هو الشرك»)، فيكون حديث ابن مسعود مُفسرًا الآية أن الظلم فيها هو الشرك، فقوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ أي بشركٍ.

ثم نقل المصنّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى كلام أبي العباس ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى إذ قال: (ليس مراد النبي ﷺ بقوله: «إنما هو الشرك» أن من لم يشرك الشرك الأكبر يكون له الأمن التام والاهتداء التام، فإن أحاديثه الكثيرة مع نصوص القرآن تبين أن أهل الكبائر مُعرّضون للخوف، لم يحصل لهم الأمن التام والاهتداء التام) الذي يكونون به مهتدون (إلى الصراط المستقيم)، حتى قال: (بل معهم أصل الاهتداء إلى هذا الصراط)، فلا يقصد من قوله ﷺ: «إنما هو الشرك» انحصارَ الخوف على المتلطخين بالشرك، وأن أهل الكبائر يكونون في أمن، بل الآيات والأحاديث متكاثرة في بيان أنَّ أهل الكبائر يلحقهم فزعٌ وخوف لعظم الجناية التي اقترفوها فيما واقعوه من عظائم المنهي عنه.

ثم قال: وقوله: («إنما هو الشرك» إن أراد به الأكبر فمقصوده أن من لم يكن من أهله فهو آمن مما وُعد به المشركون من عذاب الدنيا والآخرة وهو مهتدٍ إلى ذلك)، فإذا حُمل الشِّرك في قوله ﷺ: «إنما هو الشرك» على الأكبر فيكون معنى الحديث: أنَّ العبد المؤمن يكون آمنًا من العذاب الّذي يكون للكفار، لكنه إن كان ذا كبيرةٍ نالَهُ من العذابِ بقدر ما أصاب من الكبيرة؛ فيكون مُؤمَّنًا من عذاب الكفار وأبلغُه هو الخلود في النار، لكنه غيرُ آمنٍ من أن ينالَه عذابٌ من الله عَزَّوَجَلَّ على كبيرتهِ.

ثمّ قال: (وإن كان مراده جنس الشرك) أي: مسمى الشرك وما يشمله معناه (فيقال: ظلم العبد لنفسه كبخله ببعض الواجب لحب المال وهو شركٌ أصغر، وحبه ما يبغضُ الله حتى يقدم هواه على محبة الله شرك أصغر ونحو ذلك، فهذا فَاتَه من الأمن والاهتداء بحسبه)، أي: أن المُواقع للذنوب يكون عنده نوعُ شركٍ في بعضها، وذلك إذا قدَّم هواه على حقِّ الله تَعَالَىٰ كبُخله ببعض الواجب من الزكاة لمحبته المال، أو محبته شيئًا يبغضه الله حتى يُقدم هواه على محبة الله فهذا شركٌ أصغر كما في قوله تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ﴾ [الجاثية: ٢٣] فإن اتخاذ الهوى إلهًا نوعان:

أحدهما: اتخاذ الهوى إلهًا مُعظمًا حتى يكون تأليه القلب لغير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ فهذا كفرٌ أكبر.

والآخر: أن يكون اتِّباعُ الهوى من غير تأليهٍ عام، وإنما بتقديم حظ النفس في أشياء متفرقة كالذي يُقدم ما تميل إليه نفسه على ما يحبه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فإن هٰذا يقع في الشرك الأصغر لموافقته هواه حتى أزاح ما أحبه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عن نفسه فلم يواقعه.

فمتى كان الإنسانُ ممسوسًا بشيءٍ من ذلك فاته من الأمن والاهتداء بقدر ما مسه، فالشرك يضعف الأمن والاهتداء أو يُزيله، فإذا كان أكبر أزال الأمن والاهتداء بالكليّة، وإذا كان دون ذلك أزال من الأمن والاهتداء بقدر أثره في النفس، وما دون ذلك كالكبائر فإنه يكون مؤثِّرًا في ضعف الأمن والاهتداء غير

مزيلٍ لأصلها، وكُلما تقلَّل العبدُ من ذنوبه توفر له الأمن والاهتداء حتى يكون من الناس من يرزقه الله ﷻ كمال الأمن والاهتداء لكمال توحيده، وفي هؤلاء قال عُبيد بن عمير فيما رواه ابن أبي شيبة في «كتاب الإيمان» بإسنادٍ صحيح: «الإيمان هَيُوبٌ». أي له هيبةٌ لما يُحيطُ صاحبه من الأمن والاهتداء، وإنما وقعت له هذه الهيبة لكمال حالهِ، فمن كمُلت حاله كملت قوته القلبية أمنًا واهتداءً، ومن ضعُفت حاله ضعفت قوته القلبية أمنًا واهتداءً، فشأن التوحيد عظيم، فالتئام القلوب وإنجماعها واهتداؤها إلى مصالحها في الدنيا والآخرة على قدر توحيدها، فمن كمل توحيده لله ﷻ ألبسه الله ﷻ سربال الأمن والاهتداء، فكان مهتديًا آمنًا في الدنيا والآخرة، ومن ضعُف توحيده تهتك من أمنه واهتدائه بقدر مضعفات توحيده، وإن سلب التوحيد من العبد لم يكن له أمنٌ ولا اهتداء.

ولا يراد بالأمن والاهتداء ما صار الناس يعرفونه في الأمور المادية من انعدام ما يسمّى بالجريمة وأشباه ذلك، بل **حقيقة الأمن سكون القلب، وانعدام الخوف منه**؛ فإن مدار الأمن كلِّه على القلب، فأعظم النعيم نعيمُه، وأعظمُ العذاب عذابُه، وكم من بلدٍ تتلاشى فيه الجريمة أو تقل معدلاتها وقلوبُ أهلهِ في فرقٍ شديد واضطرابٍ عظيم لفقد التوحيد منها، فلا تلتئم نفوسهم ولا تنجمع قلوبهم على منافع الدنيا والآخرة، بل هم في وَجلٍ وغمٍّ وقلقٍ واضطرابٍ يؤول بكثيرٍ منهم إلى أن يُزهق نفسه ويقتل روحه، وهٰذا يُبينُ ما كان فيه من فرقٍ شديد وأن قلبه كان مسلوب الأمن وإن كان جسده منعَّمًا بما يسميه الناس أمنًا، فمدار الأمن كُلِّه على أمن القلب وسُكونه، وأن من امتلأ قلبهُ بالتوحيد لم تزلزله المزعجات، ولم تغيره المُحركات، لرباطة جأشه، وثبات قلبه، وركونه إلى الله، وتوكلِّه عليه، واستغنائه به، فالقلبُ منجذبٌ بالكليِّة إلى الله ، فهو ساكنٌ مطمئنٌ مرتاحٌ لا لجج فيه ولا غبش، جعلنا الله وإياكم من أولئك.

ثم قال الشارح بعدُ: (فظهرت مطابقة الآية للترجمة، وذلك أن من مات على التوحيد فله الأمن على ما تقدم بخلاف غيره من الأعمال مع عدمه) فإذا عُدم التوحيد فمهما كان للإنسان من الأعمال فإنها لا تنفع العبد، فإن الله لما ذكر أعمال الكافرين قال: ﴿ وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُوا۟ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا ﴿٢٣﴾ ﴾[الفرقان]، فما كان من أعمالهم يذهبُ هباءً، و**الهباء** ما يُرى من الذَّرَّات في الشعاع النافذ من الشمس في زجاجٍ ونحوه، فتكون أعمالهم بهذه المنزلة، فكلُّ عمل ابن آدم إذا فقد التوحيد منه لا يكون شيئا، وإن كان في الدنيا أمثال الجبال، فمهما تصدق أو أطعم أو أنفق أو كسى أو داوى أو غير ذلك من الأعمال، إن لم يكن موحدًا فإن عمله لا ينفعه بشيء بخلاف الموحد، فإن الموحد وإن قَلّ عملُهُ جَلّ قدره عند الله ﷻ لكمال قيامه بحق الله ﷻ، فمن قام بحق الله كفاه الله حقّ غيره، ومن ضيّع حقّ الله ﷻ وكله الله ﷻ إلى أعمالِه فهلك.

***

قوله: (من شهد أن لا إله إلا الله) أي من شهد أن لا معبود بحق إلّا الله؛ وقام بوظائف هذه الكلمة من إخلاص العبادة بجميع أنواعها لله وتبرأ من كل المعبودات سواه، سواء كان ذلك المعبود نبيًا أو غيره، وأن محمدًا عبده ورسوله الصادق المصدوق أفضل الرسل، فهو عبدالله ورسوله، أوجب الله تعالى على الخلق طاعته، ونهى عن عبادته، وأمر بإخلاص العبادة لله بجميع أنواعها كما قال تعالى: ﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ﴾[النساء:٣٦]، وليس المراد أن الإنسان إذا شهد بهذا من غير عمل بمقتضاه يحصل له دخول الجنة، بل المراد به الشهادة لله بالتوحيد، والعمل بما تقتضيه شهادة أن لا إلٰه إلّا الله من الإخلاص، وما تقتضيه شهادة أن محمدًا عبده ورسوله من الإيمان به وتصديقه واتباعه.

قوله: (وأن عيسى عبدالله ورسوله) هٰذا تعريض بالنصارى وإيذان بأن إيمانهم مع القول بالتثليث شرك محض لا يخلصهم من النار. وقوله: (ورسوله) تعريض باليهود في إنكارهم رسالته، وانتمائهم إلى ما لا يحل من قذفه وقذف أمه.

وفي رواية (وابن أمته) وهو تعريض بالنصارى أيضًا، وتقرير لعبوديته أي هو عبدالله وابن أمته فكيف تنسبونه إليه ﷻ؟

قوله: (﴿وَكَلِمَتُهُۥٓ﴾[النساء:١٧١]) إنما سُمّي عيسى (كلمة الله) لصدوره بكلمة كن بلا أب قاله قتادة وغيره من السلف. قوله: ﴿أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ﴾ أي أُرسل بها جبريل إليها فنفخ فيها من روحه بإذن ربه. قوله: ﴿وَرُوحٞ مِّنۡهُۖ﴾ قال أُبيّ بن كعب: عيسى روح من الأرواح التي خلقها الله ﷻ واستنطقها بقوله: ﴿أَلَسۡتُ بِرَبِّكُمۡۖ قَالُواْ بَلَىٰ﴾[الأعراف:١٧٢] بعثه الله إلى مريم فدخل فيها. رواه عبد بن حميد وعبدالله بن أحمد في «زوائد المسند» وابن جريرٍ وابن أبي حاتم وغيرهم.

قوله: «والجنة حق والنار حق» أي وشهد أن الجنة التي أخبر الله في كتابه أنه أعدها لمن آمن به وبرسله ثابتة لا شك فيها، وأن النار التي أخبر الله في كتابه أنه أعدها للكافرين به وبرسله، حق كذلك.

قوله: «أدخله الله الجنة» فيه أن عصاة الموحدين لا يخلدون في النار، وأنه تعالى يعفو عن السيئات قبل التوبة والعقوبة. قال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هـذا حديث عظيم القدر، جليل الموقع. وهو أجمع أو من أجمع الأحاديث المشتملة على العقائد، فإنه ﷺ جمع فيه ما يخرج من ملل الكفر على اختلاف عقائدهم وتباعُدهم، فاقتصر ﷺ في هذه الأحرف على ما يباين جميعهم. أهـ.

ذكر المصنّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى في هذه الجملة تبيان ما انطوى من جمل المعاني في حديث عبادة بن الصامت رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ الّذي أورده إمامُ الدعوة في هذا الباب في فضل التوحيد، فبيَّن طليعة قوله أن معنى قول النبي ﷺ: ((من شهد أن لا إله إلا الله) أي من شهد أن لا معبود بحق إلّا الله؛ وقام بوظائف هذه الكلمة)، فلا يراد من العبد أن يقول هذه الكلمة، بل المراد من العبد ثلاثة أشياء:

أحدها: قولها باللسان.

وثانيها: اعتقاد ما دلت عليه من المعنى من إفراد الله بالعبادة ونفيها عما سواه.

وثالثها: التزامُ ما يتعلقُ بها من العمل.

وهٰذا معنى قول المصنِّف: (وقام بوظائف هٰذه الكلمة من إخلاص العبادة بجميع أنواعها لله، وتبرأ من كل المعبودات سواه، سواء كان ذلك المعبود نبيًّا أو غيره).

ثم بيَّن المصنف رَحَمَهُ ٱللَّهُ تعالى معنى قوله ﷺ: «وأن محمدًا عبده ورسوله»، أي اعتقاد أنه عبد الله ورسوله، والشهادة له بذلك، وفي حديث عمر عند البخاري: «فإنما أنا عبدُ الله ورسولُه، فقولوا عبدالله ورسوله».

ثم ذكر المصنّف رَحَمَهُ ٱللَّهُ تعالى أن القول في الشهادة للنبي ﷺ بالرسالة كالقول في الشهادة لله ﷻ بالتوحيد، فلابد أن يُجامعها ما تقدم ذكرُه، من أن يقول العبد ذلك معتقدًا معناه ملتزمًا بما يقارن هاتين الكلمتين من العمل، فهو يشهد أنَّ العبادة كُلّها لله ليست لأحدٍ سواه، ويشهد أنَّ الرسالة في هذه الأمة لمحمدٍ ﷺ ولا تكون لغيره، فتجبُ طاعته واتباعه صلوات الله وسلامه عليه.

ثم بين المصنف أن قول النبي ﷺ: («وأن عيسى عبد الله ورسوله» تعريض بالنصارى) أي ذكرٌ لاعتقادهم الفاسد على وجه الإيماء إلى ما هم عليه (وإيذان بأن إيمانهم مع القول بالتثليث شرك محض لا يخلصهم من النار). وفي (قوله: «ورسوله» تعريض باليهود في إنكارهم رسالته) أي: رسالة عيسى عليه الصلاة والسلام، (وانتمائهم إلى ما لا يحل من قذفه وقذف أمه) بالبهتان والفجور.

ثم قال: (وفي رواية (وابن أمته) وهو تعريض بالنصارى أيضًا، وتقرير لعبوديته أي هو عبدالله وابن أمته فكيف تنسبونه إليه ﷻ؟).

ثم بيَّن أن معنى قوله: (﴿وَكَلِمَتُهُۥ﴾[النساء:١٧١]) أن عيسى (إنما سُمّي (كلمة الله) لصدوره بكلمة كن بلا أب) أي أن الله قال له: ﴿كُن﴾[البقرة:١١٧] فكان، (قاله قتادة وغيره من **السلف**) وليس عيسى عليه الصلاة والسلام هو الكلمة، **وإنما كان بالكلمة**؛ وفرقٌ بينهما، فإن الكلمة غيرُ مخلوقة، لأنها كلمة الله. وأما عيسى فهو مخلوق، فلا يكون عليه الصلاة والسلام هو الكلمة، وإنما كان بالكلمة أي وُجد بكلمة الله: كن؛ فكان.

ثم بيّن معنى قوله: (﴿أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ﴾[النساء:١٧١].. أي أرسل بها جبريل إليها فنفخ فيها من روحه بإذن ربه) ثم ذكر في تفسير: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ ما جاء عن أُبيّ أنه قال: (عيسى روح من الأرواح التي خلقها الله ﷻ واستنطقها بقوله: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ﴾[الأعراف:١٧٢] بعثه الله إلى مريم فدخل فيها. رواه عبد بن حميد وعبدالله بن أحمد في «زوائد المسند» وابن جريرٍ وابن أبي حاتم وغيرهم). وهو من رواية أبي جعفر الرازي واسمه: عيسى بن أبي عيسى ماهان، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن أبي بن كعب؛ **وهذه النسخة نسخةٌ تفسيرية يُروى بها شيءٌ كثير، والأصل فيها القبول؛ لأن النسخ يعوّل فيها على الكتاب**، وعيسى بن أبي عيسى الرازي إنما غُمز في حفظه بسوئه، فلا يشبه أن يكون له وهمٌ في كتابه، إلّا أن يكون في

ذلك شيءٌ مستنكر فحينئذٍ يُعل بنكارته، وهٰذا الأثر مما احتج به أبو العباس ابن تيمية في مواضع من كتبه، وخالفه تلميذه أبو عبدالله ابن القيم في «كتاب الروح» فاستنكر هذا الأثر لقوله فيه: «بعثه الله إلى مريم فدخل فيها». لأن المبعوث بنص القرآن في سورة مريم وغيرها هو جبريل عليه الصلاة والسلام، وما استنكره أبو عبدالله ابن القيم يُمكن الجواب عنه بأن البعث إلى مريم المذكور في هٰذا الأثر لا يراد به حين حملها بعيسى عليه الصلاة والسلام، بل بعثٌ متقدم في القدر القديم كما في قوله تعالى: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَىٰ﴾[الأعراف:١٧٢] عندما خلق الله الأرواح واستنطقها فحينئذٍ أرسل عيسى إلى مريم فكان معها أي قدرًا فيما تقدم من القدر الأول، وهذا هو الّذي يظهر أنه معنى الأثر وحينئذٍ فلا نُكرة فيه، **ومذهبُ أبو العباس ابن تيمية من الاحتجاج به أقوى.**

ثم ذكر بعد ذلك كلاماً للنووي رَحِمَهُ اللهُ تعالى في إعظام هذا الحديث وإجلاله إذ قال: (هذا حديث عظيم القدر، جليل الموقع. وهو أجمع أو من أجمع الأحاديث المشتملة على العقائد، فإنه ﷺ جمع فيه ما يخرج من ملل الكفر على اختلاف عقائدهم وتباعُدهم)، ففيه الرد على اليهود والنصارى والمشركين، (فاقتصر ﷺ في هذه الأحرف على ما يباين جميعهم). أي: ما يخالف جميعهم وتحصل به المفارقة، فإن من شهد بها جاء في هذا الحديث مفارقٌ لما عليه اليهود والنصارى والمشركون الوثنيون.

***

قوله: في حديث عتبان – بكسر المهملة وسكون المثناة الفوقية بعدها موحدة– قوله: «يبتغي بذلك وجه الله» كقوله: «من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله حرم الله عليه النار» ونحوه، وكالأحاديث التي فيها أن من أتى بالشهادتين دخل الجنة. قال شيخ الإسلام وغيره: هٰذه الأحاديث إنما هي فيمن قالها ومات عليها كما جاءت مقيدة، وقالها مخلصًا من قلبه، مستيقنًا بها قلبه غير شاك فيها بصدق ويقين، فإن حقيقة التوحيد انجذابُ الروح إلى الله جملة، فمن شهد أن لا إله إلا الله خالصًا من قلبه دخل الجنة، لأن الإخلاص هو انجذاب القلب إلى الله بأن يتوب من الذنوب توبة نصوحًا فإذا مات على تلك الحال نال ذلك. اهـ.

وقال الحسن: معنى هذه الأحاديث من قال هذه الكلمة وأدى حقها وفريضتها دخل الجنة. وقيل: إن ذلك لمن قالها عند الندم والتوبة ومات على ذلك. وهذا قول البخاري. وقال ابن المسيب: كان هذا قبل أن تنزل الفرائض والأمر والنهي. قال بعض المحققين: قد يتخذُ أمثالَ هذه الأحاديث البطلة والمباحية[1] ذريعة إلى طرح التكاليف ورفع الأحكام، وإبطال الأعمال معتقدين أن الشهادة وعدم الإشراك كاف، وربما يتمسك بها المرجئة، وهذا الاعتقاد يستلزم طي بساط الشريعة وإبطال الحدود والزواجر السمعية. ويوجب أن يكون التكليف بالترغيب في الطاعات والتحذير عن المعاصي والجنايات غير متضمن طائلًا بل يقتضي الانخلاع عن ربقة الدين والملة والانسلال عن قيد الشريعة والحكمة والسنة والولوج في الخبط والخروج عن الضبط. اهـ. وروى حديثَ عِتبان أحمدُ والنسائي وابن ماجه والبيهقي في «الأسماء والصفات».

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ تعالى في بيان ما أورده إمامُ الدعوة من حديث عِتبان بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أنّ حديث عِتبان وقع فيه قيدٌ ثقيل لاستحقاق فضل الشهادة وهو قوله ﷺ فيه: «يبتغي بذلك وجه الله» وفي رواية: «صادقًا من قلبه»، فالأحاديث التي قيدت فيها الشهادة بهذه القيود الثقال تبينُ تقيد الأحاديث المطلقة التي جاء فيها فضل الشهادتين دون قيد، فيحملُ المطلق على المقيد، وهذا هو معنى ما ذكره شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ في قوله: (هذه الأحاديث إنما هي فيمن قالها ومات عليها كما جاءت مقيدة، وقالها مخلصاً من قلبه، مستيقناً بها قلبه غير شاك فيها بصدق ويقين) وأما إن قالها دون ذلك فإنه لا تنفعُ صاحبها، **وهذا المذهب الذي حكاه أبو العباس ابن تيمية هو المذهبُ المختار الذي استقر عليه علماءُ أهل السنة**، وكان بين السلف خلافٌ قديم أشار الشارح رَحِمَهُ اللهُ إلى طرفٍ منه، فكان الحسنُ البصري يرى أن (معنى هذه الأحاديث من قال هذه الكلمة وأدى حقها وفريضتها) دخل الجنة؛ وهو موافقٌ لما ذكره أبو العباس ابن تيمية الحفيد، وخُولف في ذلك فذهب جماعة من السلف وهو اختيار البخاري أن ذلك (لمن قالها عند الندم والتوبة ومات على

(١) البطلة جمع بطّال، والمباحية نسبة إلى مذهب الإباحة الذي فيه استباحة كلِّ شيء. قاله شيخنا حفظه الله

ذلك). فما جاء من الأحاديث المطلقة في فضل الشهادة يُحمل على حالٍ خاصة وهي حـالُ الاحتضـار، فـإذا قال الإنسان تلك الكلمة نادمًا تائبًا إلى الله ﷻ نفعته، هذا اختيار البخاري، وذهب ابن المُسيَّب وهـو سـعيد ووافقه جماعة كابن شهاب الزهري وسفيان الثوري والضحاك بن مزاحم رحمهم الله أن (هذا قبل أن تنـزل الفرائض والأمر والنهي). فوقع إطلاق الأحاديث حينئذ، إذ لم يكن العبـدُ مطالبًا بشـيءٍ سـوى الكلمـة الطيبة (لا إله إلّا الله)، ثم لما نزلت الفرائضُ والأمر والنهي حُملت تلك الأحاديث على زمنٍ سـابقٍ متقـدم، أما بعد ما شرع من الأمر والنهي وطولب العبد من الفرائض فإنه لا تنفعه كلمة التَّوحيـد حتـى يمتثـل مـا جاء في الأمر والنهي، واعترض ابن رجـب رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعـالى عـلى المـذهب في تحقيـق «كلمـة الإخـلاص» وفي «جامع العلوم والحكم» بما محصَّله من أن جملةً من هذه الأحاديث المطلقة ورد أنَّ النبي ﷺ قالها بعـد الهجـرة واستقراره مدَّةً في المدينة، بل فيها ما وقع أن النبي ﷺ قاله في آخـر حياتـه، فحينئـذٍ لا يُسـلَّم للقـائلين بهـذا القول ما قالوا، فما ادعوه من تقدم الإطلاق وتأخر التقييد بالفرائض والأمر والنهي فيـه نظـر لـورود شيءٍ من الأحاديث المطلقة متأخرةً، على أنَّ جماعة ممن ذهب إلى هذا المذهب كالثوري ذكروا أن ما نزل من الأمر والنهي ناسخٌ لتلك الأحاديث المطلقة؛ **ومعنى النسخ**: التبيين والإيضاح. **فإن النسخ في عُـرف المتقـدمين لا يختصّ بالمعنى الذي اصطلح عليه المتأخرون واستقر عند الأصوليين**، بل يوجد في كلام جماعة من الصحابة كابن عباس ومن بعدهم من التابعين كقتادة وغيره اطلاق النسخ على إرادة بيـان المُجمـل وإيضـاحه ومنـه هٰذا الموضع على ما بينه أبو الفرج ابن رجب في «تحقيق كلمة الإخلاص» وفي «جامع العلوم والحِكم» وهـو الحق الحقيق، فيحمل ما ذُكر عن من ادعى النسخ كالثوري من أن نسـخه يـراد بـه الإيضـاح والبيـان، وأن الأحاديث المقيدة بيَّنت وأوضحت ما جاء من الإطلاق في الأحاديث الواردة في فضل الشهادة.

ثم نقل المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى كلامًا لـ(بعض المحققين)، **والـمُحقق هو الراسخ في العلم المتمكن منه**؛ وما اصطلح عليه المتأخرون من جعله عَلَماً على من يشتغل بمقابلة النسخ الخطية وبيان فروقها هو ابتذال لهذا اللقب المُكرَّم، فإن منصب التحقيق منصبٌ رفيع لا يرتقي إليه إلّا القلّة من الخلق في طبقات الأمة، وفي «اللامية» المنسوبة إلى أبي العباس ابن تيمية قوله في صدرها:

اسمع كلام محقّقٍ في قوله لا ينثني عنه ولا يتبدلُ

فالمحقق هو الموقن بقوله، فهو لا يتحول عنه ولا يتغير ولا يتلكَّأ عن المضي فيما انتحله مـن قـولٍ في أمـرٍ خاص أو عام لكمال رسوخ علمه وانكشاف الغيب عنده كالشهادة في المعارف العلمية والحقـائق الإيمانيـة؛ ولم أرَ التصريح بهذا المُبهم في قوله: (بعض المحققين)، ولا وجدت أحدًا سماه فيما نُقل عنه وهو كلامُ حسن فيه في بيان أن جماعة من أهل البطالة والمجـون والسـالكين طريـق الإباحيـة الـذين يسـتبيحون كثـيرًا مـن المحرَّمات في فعلها والطاعات في تركها يتعلقون بهذه الأحاديث في الاستغناء بكلمـة التوحيـد بقولهـا دون حاجة إلى العمل سالكين سبيل الإرجاء في ذلك.

ثم ختم الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى بيانه المتعلق بهذا الحديث بتخريج حديث عِتبان بالعزو إلى (أحمد والنسائي وابن ماجه والبيهقي في «الأسماء والصفات») زيادة على ما يستفاد من قول المصنِّف: (ولهما) فإن ذكر التثنية في اصطلاح المحدثين يراد به البخاري ومسلم رحمهما الله تعالى، والزِّيادة في العزو عن «الصحيحين» لا يهتبل بها ولا يُحتفل إلّا إن وُجد في غير «الصحيحين» زيادة يُفتقر إليها، وإلى ذلك أشرت بقولي:

كُلُّ حديثٍ للصحيحين انتمَى ... فعزوه إليهما تحتما

كِليْهِما أو واحدٍ ولا يُزاد ... سواهُما إلّا لمعنىً يُستفاد

***

قوله: (عن أبي سعيد) اسمه سعد بن مالك بن سنان الأنصاري، هو وأبوه صحابيان. قوله: «أدعوك» أي أثني عليك وأتوسل إليك. قوله: «كل عبادك يقولون هٰذا» في «سنن النسائي» و«الحاكم» و«شرح السنة» بعده «إنما أريد شيئًا تخصني به».

قوله: «وعامرهن» أي لو أن السموات السبع ومن فيهن من عمار غير الله، والأرضين والسبع ومن فيهن، وُضِعوا في كفة الميزان، و(لا إله إلا الله) في الكفة الأخرى، مالت بهن (لا إله إلا الله). أي رجحت عليهن، وذلك لما اشتملت عليه من توحيد الله الذي هو أساس الملة ورأس الدين، وأفضل الأعمال. قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فالأعمال لا تتفاضل بصورها وعددها، وإنما تتفاضل بتفاضل ما في القلوب، فتكون صورة العملين واحدة وبينهما من التفاضل كما بين السماء والأرض.

قوله: «وللترمذي» اسمه محمد بن عيسى. قوله: «بقُراب الأرض» بضم القاف وكسرها، والضم أشهر، وهو ملؤها أو ما يقارب ملؤها.

قوله: «ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً» قال شيخ الإسلام: الشرك نوعان: أكبر وأصغر. فمن خلص منهما وجبت له الجنة، ومن مات على الأكبر وجبت له النار، ومن خلص من الأكبر وحصل له بعض الأصغر مع حسنات راجحة على ذنوبه دخل الجنة، فإن تلك الحسنات توحيد كثير مع يسير من الشرك الأصغر. ومن خلص من الأكبر ولكن كثر الأصغر حتى رجحت به سيئاته دخل النار. فالشرك يؤاخذ به العبد إذا كان أكبر أو كان كثيرًا أصغر، والأصغر القليل في جانب الإخلاص الكثير لا يؤاخذ به. انتهى.

ومثل حديث أنس حديث أبي ذرّ عند الإمام أحمد عن أبي معاوية عن الأعمش عن المعرور بن سويد عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله ﷻ: من عمل قراب الأرض خطيئة ثم لقيني لا يشرك بي شيئًا جعلت له مثلها مغفرة».

ذكر المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى في بيان حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن قول موسى عليه الصلاة والسلام: («أدعوك» أي: أثني عليك وأتوسل إليك). وفي أصل الكتاب وهو «تيسير العزيز الحميد» قول الشيخ سليمان: أتوسل به إليك إذا دعوتك. وهذا أحسنُ مما ذكره المصنف، فإنه جعل الدعاء بمعنى الثناء والتوسل، والدعاء في لسان العرب إنما هو الطلب، فمعنى أدعوك أي أطلبك. وهذا الطلب هو طلب توسل به إلى الله إذا سأله، فيكون ما في الأصل وهو «تيسير العزيز الحميد» أوْفق عبارةً إذ قال: أتوسل به إليك إذا دعوتك.

ثمّ ذكر ما وقع من الزيادة عند (النسائي) في «الكبرى»، (والحاكم) في «المستدرك»، والبغوي في («شرح السنة»: «إنما أريد شيئًا تخصني به») أي أراد شيئًا يدعو به ربّه ﷻ يختصُّ به موسى عليه الصلاة والسلام رغبةً في الخير، فإنه طامعٌ في الخير عند الله ﷻ أن يُؤثرهُ بفضيلةٍ يختصُّهُ بها، بأن يُعلمه ما يدعوه به دون غيره من الخلق.

ثمّ أورد المصنف رَحِمَهُ اللهُ تعالى بعدُ كلاما لابن القيم رَحِمَهُ اللهُ تعالى في بيان أن (**الأعمال لا تتفاضل بصورها وعددها، وإنما تتفاضل بتفاضل ما في القلوب**) أي: أن الزيادة والنقص الواقعة فيها موكولةٌ إلى ما في القلوب من الإخلاص لله ﷻ، فتكون صورة العملين واحدة وما بينهما من التفاضل كما بين السماء والأرض، وعند النسائي بسندٍ حسن من حديث عمار بن ياسر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أن النبي ﷺ قال: «إن الرجل ينصرفُ من الصلاة ولم يُكتب له إلّا عُشرها، تُسعها، ثُمنها، سُبعها، سُدسها، خُمسها، رُبعها، ثُلثها، نصفها» فانتهى القدر المذكور إلى نصف العمل لقلة من يستوفي الأجر كاملًا، فعامة الناس لهم حظ، وهم متفاوتون في هذا الحظ بين مقل ومستكثر وإن كانت صورة عملهم واحدة، فإنهم يُصلون صلاةً واحدةً يكون أحدهم حذاء الآخر، فيتفاوتون في أعمالهم بتفاوت ما في قلوبهم. ومعرفةُ هذا الأصل تحمل العبد على أن يطلب في عمله إقبال قلبه عليه إخلاصًا لله ﷻ واتباعًا للنبي ﷺ وأن لا يحتفل بكثرة عمله، فإن الكثرة ليست مرادة بل المراد حُسن العمل بأن يكون لله على سنة رسول الله ﷺ، قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ تعالى في «النونية»:

واللهُ لا يرضَى بكثرة فعلنا ... لكن بأحسنه مع الإيمان

فالعارفون مرادهم إحسانهُ ... والجاهلون عَمُوا عن الإحسان

لأن العبد إنما يُبتلى بحسن عمله، قال الله تعالى: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾[الملك:٢]، روى ابن أبي الدنيا في كتاب «الإخلاص» عن الفضيل بن عياض قال: «أحسنه أصوبُهُ وأخلصه»، بأن يكون خالصًا لله متابعًا لسنة رسول الله ﷺ، وإلى ذلك أشار شيخ شيوخنا حافظ الحكمي إذ قال في «سلم الوصول»:

شَرْطُ قَبُولِ السَّعْيِ أنْ يَجْتَمِعَا ... فِيهِ إصَابَةٌ وإخْلَاصٌ مَعَا

أراد بالإصابة اتباع النبي ﷺ.

ثم ذكر الشارح رَحِمَهُ اللهُ تعالى كلامًا لأبي العباس ابن تيمية في بيان قوله تعالى في الحديث القدسي: («ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا») قال: (الشرك نوعان: أكبر وأصغر. فمن خلص منهما وجبت له الجنة، ومن مات وعلى الأكبر وجبت له النار، ومن خلص من الأكبر وحصل له بعض الأصغر مع حسنات راجحة على ذنوبه دخل الجنة، فإن تلك الحسنات توحيد كثير مع يسير من الشرك الأصغر. ومن خلص من الأكبر ولكن كثر الأصغر حتى رجحت به سيئاته دخل النار) فالعبد بين الشركين له حالان:

الحال الأولى: أن يكون ذا شرك أكبر؛ فهذا خالدٌ مخلدٌ في النار.

والحال الثانية: أن يكون ذا شرك أصغر؛ فهو ناجٍ من الشرك الأكبر لكن له حظ من الشرك الأصغر، والمتلطخ بالشرك الأصغر له مرتبتان:

الأولى: أن تغلب حسناته سيئاته -ومنها الشرك الأصغر- فينجو من النار.

والثانية: أن تغلب سيئاته - ومنها الشرك الأصغر - حسناته فيدخل النار.

فأصحّ الأقوال في الشرك الأصغر أنه لا يُغفر وأنه يكون في الموازنة مع الحسنات والسيئات لقول الله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾[النساء:٤٨]، و(أن) مع الفعل المضارع مؤولة بمصدر مسبوك تقديره شركًا، فيكون نكرةً في سياق النفي تدل على العموم، فيعم الشرك الأكبر والأصغر.

ثم قال أبو العباس ابن تيمية: (فالشرك يؤاخذ به العبد إذا كان أكبر أو كان كثيرًا أصغر، والأصغر القليل في جانب الإخلاص الكثير لا يؤاخذ به) ومعنى (لا يؤاخذ به) أي لا يرجح به فيدخل النار، **وأما دخوله الموازنة فإنه يدخل الموازنة في أصحِّ القولين** وهو اختيار أبي العباس ابن تيمية وشيخ شيوخنا ابن سعدي رحمهما الله تعالى.

وما ذكره أبو العباس ابن تيمية من قسمة الشرك هي قسمة لشرك باعتبار قدره، **فالشرك باعتبار قدره** ينقسم إلى نوعين:

أحدهما: شرك أكبر.

والآخر: شرك أصغر.

والحجة في هٰذه القسمة ما رواه الحاكم بإسنادٍ حسن عن شداد بن أوس رضي الله عنه قال: «كنا نعد الرياء على عهد رسول ﷺ من الشرك الأصغر»، فالشرك الأصغر معلوم مدرك في عُرف الصحابة رضي الله عنهم، فليس هو من مبتكرات الأذهان، بل قسمة الشرك إلى هذين النوعين مشيدةٌ بالدليل المفصح عن ذلك، مما ذكرنا آنفًا عن شداد، وفي معناه أشياء فيها ضعفٌ أو هي صحيحة لكنها ليست صريحةً في الدلالة على المقصود.

ويعلمُ منه أن ما يذكره علماء التوحيد والسنة من معاني الإيمان والتوحيد ليس شيئًا أخذوه عن الآباء والأجداد، ولا هو مذهب لابن عبدالوهاب، ولا من أكبر منه كابن تيمية وأحمد ابن حنبل، وإنما هو الدين الذي جاء به النبي ﷺ من ربِّه، وعاه من وعاه، وجهله من جهله، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، وقد ذكر العلامة أبو بكر بن محمد عارف خوقير المكي في بعض ردوده عن بعض سادات أهل حضرموت: أنه لولا البقية من علماء أهل نجد لجهل توحيد العبادة. وصدق رحمه الله، فإن كلام السلف وعلماء القرون الوسطى في توحيد العبادة قليل لأن المخالف فيه نادر حينئذٍ، وإنما بلي به المسلمون وعظم به الخطب في القرن العاشر فما بعده إلى يومنا هذا، فندب الله ﷻ من اصطفاهم للقيام بهذه الوظيفة ولا يختصُّ هذا الأمر بهم، بل من وافق ما جاء في الكتاب والسنة من توحيد ربِّنا ﷻ فهو من علمائه وإن كان أعجميًا في أقاصي الشرق أو الغرب، ولكن كُتب علماء أئمة الدعوة رحمهم الله تعالى هي نجوم الاهتداء ومصابيح الدجى في توحيد العبادة ولا يعرف قدر هذا إلّا من مازج التآليف التي صنفها الموافق والمخالف في توحيد الله تعالى، فمن عانى ما كتبوه وطالع ما كتبه غيرهم عرف ما لكل من ذلك، وهذا يوجب على العبد أن يعتني بهذه التآليف جمعاً وقراءةً وتفهمًا ليعرف دينه، فإن التلبيس في أمر توحيد العبادة كثر في هذه الأزمان، وابتلينا بجماعة من المتشرعة المنتسبين إلى بلاد التوحيد وهم ينقضون أساسه ويهتكون أستاره ويضعفون هيبته ويقلعون

أوتاده، لما استزلهم الشيطان وخرجوا عما عليه جماعة المسلمين إلى مذاهب رضوا بها، فصار لهم في أمر توحيد الله ﷻ مقالات باطلة، وصرت تسمعُ ما ينقض التوحيد أو ينقصه مما يتعلقُ بالشرك الأكبر أو الولاء والبراء أو غيرها من أصول التوحيد من أُناس رضعوا لبان علوم هذه البلاد، ولكن ليست الأرضُ محلًا لساكنها، فإن الأرض المقدسة لا تقدس أحدا، وإنما يقدس الإنسان عمله فإذا صلح عمل الإنسان أصلحَ اللهُ ﷻ قلبه سواءً كان عربيًا أو عجميًا، فينبغي أن يزداد خوف العبد على توحيده وأن يجتهد في تخليصه من هذه الواردات وأن يحوطه بالعناية والرعاية، فإن الطريق طويل، والعقبة كؤود، والعدو راصد، والشياطين لها أحابيل، والشبهات تغتال من الخلق ما تغتال، فكم من امرىء عُدّ من الموحدين انقلب على عقبيه فصار في حزب المشركين، لأنه لم يحتفل بتوحيده ولا شدَّ يده عليه ولا استعظم ما وهبه الله ﷻ من التوفيق بالدلالة إليه، فصار بعدُ نهبة للآراء والأهواء مستضعفًا بها لما مال إليها وركن معجبًا بقول فلان أو علان حتى خرج من التوحيد أو كاد يخرج، فلا تظن أنك بمنأًى عن هذا، قال إبراهيم التيمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى: من يأمن البلاء بعد إبراهيم. يعني الخليل عليه الصلاة والسلام، لما قال: ﴿وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾﴾[إبراهيم]، فإذا كان خليلُ ربّ العالمين وصفوة الأنبياء الأُول من الرسل يخافُ على نفسه وعلى بنيه الأصنام وهو الذي حطمها ونقض جمعها، يخشى أن يقع في الشرك، فما الظن بغيره حقيقٌ به أن يكون خوفه من الشرك عظيما، فإن من خاف الشيء حذره فأمن منه، ومن لم يخف الشيء اطمئن إليه فربما التبس به، وكان الحسن البصري رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى يقول: لأن تصحب أُناسًا يخوفونك كُلَّ يوم حتى تلقى الله آمنًا، خيرٌ لك من أن تصحب قومًا يؤمنونك كُلَّ يوم حتى تلقى الله خائفا.

فنسأل الله ﷻ أن يؤمننا بتوحيده في الدنيا والآخرة.

ثمّ ختم المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى الباب بذكر حديثٍ بمعنى (حديث أنـس وهـو حـديث أبي ذر عنـد أحمـد) وإسناده صحيح، وهو في مسلم قريبًا من لفظه من حديث أبي ذر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

وهذا آخر البيانِ على هٰذه الجملة من الكتاب، وبالله التوفيق.

تعليقات

الشَّيخ صالح بن عبد الله العُصيمي

على[1]

إبطال التنديد باختصار شرح التوحيد

للعلامة حمد بن علي بن محمد بن عتيق

(١٢٢٧ - ١٣٠١)

مسودّة

الدرس الثالث

١ - برنامج تيسير العلم الثاني، الكتاب التاسع، الدرس الثالث، السنة الرابعة، الرياض ليلة الخميس ١٨ من ذي القعدة ١٤٣٣

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

الحمد لله الّذي جعل طلب العلم من أجلِّ القربات، وتعبَّدنا به طول الحياة إلىٰ الممات، وأشهد أن لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمَّدًا عبده ورسوله، ﷺ ما عُقدت مجالس التعليم، وعلىٰ آله وصحبه الحائزين مراتب التقديم.

أما بعد..

فهٰذا **الدرس الثالث** في شرح الكتاب التَّاسع من (برنامج التعليم المستمر) في سنته الرابعة ثلاثٍ وثلاثين بعد الأربعمائة والألف، وأربع وثلاثين بعد الأربعمائة والألف، وهو كتاب «إبطالِ التنديد» للعلامة حمد بن عليّ بن عتيق رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وقد انتهى بنا بيان جمله إلى قوله: (باب من حقق التوحيد دخل الجنة بغير حساب).

قال المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ:

باب من حقَّق التَّوحيدَ دخل الجنَّة بغير حساب

قال شيخُنا: تحقيقه تخليصه وتصفيته من شوائب الشرك والبدع والمعاصي. وقال الشارح: هو معرفته والاطلاع على حقيقته. والقيام بها علمًا وعملًا.

عقد إمامُ الدعوة رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى بابًا من أبواب كتاب التوحيد ترجم له بقوله: (باب منْ حقَّق التوحيد دخل الجنة بغير حساب)، والحاءُ والقاف أصلٌ عند العرب يدلُّ على إحكام الشيءِ وصحته، ذكره ابن فارس في «مقاييس اللغة»، فالترجمة تتعلق بإحكام التَّوحيد وصحَّته، وفي تفسير هٰذه المرتبة نقل المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى كلام شيخه أولًا وهو عبد الرَّحمٰن بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب، ثم أتبعه بكلام الشارح الّذي اختصر كتابه وهو سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب.

فأما الأول فقال: (تحقيقه تخليصه وتصفيته من شوائب الشرك والبدع والمعاصي)، فجعل تحقيق التوحيد مردودًا إلى تخليصه وتصفيته من ثلاثة أشياء:

أحدها: الشرك.

وثانيها: البدع.

وثالثها: المعاصي.

فالشِّرك ينافي التَّوحيد، والبدعُ تنافي كماله، والمعاصي تخدِشُ فيه وتنقص منه؛ وليس المراد مواقعة المعصية إذ قسم الله عزّ وجلّ على كلِّ عبدٍ حظَّه من المعصية، وإنَّما المؤذي جناب التَّوحيد الخادش فيه والإقامة عليها وعدم المبادرة إلى التَّوبة منها.

ثم ذكر كلام الشَّارح في قوله: (هو معرفته والاطلاع على حقيقته. والقيام بها علمًا وعملًا) فتحقيق التَّوحيد عنده مردودٌ إلى (معرفة) التَّوحيد (والاطِّلاع على حقيقته) أي: الوقوف عليها (والقيام بها علمًا وعملًا)، وعلى ما ذكرناه آنفًا من أصل الوضع اللُّغوي للتحقيق أنه إحكام الشيء وصحته، فيكون **تحقيق التوحيد هو إحكام التوحيد وتصحيحه بمجانبة الشرك والبدع والمعاصي**.

ومرتبة تحقيق التوحيد مرتبةٌ عظيمة رفيعةُ القدر لا يترشَّح لها إلَّا القلَّة من هٰذه الأمة. ذكره الشارح سليمان بن عبدالله رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى.

***

قوله: ﴿ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً ﴾[النحل:١٢٠] وجه مطابقة الآية للترجمة أنَّ الله وصف إبراهيم بهٰذه الصِّفات التي هي أعلى مراتب تحقيق التوحيد، فمن اتبع إبراهيم فيها دخل الجنة بغير حساب ولا عذاب.

الأولى: أنه كان أمَّة؛ أي: قدوة، معلمًا للخير. روى عن ابن مسعود معناه.

الثانية: كونه قانتًا؛ أي: خاشعًا مطيعًا دائمًا على عبادة ربّه وطاعته. قال الشيخ تقي الدين ابن تيمية: القنوت في اللغة دوام الطاعة.

الثالثة: كونه حنيفا؛ أي: مائلًا عن الشرك قاصدًا إلى التوحيد. وقال ابن القيم: الحنيف المقبل على الله، المعرض عن كل ما سواه. ذكره شيخُنا.

الرابعة: أنه ما كان من المشركين لا في القول ولا في العمل ولا في الاعتقاد.

قال المصنف: ﴿أُمَّةً﴾ لئلا يستوحش سالك الطريق من قلة السالكين. ﴿قَانِتًا لِّلَّهِ﴾ لا للملوك وللتجار المترفين. ﴿حَنِيفًا﴾ لا يميل يمينًا ولا شمالًا كفعل العلماء المفتونين، ﴿وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ خلافًا لمن كَثَّر سوادَهم وزعم أنَّه من المسلمين.

ابتدأ المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى يبينُ وجوه دلالة الأدلة الموردة في هٰذا الباب على مقصود المصنف وأولها قوله تعالى: ﴿ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا ﴾ الآية، فقال: (وجه مطابقة الآية للترجمة) أي وقوعها دالّةً عليها، (أن الله وصف إبراهيم بهٰذه الصفات التي هي أعلى مراتب تحقيق التوحيد، فمن اتبع إبراهيم فيها دخل الجنة بغير حساب ولا عذاب) وما ذكره المصنف من كون هٰذه الصفات صفات محقق التوحيد حقٌّ صُراح، فإن الكائن أمةً قانتًا لله حنيفًا ولم يكن من المشركين محققٌ للتوحيد قطعا، بيد أن هٰذه الجملة لا تفي بمقصود الترجمة تامًا، فإن مقصود الترجمة شيئان:

أحدهما: الإعلام بتحقيق التوحيد.

والآخر: الإعلام بجزائه.

فأما الأول فظاهرٌ في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٠﴾ ﴾.

وأما الثاني فليس في الآية المذكورة ما يدل عليه وهو كونه جزائه أن يدخل الجنة بغير حساب ولا عذاب، وإنما يبين هٰذا قوله تعالى في تمام الآيات من سورة النحل: ﴿وَلَقَدِ ٱصْطَفَيْنَٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٣٠﴾ ﴾[البقرة:١٣٠] قال الزجاج: الصالح الفائز. انتهى كلامه. وأعظم الفوز أن يدخل العبد الجنة بغير حساب ولا عذاب.

ويكون المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى نبه بالآية الأولى على الآية الثانية، فوقع ما استدل به مطابقًا لما ترجم له وهٰذه طريقة أبي عبدالله البخاري في «صحيحه».

والآخذون بالظواهر لا يدركون مثل هٰذه المسالك، فإنهم يحاسبون العلماء الأعلام على الألفاظ ولا يتنبهون إلى الاشارات اللطيفة التي يرمون إليها، والأوائل قاطبة غالبُ كلامهم يشتمل على الإشارة،

لنُفرتهم من كثرة الكلام وحرصهم على تقليل ألفاظهم، فهم يصرحون بالشيء ويشيرون بما صرحوا إلى غيره، ومنه هٰذا الموضع، فإن ذكر الأول منبِّهٌ على الثاني، فالأول في قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۝١٢٠﴾ وهو منبهٌ إلى الثاني أي الجزاء الوارد في قوله تعالى بعدُ: ﴿وَلَقَدِ ٱصْطَفَيْنَٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ۝١٣٠﴾.

ثم ذكر المصنف رحمه الله تفاصيل الجمل في صفات إبراهيم فقال: (الأولى: أنه كان أمة، أي قدوة، معلمًا للخير) لأن الحقيق بالاقتداء هو المعلم للخير، فمن كان معلمًا للخير صلُح أن يكون مقتدًا به. ثم بين أن هٰذا المعنى أثري مأثور (عن ابن مسعود) علقه البخاري في «صحيحه»، ووصله ابن سعد في «الطبقات» وغيره، وهو صحيحٌ عنه.

والصِّفة (الثانية:كونه قانتًا) وفسّر القنوت بقوله: (أي خاشعًا مطيعًا دائمًا على عبادة ربّه وطاعته)، وردّ أبو العباس ابن تيمية أمر القنوت كُلِّهِ إلى دوام الطاعة إذ قال: (القنوت في اللغة دوام الطاعة) ا.هـ، وروي في هٰذا حديثٌ عند أحمد وغيره من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: «كلُّ قنوت في القرآن فهو طاعة»، وإسناده ضعيف، بيد أن المعنى المنطوي فيه صحيحٌ، فإن القنوت في أصل مادته عند العرب هو ملازمة الطاعة، وعدد المتأخرون معاني القنوت بما ذكره العراقي في نظمٍ أورده في شرح الترمذي، ونقله عنه تلميذه ابن حجر في «فتح الباري» فقال:

ولفظُ القنوتِ أُعددْ معانِيَه تجد ... مزيدًا على عشر معانيَ مرضيَّهْ
دعاءٌ خشوعٌ والعبادةُ طاعةٌ ... إقامتُها إقراره بالعبوديَّهْ
سكوتُ صلاةٍ والقيامُ وطُولُه ... كذاك دوامُ الطَّاعة الرَّابحُ القُنيهْ

وزاد ابن الطيِّب الفاسي بيتًا عليها، فقال:

داومُ لحَجٍّ طولُ غزو تواضعٌ ... إلى الله خُذها ستَّةً وثمانيةْ

نقله تلميذه الزَّبيدي في «تاج العروس».

وسبق الإنباه إلى أن ديْدان المتأخرين تشقيقُ معاني الألفاظ بتعديدها مع إمكان ردِّها إلى أصلٍ أو أصلين في كلام العرب، ومنه ما عدَّدوه من معاني القنوت، فإنها ترد جميعًا إلى ملازمة الطَّاعة.

ثم ذكر الصِّفة الثَّالثة فقال: (الثالثة: كونه حنيفا) وفسّر ذلك بقوله: (أي مائلًا عن الشرك قاصدًا إلى التوحيد)، فإذا مال العبد (عن الشرك قاصدًا) أي: مُريدًا (التوحيد) فإنه يكون حنيفًا. ثم قال: (وقال ابن القيم: الحنيف المقبل على الله، المعرض عن كل ما سواه. ذكره شيخنا) وهو عبد الرَّحمٰن بن حسن، فيكون **الحنف حقيقة في الإقبال ولازمه الميل**، وهٰذا أصحُّ قوليّ أهل العربية، فإنَّ الحنف الإقبال، ومنه سُمِّي الرجل حنيفًا، لإقبال رجليه إحداهما على الأخرى، وإذا وقع الإقبال لازمه الميل، فمن أقبلت رجله إلى الأخرى في باطنها مال ظاهرها الخارج منها.

ومن اللَّطائف المستفادة في التَّصرُّفات القرآنية أن (الحنيف) ذُكر في القرآن وصفًا منصوبًا، فلم يأتِ قطُّ (حنيفٌ) ولا (حنيفٍ)، وإنما جاء منصوبًا (حنيفًا) للإغراء به؛ أي حث النفوس على الاتصاف به؛ لأن عُظم باب النَّصب هو المفعولية فتقديره: الزموا الحنيفيَّة.

ثم قال في الصفة (الرابعة: أنه ما كان من المشركين لا في القول ولا في العمل ولا في الاعتقاد)، وحذف المتعلق دالٌّ على العموم، فقوله: ﴿وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٠﴾﴾ حُذِفَ متعلَّقُه فعمّ الاعتقاد والقول والعمل، فما كان مشركًا في قوله ولا عملِهِ ولا اعتقادِهِ.

ثمّ نقل الشَّارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ كلامًا عزاه إلى (المصنِّف) أي إلى الإمام محمَّد بن عبدالوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه قال في تفسير الآية المذكورة: (﴿أُمَّةً﴾ لئلا يستوحش سالك الطريق من قلة السالكين. ﴿قَانِتًا لِّلَّهِ﴾ لا للملوك وللتجار المترفين. ﴿حَنِيفًا﴾ لا يميل يمينًا ولا شمالًا كفعل العلماء المفتونين، ﴿وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ خلافًا لمن كَثَّر سوادَهم وزعم أنَّه من المسلمين). قال حفيده سليمان في «تيسير العزيز الحميد»: وهٰذا من أحسنِ ما قيلَ في تفسير هٰذه الآية، لكنه ينبِّه بالأدنى على الأعلى. انتهى كلامه. أي أن مقصوده في ما ذكره من الأمثلة ليس الحصر وإنما التَّنبيه على مشاركه مما يكون أعلى منه، فقوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (﴿أُمَّةً﴾ لئلا يستوحش سالك الطريق من قلة السالكين) أي لئلا تصيب العبد وحشةٌ عند سيره إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، و(السَّالك) يراد به الملتزم بالدِّين، بناءً على أصله اللُّغوي من أنه الآخذ في طريقٍ، والطَّريق المطلوب من العبد سلوكه هو التزام الدِّين، وأما جعله مرتبة من مراتب العبودية كالمصطلح عليه عند الصُّوفية فهو معنًى أجنبي عن الشرع، ومن مسالك أهل العلم تعبيرهم بمثل هٰذه الألفاظ على إرادة معانيها اللغوية، فالسالك هو المبتدئ في العبادة الملتزم بها، و(العارف) هو الكامل في إقباله على الله في معرفته لا يريدون بهٰذا ولا ذاك مرتبةً اصطلح عليها عند جماعة من المتكلمين في التصوف والرقائق والزهد.

وقد قال الشيخ سليمان تعليقًا على ما ذكره جدُّه في قوله: (﴿أُمَّةً﴾ لئلا يستوحش سالك الطريق من قلة السالكين) قال: تنبيهٌ على بعض معنى الآية، وهو المنفردُ وحده في الخير. انتهى كلامه. فالأمة هو الذي يتفرد وحده في الخير فيلازمه حتى يكون قدوةً يُحتذى به في ما هو عليه، فمن عرف الحقّ وجب عليه أن يلزمه، ولو قُدر أن الناس فارقوا ما عرفوه من الحقّ فإن حقيقة كون العبد أُمة أن يثبت عليه، قال أبو سليمان الداراني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لو شكّ الناس كُلُّهم في الطريق ما شككتُ فيه وحدي. أي لو قدر أن الناس تكعكعوا عن طريق الإسلام والسنة، وتولدت في قلوبهم الشكوك وأنواع الريب، فإن العارف بدين الله عزّ وجلّ لا يتكعكع عنه، بل يزدادُ تمسكهُ به فإن التفرد حقيقةُ الغربة، وإذا قل الناصر وفقد المعين في السلوك إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ كان مما يقوي القلب أن يتذكر العبد الغرباء الأولين من الأنبياء والعلماء والشهداء والصالحين ذكره ابن القيم في «مدارج السالكين»، فمن عرف الطريق الموصل إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ فليستمسك به ولا ينقطع عنه استيحاشًا من قلة أهله، بل يزيده ذلك ثباتًا عليه، فإن أهل الحقِّ في الناس قليل، ولا ينبغي له أن يغترَّ

بكثرة الهالكين.

ثم قوله رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (﴿قَانِتًا لِلَّهِ﴾ لا للملوك ولا للتجار المترفين) أي من أهل الدنيا، فإن العبد قد يديم إقباله على أحدٍ من أهل الدنيا رجاء أن يصيب عنده شيئًا من حُطامها.

ثم قال: (﴿حَنِيفًا﴾ لا يميل يمينًا ولا شمالًا كفعل العلماء المفتونين) الذين يتتبَّعون ما يفتنون به مما تميل إليه نفوسهم أو يجدون فيه حظوة عند الخلق فيميلون يمينًا يوما ويميلون شمالًا يومًا آخر، وهؤلاء كثير لا كثرهم الله في كلِّ قرنٍ من قرون الأمة يضلُّون الناس ويقعدون لهم على منازل الطريق، فيبدر منهم فتنةً للخلق ما يضلون به الخلق يومًا إلى اليمين ويومًا آخر إلى الشمال. فتجد لأحدهم اليوم قولا، وتجد له غدًا قولا؛ لأنه يدور مع هواه ولا يدور مع الشَّرع، ومن دار مع الشرع قلَّ تنقله ومن دار مع هواه كثُر تنقله، قال الأوزاعي وغيره: من جعل دينه عرضة للخصومات أكثر التنقل. وكان السلف رحمهم الله تعالى ينهون عن التلون؛ أي مصير العبد ألوانًا في دينه، وليس هٰذا من قبيل تغير الفتوى أو الاجتهاد؛ فإن تغير الفتوى أو الاجتهاد الحامل عليها الدَّليل الشرعي كالواقع للإمام الشافعي بين مذهبيه العراقي والمصري، القديم والجديد، فإنه رَحِمَهُ اللهُ تعالى تغير في مسائل لأجل الدليل الداعي إليه وهي سبع عشرة مسألةً فقط، وأما من يتغير تبعًا لهواه ممارئًا قومًا من أهل الدنيا من المسلمين أو من الكافرين وفي كلِّ مسألةٍ يكونُ له قولان فهٰذا ممن نفسه (فاغرةٌ نحو هواها فاها) فهو محطومٌ بهواه، محبوسٌ بظلمة الفتنة يتتبع ما يهوى الناس وما يشتهون فتتغير أقواله لأجل ذلك.

والعالم الراسخ لا يُرى منه ذلك ولا تعد له في سنين متطاولة إلّا مسألة أو مسألتين تغيَّر فيها قوله، وأما ما عدا ذلك فإن تلك حالُ المفتونين من العلماء كما ذكر إمام الدعوة رَحِمَهُ اللهُ تعالى.

واعتبر هٰذا في حالنا اليوم فبالأمس عظم الضجيج إلى الجهاد واليوم خبت نارهُ عند أولئك الداعين إليه، وكأن الجهاد يكون يومًا حلالًا تبعًا للغرب ويومًا حرامًا تبعًا للشرق، أو انظر إلى عدم المبالاة بحرمة دماء المعاهدين عند سفكها في بلاد الحرمين وغيرها، فما أن سفك دمُ أحدهم في بلادٍ من بلاد أفريقيا في الأيام الأخيرة حتى نطق أولئك بتعظيم حُرمة الدماء وحفظ المعاهدين، في مسائل لا تخفى على الحكيم اللبيب الّذي يعرف مسالك الخلق ويطلب النجاة لنفسه، فإنَّ العبد ليست له إلّا نفسٌ واحدة ولا ينبغي أن يجعلها إلّا فيما يحبه الله ويرضاه، فإن جعلها نهابًا للأهواء وعُرضةً للمفتونين هوت به تلك الفتن في قعرٍ شديدٍ من منازل الهلكة، ومن فاته دينه في الدنيا فاته الرِّبح في الدنيا والآخرة، وثلمُ الدين لا يكاد يُجبر، ومن حصل له ريبٌ أو شبهةٌ في دينه صعب قلعها منه، ولهٰذا كان السلف رحمهم الله تعالى ينأون بقلوبهم عن الشبهات؛ لأن القلوب ضعيفة والشُّبهات خطافة، فلا يأمنُ أحدهم أن تعلق شبهةٌ بقلبه فتحوِّله عن الهدى إلى الضلالة، ومن النَّجاة إلى الغواية.

فينبغي أن يتَّخذ طالب العلم له حصنًا يتوقى به مقالات هؤلاء العلماء المفتونين بلزوم غرز العلماء

المعروفين بثبات القدم ورسوخ العلم وكبر السن وتمام التجربة مع دوام خوف الله ﷻ من سوء العاقبة على نفسه، فإنه لا يأمنُ مكر الله إلّا الشقي الضال، وأما الخائف التَّقي فإنه لا يزال آخذًا بثيابه حاسرًا عنها مخافة أن يتلطَّخ بشيءٍ من هٰذه النَّجاسات، ومن قال لنفسه نجا فقد هلك، وفي أخبار أبي عبدالله أحمد ابن حنبل رَحِمَهُ اللهُ أنه كان يقول في احتضاره: لا ليس بعدُ، ليس بعدُ. فلما أفاق سأله ابنه عبدالله فقال له: إن الشيطان عرض لي فقال لي: فُتَّني يا أحمد، فُتَّني يا أحمد. فكنت أقول: لا ليس بعد، ليس بعد. لأنه ما دام في الحياة الدنيا فإنه لم يفت الشيطان، وربما أصابته نزغةٌ من نزغات الشيطان وأحبولةٌ من أحابيله فهلك بها، وإنما كانت هٰذه حالهم رحمهم الله تعالى لكمال إيمانهم وصفاء أحوالهم، فلم يكونوا يبالون بشيءٍ مما يسمعونه من الناس من الثناء والقيام بنصرة دين الله عزّ وجلّ، وكانوا يخافون على دينهم التغير والتحير، قيل للإمام أحمد: يقال للرجل نصرت السنة. قال: لا، أخاف عليه فساد قلبه. فينبغي أن يكون العبد حذِرًا على قلبه حريصًا على حفظه مما يُفسده ويغيِّره، ومن جملة ذلك فتاوى المفتونين من العلماء الذين يلوِّنون فتاواهم بحسب ما تستدعيه الحاجة من حاجة راعٍ أو رعية وحاكمٍ أو محكوم.

ثم قال رَحِمَهُ اللهُ: (﴿وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ خلافًا لمن كَثّر سوادَهم وزعم أنه من المسلمين)، فالمسلم حقيقةً مباين للمشركين حتى في منازله وسكناه، فهو يتخذ بينه وبينهم حدًّا فهم في حدٍّ وهو في حدٍّ مباينٍ لهم، إذ لا يلتئم الإسلام والكفران في أرضٍ أبدًا، ومن قارب هؤلاء المشركين في الظاهر أوشك أن يقاربهم في الباطن، فما هي إلّا مدَّةٌ حتى يتخلق بأخلاقهم وربما صار إلى دينهم كما أخبر بذلك الصادق المصدوق ﷺ من أنه: «لن تقوم الساعة حتى يلحق فئام من أمتي بالمشركين» أي: يخرجون إليهم ويساكنونهم فيكونون على دينهم في أصحِّ قولي أهل العلم رحمهم الله تعالى.

***

قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمۡ لَا يُشۡرِكُونَ ۝٥٩﴾[المؤمنون] قال ابن كثير: أي لا يعبدون معه غيره بل يوحدونه ويعلمون أنه لا إلٰه إلّا الله أحد صمد، لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد، وأنه لا نظير له، وهٰذا هو تحقيق التوحيد.

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى بيان دلالة هٰذه الآية: ﴿وَٱلَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمۡ لَا يُشۡرِكُونَ ۝٥٩﴾ على تحقيق التوحيد بما نقله عن (ابن كثير) في تفسيره من أن منافاة الشرك ومباعدته تؤذن بكون صاحبها محققًا التوحيد، وبقيت البقية المتقدمة آنفًا من ذكر الجزاء وهو في قوله تعالى بعدُ ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡخَيۡرَٰتِ وَهُمۡ لَهَا سَٰبِقُونَ ۝٦١﴾، فسبقهم في الخيرات يقتضي سبقهم في المآل؛ وأعظم سبقهم في المآل أن يدخلوا الجنة بغير حساب ولا عذاب، فتكون الآية منبِّهةً على الجزاء الوارد في الآية الأخرى.

***

قوله: عن حصين بن عبد الرَّحْمٰن - الحديث رواه البخاري مختصرًا ومطولًا، ومسلم واللفظ له والترمذي والنسائي.

قوله: «انقض» أي سقط.

قوله: «إني لم أكن في صلاة» خاف أن يظن السامع أنه يصلي.

قوله: «حديث» بالرفع فاعل بفعل محذوف أي حملني حديث.

قوله: «لا رقية إلّا من عين أو حُمة» هٰذا الحديث رواه أحمد وأبو داود والترمذي من حديث عمران بن حصين أيضًا. والحُمة: السّمّ. والمعنى لا رقية أنفع وأولى من رقية المعيون، أي: المصاب بالعين، ورقية من لدغةِ ذي حمة.

قوله: «قد أحسن من انتهى إلى ما سمع» أي: من أخذ بما بلغه من العلم وعمل به فقد أحسن، لأنه أدّى ما عليه بخلاف من يعمل بجهل أو لا يعمل بعلمه.

قوله: «عُرضت عليّ الأمم» في رواية الترمذي والنسائي من رواية بشر عن حصين بن عبد الرَّحْمٰن أن ذلك كان ليلة الإِسراء.

قوله: «الرهط»، قال النووي: الجماعة دون العشرة.

قوله: «ومعهم سبعون ألفًا» أي ومن جملتهم سبعون ألفًا، وليس المراد أنهم ليسوا في الّذين عُرضوا حينئذ كما توهمه بعضهم.

قوله: «فخاض الناس في أولئك» أي في أعمال هؤلاء السبعين الألف التي بلغتهم دخول الجنة بلا حساب ولا عذاب.

قوله: فقال «هم الّذين لا يسترقون» وفي رواية لمسلم «ولا يرقون»، قال شيخ الإسلام هٰذه الزيادة وهم من الراوي، لم يقل النبي ﷺ «لا يرقون» لأن الراقي محسن إلى أخيه، وقد رقي أصحابه، ورقاه جبريل، والفرق بين الراقي والمسترقي أن المسترقي سائل مستعطف ملتفت إلى غير الله بقلبه، والراقي محسن، وإنما المراد وصف السبعين الألف بتمام التوكل فلا يسألون غيرهم أن يرقيهم ولا يكويهم، ولا يتطيرون، انتهى ملخصًا.

قوله: «**ولا يكتوون**» أي لا يسألون غيرهم أن يكويهم، قال ابن القيم: تضمنت أحاديث الكي أربعة أنواع. **أحدها**: فعله. **والثاني**: عدم محبته له. **والثالث**: الثناء على من تركه. **والرابع**: النهي عنه. ولا تعارض بينها بحمد الله، فإن فعله يدل على جوازه، وعدم محبته له لا يدل على المنع منه، وأما الثناء على تاركه فيدل على أن تركه أولى وأفضل، وأما النهي عنه فعلى سبيل الاختيار والكراهة.

[قوله: «ولا يتطيرون» أي لا يتشاءمون بالطيور ونحوها، وسيأتي بيان الطيرة وما بها يتعلق في بابها إن

شاء الله تعالى.][1]

قوله: ﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢﴾[الأنفال] ذكر الأصل الجامع الذي تفرعت عنه هٰذه الأفعال وهو التوكل الذي هو تحقيق التوحيد، ولا يدل الحديث على مدح ترك الأسباب، بل هو مذموم شرعًا وعقلًا وعادة، والتوكل من أعظم الأسباب فإنه سبب لوقاية الله وكفايته لقوله: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾ [الطلاق:٣].

قوله: «**عُكّاشة**». بضم العين المهملة وتشديد الكاف، ويجوز تخفيفها. و«**مِحْصَن**» بكسر الميم وبسكون الحاء وفتح الصاد المهملتين. قوله: «**سبقك بها عُكّاشة**» قال ابن بطال أي سبقك إلى إحراز هٰذه الصفات أي التوكل وما ذكره معه، وقال القرطبي: لم يكن عند الثاني من الأحوال ما كان عند عُكّاشة فلذلك لم يجبه إذ لو أجابه لجاز أن يطلب ذلك من كان حاضرًا فيتسلسل الأمر؛ فسدّ الباب بذلك؛ وهٰذا أولى من قول من قال: كان منافقًا لأن الأصل في الصَّحابة عدم النفاق، وقَلّ أن يصدر مثل هٰذا الّا عن قصد صحيح. قال الشارح: هٰذا أولى ما قيل فيه، وإليه مال شيخ الإسلام.

وقال المصنِّف: فيه (**استعمال المعاريض**).

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّٰهُ تعالى في هٰذه الجملة بيان معاني الدليل الثالث في هٰذا الباب وهو حديث ابن عباس رَضِيَ ٱللَّٰهُ عَنْهُمَا بقصته المتقدمة قبله في كلام حُصين بن عبد الرَّحمٰن، ومما قاله الشارح فيه: (قوله: «لا رقية إلَّا من عينٍ أو حُمة» هٰذا الحديث رواه أحمد وأبو داود والترمذي من حديث عمران بن حُصين أيضا)، فهٰذا الحديث مما اختلف في رفعه ووقفه، فرُويَ مرفوعًا وموقوفًا، واختُلف في صحابيِّه هل هو عمران بن حصين أم بُريدة بن الحصيب، وأصحّ الوجوه - والله أعلم- ما رواه شعبة عن حصين عن الشعبي عن بريدة مرفوعًا. وإسنادُه صحيح رجَّحه أبو حاتم الرَّازي رَحِمَهُ ٱللَّٰهُ تعالى، (والحُمة: السّمّ) وتشدَّد.

ومعنى الحديث: (لا رقية أنفعُ وأولى من رقية المعيون، أي: المصاب بالعين، ورقيةٍ من لدغة ذي حُمة)، فالنفي في قوله: (لا رقية) معناه لا رقية أكمل وأنفع ولا يراد به نفي الرقية عما سوى ذلك، فمما تطلب فيه الرقية وتجعل إصابة العين ولدغة ذي السّمّ، فمن أصابته عينٌ أو لدغته دابةٌ ذاتُ سمٍّ فإن أنفع وجوه الرقية ما يستعملُ في ذلك.

وإلى ذلك أشار العلامة ابن العثيمين رَحِمَهُ ٱللَّٰهُ تعالى في «نظم الأصول والقواعد» إذ قال:

والنَّفي للوجودِ ثم الصِّحة ثم الكمال فارْعيَنَّ الرُّتبة

وهو في هٰذا الموضع للكمال، أي: لا رقية أكمل.

ثم ذكر في قوله: («قد أحسن من انتهى إلى ما سمع» أي: من أخذ بما بلغه من العلم وعمل به فقد

---

(١) ما بين المعكوفين. سقطت من نسخة الشايع، فليتنبه، وشرحها شيخنا حفظه الله في موضعها.

أحسن، لأنه أدّى ما عليه بخلاف من يعمل بجهل أو لا يعمل بعلمه) فالعبد العامل بجهل مذموم، والعبد الذي يكون له علمٌ ثم لا يعملُ به مذموم.

ثم ذكر في قوله ﷺ: «عُرضت عليّ الأمم» أنه وقع (في رواية الترمذي والنسائي من رواية بشر عن حصين بن عبدالرحمن أن ذلك كان ليلة الإِسراء) فكان العرض عليه حينئذ، واسَتروح أبو الفضل ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ تعالى هٰذه الرواية للاستدلال بها على تكرر الإسراء في قول من يقول إن الإسراء وقع في مكة ووقع في المدينة أيضا لهٰذه الرواية، واعترض عليه العلامة سليمان بن عبدالله بإمكان أن تكون رؤية ذلك واقعةً في الإسراء الذي بمكة ولم تقع حكايته إلّا في المدينة، وهٰذا أصحّ، فيكون النبي ﷺ قد رأى ذلك في إسرائه ثم لم يقع تحديثه به إلّا بعدُ في المدينة.

وكان مما قاله رَحِمَهُ اللهُ تعالى ما نقله عن أبي العباس ابن تيمية في قوله: («هم الّذين لا يسترقون» أنه في رواية لمسلم «ولا يرقون») وبين أبو العباس ابن تيمية أن هٰذه الرواية وهمٌ من الراوي أخطأ فيها سعيد بن منصور، فـ(لم يقل النبي ﷺ: «لا يرقون»، لأن الراقي محسن إلى أخيه) وفي «صحيح مسلم» من حديث جابر بن عبدالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أن النبي ﷺ قال: «من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل» يعني في الرقية، (وقد رقي النبي ﷺ أصحابه، ورقاه جبريل) وبين الراقي والمسترقي فرق فـ(المسترقي سائل مستعطف ملتفت إلى غير الله بقلبه) أي متوجهٌ إلى سوى الله بقلبه، (والراقي محسن) باذل، فلا يعاب على إحسانه، (وإنما المراد وصف السبعين الألف بتمام التوكل فلا يسألون غيرهم أن يرقيهم ولا يكويهم، ولا يتطيرون) وما ذكره أبو العباس ابن تيمية الحفيد اعترض عليه بعضهم حكاه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ولم يسمِّ المعترض إلّا أنه ذكر حكاية كلامه، فذكر أن بعضهم اعترض ما قال أبو العباس ابن تيمية في خطأ الراوي في زيادة «ولا يرقون» بأن قال: تغليط الراوي مع إمكان تصحيح الزيادة لا يصار إليه. والمعنى الذي حمله على التغليط موجود في المرقي، لأنه اعتل بأن الذي لا يُطلب من غيره أن يرقية تام التوكل، فكذا يقال، والذي يفعل به غيره ذلك ينبغي أن لا يمكنه منه لأجل تمام التوكل، وليس في وقوع ذلك من جبريل عليه السلام دلالة على المدعى، ولا في فعل النبي ﷺ له أيضًا دلالة، لأنه في مقام التشريع وتبيين الأحكام، ولم يتعقبه أبو الفضل ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ تعالى بشيء، وردّه العلامة سليمان بن عبدالله في «تيسير العزيز الحميد» من ثلاثة وجوه:

فالأول: أن هٰذه الزيادة لا يمكن تصحيحها إلّا بحملها على وجوه لا يصحّ حملها عليها، كقول بعضهم -ولم يسمه وهو الحافظ ابن حجر- المراد لا يرقون بها كان شركًا أو احتمله، فإنه ليس في الحديث ما يدل على هٰذا أصلًا، وأيضًا فعلى هٰذا لا يكون للسبعين مزية على غيرهم، فإن جملة المؤمنين لا يرقون بما كان شركًا.

والثاني: قوله (فكذا يقال...) إلخ. لا يصح هٰذا القياس فإنه من أفسد القياس، وكيف يقاس من سأل

وطلب على من لم يسأل! مع أنه قياسٌ مع وجود الفارق الشرعي فهو فاسد الاعتبار، لأنه تسوية بين ما فرق الشرع بينهما بقوله: «من اكتوى أو استرقى فقد برأ من التوكل» رواه أحمد والترمذي وصححه، وابن ماجه وصححه ابن حبان والحاكم أيضا، وكيف يجعلُ ترك الإحسان إلى الخلق سببًا للسبق إلى الجنان! وهٰذا بخلاف من رقى أو رُقي من غير سؤال فقد رقى جبريل النبي ﷺ، ولا يجوز أن يقال إنه عليه السلام لم يكن متوكِّلًا في تلك الحال.

والثالث: قوله: (ليس في وقوع ذلك من جبريل عليه السلام ...)إلخ. كلامٌ غير صحيح بل هما سيدا المتوكلين، فإذا وقع ذلك منهما دل على أنه لا ينافي التوكل فاعلم ذلك. انتهى كلام الشيخ سليمان في «تيسير العزيز الحميد».

ولا محيد عنه من وَهْمِ الراوي وهو سعيد بن منصور وأن هٰذه الرواية لا يمكن تصحيحها بوجه، وما تعقب به المتعقب كلام أبي العباس ابن تيمية بما نقله أبو الفضل ابن حجر في «فتح الباري»، منقوض بهٰذه الأوجه الثلاثة التي ذكرها الشيخ سليمان في «تيسير العزيز الحميد».

ثم قال الشارح: (قوله: «ولا يكتوون» أي: لا يسألون غيرهم أن يكويهم)، وليس في الحديث الإشعارُ بلفظ السؤال، فلذلك قال الشيخ عبد الرَّحمٰن بن حسن متعقبًا صاحب «تيسير العزيز الحميد» قال: والظاهر أن قوله: «ولا يكتوون» أعمُّ من أن يسألوا ذلك أو يُفعل بهم ذلك باختيارهم. انتهى كلامه.

فقوله: «ولا يكتوون» غيرُ محصورٍ في وجود السؤال؛ بل لو فعل ذلك باختيارهم يعني بإشارةٍ معلومة منهم فإن ذلك مما يندرج في قوله: «ولا يكتوون».

ثم نقل كلام (ابن القيم) رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى في «زاد المعاد» في ما جاء في أحاديث الكي (وأنها أربعةُ أنواع. **أحدها**: فعله. **والثاني**: عدم محبته له. **والثالث**: الثناء على من تركه. **والرابع**: النهي عنه). ثم جمع بينها بقوله: (ولا تعارض بينهما بحمد الله، فإن فعله يدل على جوازه، وعدم محبته له لا يدل على المنع منه، وأما الثناء على تاركه فيدل على أن تركه أولى وأفضل، وأما النهي عنه فعلى سبيل الاختيار والكراهة).

ثم قال ابن القيم متمِّمًا الجمع: أو عن النوع الذي لا يُحتاج إليه؛ بل يفعل خوفًا من حدوث الداء، والله أعلم.

ثم ذكر الشارح في تفسير («ولا يتطيرون» أنهم لا يتشاءمون بالطيور ونحوها)، والتطير لا يختصُّ بالتشاؤم، بل **التطير هو فعل العبد ما يحمل على الإقدام أو الإحجام**؛ وسيأتي بيانه في الباب المختص به.

ثم ذكر كلامًا في بيان معنى (قوله: ﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢﴾) تمَّمه الشيخ سليمان بن عبدالله بقوله: إنما المراد أنهم يتركون الأمور المكروهة مع حاجتهم إليها توكُّلًا على الله كالاسترقاء والإكتواء، فتركهم له ليس لكونه سببًا، لكن لكونه سببًا مكروها. انتهى كلامه.

وفي ذلك إنباه إلى أن ما في الحديث ليس حثًّا على ترك تعاطي الأسباب وإنما حثٌ على ترك تعاطي

الأسباب المكروهة.

ثم ذكر رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى في ما جاء في قوله ﷺ: «سبقك بها عُكاشة» فنقل عن (ابن بطال) أنه (سبقك إلى إحراز هٰذه الصِّفات) أي جمع هٰذه الصفات والحصول عليها. ثم نقل عن (القرطبي) أنه (لم يكن عند الثاني) أي السَّائل الثاني (من الأحوال ما كان عند عُكّاشة فلذلك لم يجبه...) إلخ، فالمراد مما فعله النبي ﷺ سدُّ الباب لئلا يتسلسل، (وأما قول من قال: كان منافقًا) فهٰذا باطلٌ (لأن الأصل في الصحابة عدم النِّفاق، وقَلّ أن يصدر مثل هٰذا) السُّؤال (إلّا عن قصد صحيح) فلاجتماع هذين الأمرين استبعد أن يكون منافقًا خلافًا لما ذكره أبو الفرج ابن الجوزي وغيره، فهو بمنأًى عن النفاق لأمرين:

أحدُهما: أن الأصل في الصحابة عدم النفاق.

والآخر: أن مثل هٰذا السؤال لا يصدر إلّا عن قصدٍ صحيح.

وهو اختيار أبو العباس ابن تيمية وسليمان بن عبدالله بن محمَّد بن عبد الوهَّاب.

ثم ختم الشارح بيان هٰذا الباب بقوله: (وقال المصنِّف: فيه (استعمال المعاريض)) وهٰذا من المسائل التي ذكرها إمام الدعوة في هٰذا الباب، فإن إمام الدعوة دأب على ختم كلِّ بابٍ بمسائل متعددة وربما اقتصر على مسألة واحدة في بابٍ من تلك الأبواب، وهٰذه المسائل هي فوائدُ مستنبطةٌ من الباب أشار إلى ذلك العلامة عبدالله أبا بُطين في موضع من «الدرر السنية»، فأشار إلى أنها فوائد تستنبط مما ذكره إمامُ الدعوة رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى في الباب، فمما يُستفاد من قوله ﷺ: «سبقك بها عُكَّاشة» استعمال المعاريض، وبوَّب على هٰذا المعنى جماعةٌ منهم البخاري في «صحيحه»، والبيهقي في «السنن الكبرى»، والبغوي في «شرح السنة».

والمعاريض: هي التَّورية بالشيءِ عن آخر بلفظٍ يَشْرُكُه فيه أو يحتمله مجازُه أو تصريفه. ذكره ابن حجر في «هدي الساري».

وأبينُ منه ما ذكره محمد أنور شاة الكشميري في «فيض الباري» فقال في المعاريض: التَّكلُّمُ بكلامٍ لا يفهم منه المخاطبُ ما أراد منه المتكلم وما يَفهمُ منه يظنُّهُ صادقًا باعتباره. انتهى كلامُه.

فمتى وقعت المعاريض على هٰذا النحو جاز ذلك، وهي مندوحةٌ عن الكذِب، قال عمران بن حصين: في المعاريض مندوحةٌ عن الكذب. رواه البخاري في «الأدب المفرد» وغيره وإسناده صحيح، أي فيها توسعةٌ ونأي بالنَّفس عن الوقوع في الكذب، **وشرط استعمالها**: أن لا يضيع بها حقٌّ لأحد. ذكره النَّووي في «شرح مسلم»، وابن حجر في «فتح الباري».

وهٰذا آخر البيان على هٰذه الجملة من الكتاب، [وبالله التَّوفيق].

تعليقات

الشَّيخ صالح بن عبد الله العُصيمي

على[1]

إبطال التنديد باختصار شرح التوحيد

للعلامة حمد بن علي بن محمد بن عتيق

(١٢٢٧ - ١٣٠١)

مسوّدة

الدرس الرابع

١ - برنامج تيسير العلم الثاني، الكتاب التاسع، الدرس الرابع، السنة الرابعة، الرياض ليلة الخميس ٢٦ من ذي القعدة ١٤٣٣

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

الحمد لله الذي جعل طلب العلم من أجلِّ القُربات، وتعبَّدنا به طول الحياة إلى الممات، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمَّدًا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ما عُقدت مجالس التَّعليم، [وعلى آله وصحبه الحائزين مراتب التَّقديم].

أمَّا بعدُ..

فهٰذا الدَّرس الرَّابع في شرح الكتاب التّاسع من **برنامج التَّعليم المستمر** في سنته الرَّابعة ثلاث وثلاثين بعد الأربعمائة والألف، وأربعٍ وثلاثين بعد الأربعمائة والألف [١٤٣٣-١٤٣٤]، وهو كتاب «إبطال التنديد» للعلَّامة حمد بن عليّ ابن عتيق رَحِمَهُ اللهُ، وقد انتهى بنا البيان فيه إلى قول المصنِّف (باب الخوف من الشِّرك).

قال المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى:

[٤]- باب الخوف من الشِّرْك

[وقولِ الله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[النساء:٤٨].]

لما كان الشرك أعظمَ الذُّنوب وأقبحُ القبائح، لأنَّه تنقيص لربِّ العالمين، ولهٰذا رتَّب الله عليه من العقوبات ما لم يرتبه على غيره كقوله: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُ﴾ [المائدة:٧٢]، ذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه ينبغي للمؤمن أن يخاف منه، ويعرف أسبابه ومبادئه؛ لعل الله أن يعافيه من هٰذا الذنب العظيم، وقد روى البخاري عن حذيفة ﷺ قال: كان النَّاس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن أقع فيه.

ذكر المصنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى أنَّ إمام الدَّعوة غفر الله له عقد هٰذه الترجمة في «كتاب التوحيد» تنبيهًا (للمؤمن أن يخاف الشِّرك ويعرف أسبابه ومبادئه) ليحذره، (لعل الله أن يعافيه من هٰذا الذنب العظيم) فلا يقع فيه، وقرن المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى هٰذه المقدِّمة المنبئة عن أهمية هٰذه التَّرجمة بما عزاه إلى (البُخاري) وحده وهو عند مسلم أيضًا، فهو من المتَّفق عليه عن حذيفة ﷺ قال: (كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني)، هٰذا لفظ «الصحيحين»، وليس فيهما: (مخافة أن أقع فيه)، بل هي خارجهما، والمحفوظ ما في «الصحيحين» (مخافة أن يدركني) أي أن يلحقني.

وبيَّن الشَّارح -وهو الشَّيخ سليمان- وجهه في «تيسير العزيز الحميد»، فقال ما نصه: وذلك أن من لم يعرف إلّا الخير قد يأتيه الشَّر، ولا يعرف أنَّه شر، فإمَّا أن يقع فيه وإمَّا أن لا ينكره كما ينكره الذي عرفه. انتهى كلامه.

فمخافة الجهل بالشَّر ناتجةٌ من شيئين:

أحدهما: الوقوع فيه إذا جُهل.

والآخر: عدمُ النَّكِير عليه إذا وقع كما يُنكره الذي يعرفه.

فيُخاف على العبد هاتان الآفتان إذا جهل الشَّرَّ، فربما وقع فيه لجهله به أو خَفَّ إنكارُه له لعدم إحاطته علمًا بمآله وحقيقته.

وممَّا يُنبَّه إليه فيما يتعلَّق بمعرفة الشَّر أمران:

أحدهما: أنَّ معرفة الشَّر تطلب تابعةً لمعرفة الخير؛ فلا تكونُ أصلًا، بل يقدِّم العبدُ معرفة الخير، ثم يتبعها بمعرفة الشر، فالمطلوب الملتمس شرعًا من العبد معرفته بالخير أصلًا، ثم تكون معرفته الشر تابعةً له.

والآخر: أنَّ معرفة الشَّرِّ تُطلب فيها أن تكون مجملةً لا تفصيليّةً؛ لأنَّ الإجمال يكفِي في حصولِ الحذر، وأمَّا التَّفصيل فيُضيعُ العمرَ فيما غيره أوْلى منه.

وهٰذه هي الجادَّة السَّوية الواقية من الغلط في معرفة الشَّرِّ، فإنَّ مما فشى الغلط فيه بأخرة تطلُّعُ قومٍ إلى معرفة الشُّرور، بيد أنهم يهملون معرفة الخير، فيقلّ علمهم به، أو يطلبون معرفة الشر تفصيلًا لما لا يُحتاج إليه، وهاتان الآبدتان الّلتان وقع فيهما من وقع مخالفتان للجادَّة الشَّرعية، فإنَّ الذي ينبغي أن يُفرغ العبد فيه وَسْعَهُ ويجعلَ نحوه جَهْدَه = معرفة الخير تفصيلًا، ثم ما يُراد منه أن يعرفه من الشر لا يُراد أنْ يكون تفصيلًا؛ لأنَّ التفصيل يُورث الإِشغال الذي يُضعف القوى عن معرفة ما يلزم العبدَ من الخير، فتكفيه معرفة الشَّر إجمالًا لا تفصيلًا.

ويُعلم منه لا يترشَّحُ لمعرفة الشر إلّا من عرف الخير، وأمَّا من لم يعرف الخير فإنَّه يختلط عليه الأمر، فربَّما اختلط عنده الأمر في المراتب الشّرعية بين الخير والشر فلم يميِّزْ مراتبهما، ويتولد من هٰذا الغلطُ في معرفة مراتب المصالح والمفاسد؛ لأنَّ حقيقة المصلحة أنَّها خيرٌ، وحقيقة المفسدة أنها شرٌّ، ولكلٍّ مرتبة، وكمال الفقه معرفة خير الخير[ين] وشرّ الشَّر[ين]. ذكره أبو العباس ابن تيمية الحفيد، ولا يضطلع بذلك إلّا من ارتوى بعلوم الشرع، فإنه هو الجديرُ بأن ينزل كلَّ شيءٍ منزلته، فإن فرغ العبد من علوم الشَّرع لم يكن له قدرةٌ على وضع الخير في رتبته ولا وضع الشِّر في رتبته.

قوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ ﴾ قال ابن كثير: أخبر تعالى أنَّه لا يغفر أن يُشرك به؛ أي: لا يغفر لعبد لقيه وهو مشرك به، ﴿وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ ﴾ أي: من الذنوب لمن يشاء من عباده. انتهى.

وفي الآية ردٌّ على الخوارج المكفِّرين بالذُّنوب وعلى المعتزلة القائلين بأنَّ أصحاب الكبائر يدخلون النَّار ولا بد، ولا يخرجون منها، وهم أصحابُ المنزلة بين المنزلتين. ووجه ذلك أنَّ الله جعل مغفرة ما دون الشِّرك معلَّقةً بالمشيئة، ولا يجوز أن يُحمل هٰذا على التَّأكيد، فإنَّ التَّائبَ لا فرْقَ في حقِّه بين الشِّرك وغيره، كما قال تعالى في الآية الأخرى: ﴿قُلۡ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ لَا تَقۡنَطُواْ مِن رَّحۡمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ ﴾[الزمر:٥٣]، فهٰهنا عمم وأطلق، لأن المراد به التائب، وهناك خصّ وعلق لأن المراد به من لم يتب. قاله شيخ الإسلام.

بيَّن الشَّارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى أنَّ قول الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ ﴾ مؤتلفٌ مع قوله تعالى: ﴿قُلۡ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ لَا تَقۡنَطُواْ مِن رَّحۡمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ﴾، ووجه الإئتلاف هو أنَّ الآية الأولى تتعلَّق بمن مات ولم يتبْ، وأنَّ الآية الثَّانية تتعلَّق بمن تاب.

فأمَّا الآية الأولى وهي قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ ﴾ أي: من مات على ذنبٍ من ذلك، فمن مات على الشِّرك فإنَّ الله لا يغفر له، وأمَّا من مات على ما دون الشِّرك فهو على رجاء مغفرةٍ من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

والشِّرك الَّذي لا يغفره الله عَزَّ وَجَلَّ اختلف فيه على قولين:

أحدهما: أنَّه الشِّركُ كُلُّه؛ فلا يغفره الله عَزَّ وَجَلَّ لا فرق بيْن كبيره وصغيره.

والآخر: أنَّه الشِّرك الأكبر؛ فهو الَّذي لا يغفره الله عَزَّ وَجَلَّ.

وأصحُّ القولين هو الأوَّل، أنَّ الشِّرك لا يُغفر كُلُّه لا فرق بين كبيرِهِ وصغيره؛ لأنَّ قول الله تَعَالَىٰ: ﴿أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ﴾، فعلٌ مضارعٌ يُسبك مع (أنْ) مصدرًا، تقديره: شِركًا. فيكون سياق الكلام: إنَّ الله لا يغفر شركًا به. و(شركًا) نكرة في سياق النَّفي، والنَّكرات في سياق النفي تفيد العموم؛ فتدلُّ الآية على عموم امتناعِ مغفرة الشرك كُلِّهِ صغيرِهِ وكبيرِهِ، وهو أحدُ قولي أبي العبَّاس ابن تيمية الحفيد.

وأمَّا الآية الثَّانية وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ﴾ أي لمن تاب منها، فمن تاب غفر الله ﷻ له ذنوبَه.

وبهٰذا الجمع المذكور من الإئتلاف ذهب أبو العباس ابن تيمية في ما نقله الشارح ملخصًا، ثم زاد الشارح بيانًا في قوله: (وفي الآية) يعني الأولى ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ﴾ (رد على الخوارج المكفرين بالذنوب) أي مطلقًا، فإن الخوارج يكفرون بالذُّنوب الكبائر مُطلقًا؛ (وعلى المعتزلة القائلين بأن أصحاب الكبائر يدخلون النار ولا بد، ولا يخرجون منها، وهم أصحاب المنزلة بين المنزلتين) أي: المرتبة بين مرتبتين، هما: مرتبة الإيمان ومرتبة الكفر.

فإنَّ الخوارج والمعتزلة يجتمعون في المآل في حقِّ صاحب الكبيرة أنه خالدٌ في النَّار، وأمَّا في الدُّنيا فإنهم يختلفون، فتجعله الخوارج كافرًا خارجًا من الملَّة، وأمَّا المعتزلةُ فإنهم يخرجونه من دائرة الإيمان ولا يدخلونه دائرة الكفر، فجعلوه في برزخٍ بين الدَّائرتين سمّوه (المنزلة بين المنزلتين)، وجعلوه أصلًا من أصولهم الخمسة المعدودة عندهم، وكلا القولين قولٌ مباينٌ لما دلَّ عليه الكتاب والسُّنَّة وأجمع عليه الصَّحابة والسَّلف رحمهم الله تعالى من أنَّ صاحب الكبيرة يكون فاسقًا بكبيرته ولا يخرج من دائرة الإيمان لبقاء أصل الإيمان معه.

ثم قال المصنِّف: (ووجه ذلك أنَّ الله جعل مغفرة ما دون الشِّرك معلقة بالمشيئة)، فإذا كان ما دون الشِّرك معلَّقٌ بمشيئة الله ﷻ فهو على رجاء مغفرة، فيمتنع أن يُسلب صاحبه الإيمان، بل يبقى معه أصل الإيمان الّذي يستحق به مغفرةً من الله ﷻ يتفضَّل بها الله عليه لإيمانه، استحقاق تفضُّلٍ وإنعامٍ منه ﷻ جعلهُ على نفسه، ولو كان صاحبُ الكبيرة خارجًا من الملة لم يغفر اللهُ ﷻ له.

قوله: ﴿وَٱجۡنُبۡنِي وَبَنِيَّ﴾[إبراهيم:٣٥]، أي: اجعلني وبنيّ في جانب عن عبادة الأصنام، وإنما دعا بذلك لأنَّه رأى أكثر النَّاس افتُتنَ بها لقوله: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضۡلَلۡنَ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلنَّاسِۖ﴾[إبراهيم:٣٦]، قال إبراهيم التَّيمي: ومن يأمن البلاء بعد إبراهيم؟! رواه ابن جرير وابن أبي حاتم.

بيَّن الشَّارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى دلالة قول الله تعالى: ﴿وَٱجۡنُبۡنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعۡبُدَ ٱلۡأَصۡنَامَ ٣٥﴾ على ما قصده إمام الدَّعوة من التَّخويف من الشِّرك بقوله مبيِّنًا معناها: (أي: اجعلني وبنيّ في جانب عن عبادة الأصنام)، بأن يكون هو وبنوه في جانبٍ وتكون الأصنام في جانبٍ آخر، وإذا كان كلٌّ في جانبٍ وقعت المُباعدةُ. وقاعدة الشَّرع في المنهيَّات: **الأمرُ بتركها مع مباعدة الأسباب الموصلة إليها**. فما جاء في الشَّرع فيه ذكرُ الاجتناب تضمَّن شيئين:

أحدُهما: النَّهي عنه.

والآخرُ: النَّهي عن الأسباب المقربة منه.

كقوله تعالى: ﴿ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾، فإنَّه يتضمَّن: النَّهي عن كثيرٍ من الظَّنِّ، ويتضمَّنُ أيضًا: النَّهي عن الأسباب المقرِّبة منه المُوقعة فيه. وهٰذا أبلغُ ما يكون به النَّهي، فإنَّه ليس نهيًا عن المحظور وحده؛ بل هو نهيٌ عنه وعمَّا يقرِّبُ إليه من الأسباب الموصلةِ إليه.

ثُم بيّن المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى سبب دعاء إبراهيم بقوله: (وإنَّما دعا بذلك لأنَّه رأى أكثر الناس افتتن بها لقوله: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضۡلَلۡنَ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلنَّاسِۖ﴾)، ففتن في زمنه كثيرٌ من النَّاس بالأصنام وعبدوها من دون الله سُبۡحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

وختم المصنِّفُ بذكر قول: (إبراهيم التَّيمي: ومن يأمن البلاء بعد إبراهيم؟!) أي: إذا كان إبراهيم عليه الصَّلاة والسلام الذي حطَّم الأصنام بيده يخافُ الوقوعَ في الشِّرك على نفسِه وبنيه فغيره أحرى وأوْلى أن يَخاف الشِّرك على نفسه وبنيه، وإنَّما يترشَّحُ لتحقيق التَّوحيد من خاف الشِّرك، وأمَّا من ركن إليه وأنِس به، فإنَّه يُجَرُّ إلى حبائله، قال سهل بن عبد الله التُّستري ومحمَّد بن إدريس الشَّافعي رحمهما الله: لا يعرفُ الرِّياء إلّا مُخلص. أي أنَّ الإحاطة بدسائس الرِّياء وبواقعه وغوائله لا تكون إلّا في قلب مخلصٍ يخاف الرِّياء، فهو يتحرَّزُ منه بالإحاطة علمًا بمداخل الشَّيطان إليه في الرِّياء، وكذلك القول في سائر الشِّرك، فإن أنواع

الشِّـرك لا يتحرز منها إلّا الحريصُ على حفظ توحيده وصيانته، فمن حرص على حفظ توحيده واجتهـد في صيانته خاف الشِّركَ وفرَّ منه، ومن لم يبالِ بذلك ولا رفع لـه رأسًـا فـإنَّ حالـه ممـا يُخـاف عليهـا أن يفوتـه التَّوحيد، ومن عظم مخافة الوقوع في الشِّرك في قلبه عظم توحيده، ومن وَهَن الخوف من الشِّـرك في قلبـه = وهن توحيده، وهٰذا من العلل التي دبَّت في قلوب الناس اليوم لقولهم: التَّوحيد فهمناه. فإنَّ من الناس مـن صار يرفعُ عقيرته بقوله: التَّوحيد فهمناه، وبلادنا بلاد توحيد، فلا خوف علينا من الشرك. قال إما الـدعوة في «كشف الشبهات» لما ذكر هٰذه المقالة: وهٰذا من أكبر الجهل ومكائـد الشَّـيطان. انتهـى كلامـه؛ لأنَّ مـن يعرف التَّوحيد حقيقةً يخاف الشِّرك، أما الجاهل بالتوحيد فهو المهوِّن من شرِّ الشِّـرك المتسـارع إليـه، ومـن مَثَلَتْ معرفته التَّوحيد وعظم أمره في قلبه، صار الأمر اليسير الذي يخدش فيه بين عينه كبيرا، فهـو يتخـوف أن يبدأ الشِّـرك في النَّاس صغيرًا حتى يعود كبيرًا، كما ابتدأ في الصَّدر الأوَّل فـإنَّ النَّـاس بـدؤوا في الصَّـدر الأوَّل بأشياء تزايدت في قرون الأمَّة حتى عُبد من دون الله ﷻ من عُبـد مـن الصَّـالحين والأوليـاء، فإنَّـه في زمن التَّابعين ابتدأ النَّاس في التَّمسُّح ببعض المقامات المعظَّمـة كـما جـاء عـن قتـادة وغـيره في قولـه تعـالى: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾، قال: أُمروا أن يتَّخذوه مصلًّى وهم يتمسَّحون عنده. فذكر أنَّ هٰذا الأمـر ابتدأ في عهدِهم في زمن التَّابعين، ثم تزايد الأمر شيئًا فشيئًا حتى عُبد الصَّالحون والأولياء مـن دون الله ﷻ، فمن عرف شرَّ الشِّرك وخطره خافه، ومن هان عليه أمرُ الشِّركِ هَوَّنَ مـن قـدْرِه في قلـوب النَّـاس، والعـالم الرَّاسخ الكامل المعرفة بالقرآن والسُّنَّة وما دعت إليه الأنبياء وما كـان عليـه المشـــركون يشـتدّ خوفـه مـن الشِّرك، أن يعود في قلبه وفي قلوب النَّاس وفي بلده وفي بلاد المسلمين، فهو يُطيِّرُ به كـلَّ مُطـيَّر ويحـذِّرُ منـه صباحًا ومساءً، لأنه يُباينُ دعوة النَّبيِّ ﷺ، وأما المفكِّرون والصَّحفيُّون والإخباريون والقصـاص والمثقفـون وأشباههم، فليس في قلوبهم من معرفة التَّوحيـد مـا يكـون في قلـب العـالم الرَّاسـخ، فيهـون عليـه أشـياءُ يستحسنها ويزينها للناس هي من أحابيل الشَّيطان التي يجـر بهـا النـاس إلى العـود إلى مـا كـانوا عليـه مـن الشرك، وإنَّما يتنبه لمثل هٰذه الأحابيـل العـالم الرَّاسـخ الكامـل المعرفـة في توحيـد الله ﷻ، فهـو يُحيط علـمًا بتفاصيل وقائعه وما ينصُبه الشَّيطان للخلق من الحبائل ما لا يكون في علم غيره.

***

قوله: «أخوف ما أخاف عليكم الشِّرك الأصغر» الحديث رواه أحمد عن محمود بن لبيد أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ أخوف ما أخاف عليكم الشِّرك الأصغر»، قالوا: يا رسول الله وما الشِّرك الأصغر؟ قال: «الرِّياء، يقول الله يوم القيامة: إذا جازى النَّاس بأعمالهم: اذهبوا إلى الذين كنتم تراؤون في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء»، وإذا كان الأصغر مخوفًا على الصَّحابة مع كمال إيمانهم فينبغي لك أن تخاف من الأكبر لضعف الإيمان. هٰذا وجه مطابقة الحديث للباب، وإن كان يشمل النوعين.

ذكر المصنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى طرفًا من البيان المتعلِّق بما أورده إمامُ الدَّعوة في قوله: وفي الحديث («أخوف ما أخاف عليكم الشِّرك الأصغر» الحديث رواه أحمد) وغيره من حديث (محمود بن لبيد)، والمحفوظ فيه ما رواه ابن خزيمة وغيره من حديث سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «إيّاكم وشرك السَّرائر»، قالوا: وما شرك السَّرائر يا رسول الله؟ قال: «أن يقوم الرَّجلُ فيصلِّي فيزيِّنُ صلاته لما يرى من نظر رجلٍ إليه»، هٰذا هو المحفوظ في حديث محمود بن لبيد باللَّفظ الذي أخرجه ابن خزيمة وغيره، أنَّه من شرك السَّرائر.

وأمَّا الشِّرك الأصغر ففيه أحاديث من أحسنها ما رواه الحاكم وغيره بإسنادٍ حسن عن شدَّاد بن أوسٍ قال: «كنَّا نعدُّ الرِّياء على عهد رسول ﷺ من الشِّرك الأصغر».

ثم قال المصنِّف: (وإذا كان الأصغر مخوفًا على الصحابة مع كمال إيمانهم فينبغي لك أن تخاف من الأكبر لضعف الإيمان) أي: في هٰذه الأزمان، (هٰذا وجه مطابقة الحديث للباب، وإن كان يشمل النَّوعين)، فيُخاف من الأصغر والأكبر معًا.

***

قوله: «من مات وهو يدعو الله ندًا»، قال ابن القيم: النِّد الشَّبيه، يقال فلان ند فلان وهو نديده، أي شبيهه. اهـ.

ومثله، قوله: «من لقي الله لا يشرك به شيئًا دخل الجنة»، قال القرطبي: أي من لم يتخذ معه شريكًا في الإلهية ولا في الخلق ولا في العبادة، ومن المعلوم من الشرع المجمع عليه عند أهل السنة أنَّ من مات على ذلك، فلا بد له من دخول الجنة،وإن جرت عليه قبل ذلك أنواع من العذاب والمحنة، وأنَّ من مات على الشرك لا يدخل الجنة ولا يناله من الله رحمة، ويخلد في النار أبد الآباد من غير انقطاع عذاب ولا تصرُّم آماد.

وقال غيره: اقتصر على نفي الاشراك لاستدعائه التوحيد بالاقتضاء واستدعائه إثبات الرِّسالة باللُّزوم، إذ من كذب رسول الله فقد كذَّب الله، ومن كذَّب الله فهو مشرك.

بيَّن المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى فيما ختم به هٰذا الباب معنى قوله ﷺ: «من مات وهو يدعو الله ندًا»، أنَّ (ابن القيم قال: الند الشبيه، يقال فلان ند فلان وهو نديده أي شبيهه)، وتقدم أن النِّد لا يكون ندًا في لسان العرب إلّا إذا جمع أمرين:

أحدهما: الشَّبه والمماثلة.

والآخر: الضِّد والمخالفة.

فإذا جمع الأمرين صار ندًا لنظيره، فإن خلا من أحدهما لم يكن صالحًا للندية.

ثم أورد نقلًا عن (القرطبي) في معنى قوله ﷺ: «من لقي الله لا يشرك به شيئًا دخل الجنة» أي: أن من لقي الله ﷻ ولم يجعل له شريكًا في شيءٍ فإنَّه يدخل الجنة، وإن استحق دخول النار قبلُ، فإنَّ من الموحدين من يدخل النار فيعذب فيها ثم يكون مآله إلى الجنة، فمآل الموحدين قطعًا هو الجنَّة، إمَّا بالدخول فيها ابتداءً، وإما بالمصير إليها بعد التَّطهير في النار.

ثم نقل عن (غيره) قوله: (اقتصر) يعني النَّبيّ ﷺ في قوله: «من لقي الله لا يشرك به شيئًا» (على نفي الإشراك لاستدعائه التوحيد بالاقتضاء) أي: لدلالته على التوحيد اقتضاءً بالتضمن، فإنه إذا كان لا يشرك بالله فهو موحدٌ له، فنفي الشرك يدلُّ على التوحيد، كما أن إثبات التوحيد يدلُّ على نفي الشرك، ثم قال:

(واستدعائه إثبات الرِّسالة باللزوم) أي أن من لم يشرك بالله ﷻ فهو مثبتٌ الرِّسالة لتوقُّف معرفة الشرك والتوحيد على الإيمان برسول بعثه الله ﷻ إلينا، ثم قال: (إذ من كذب رسول الله فقد كذب الله، ومن كذب الله فهو مشرك)، والمشركُ واقعةٌ في كلام المنقول عنه موقع الكافر، فإن معنى قوله: (ومن كذب الله فهو مشرك) أي كافرٌ، فإنَّ الكفر والشرك بينهما فرقٌ في الحقيقة الشَّرعية.

فالكفر شرعًا: **هو ستر الإيمان أصلِهِ أو كمالِهِ**، هٰذه زيادة للبيان وإلّا يكفي الأول، الكفر شرعًا: **هو ستر الإيمان**. فإذا قلنا: **أصلِهِ**. صار الكفر أكبرا، وإذا قلنا: **كمالِهِ**. صار الكفر الأصغر، فالحدّ: هو سترُ الإيمان.

وهو نوعان:

أحدهما: ستر أصله؛ وهو الأكبر.

والآخر: ستر كماله؛ وهو الأصغر.

وأمَّا الشرك شرعًا: يقع على معنين:

أحدهما: **عامٌّ؛ وهو جعلُ شيءٍ من حقِّ الله لغيره.**

والآخر: **خاصٌّ؛ وهو جعلُ شيءٍ من العبادة لغيره.**

وهٰذا الذي ذُكر في قول: (جعلُ شيءٍ من أفعال العباد المتقرب بها لغير الله)، هو قيدٌ لما أطلقه جماعةٌ من قولهم: إنَّ الشرك هو جعل شيءٍ من أفعال العباد لغير الله؛ لأن هٰذا الإطلاق ممتنعٌ، إذ من أفعال العباد ما لا يقع عبادةً كالأكل والشرب والنوم والسهر وغيرها، فلابد من قيد (التقرب).

ويغني عن هٰذا القيد اختصارًا قولنا: جعل شيءٍ من العبادة لغير الله. لأنها لا تقع إلّا تقربا.

*****

[٥]- باب الدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله

أراد رَحِمَهُ اللهُ أنك إذا عرفت التوحيد وفضله، وخِفْت من ضده، فادع إلى التَّوحيد وانْهَ عن الشرك كما هي طريقة المنعم عليهم.

ذكر الشَّارح رَحِمَهُ اللهُ تعالى صلة هٰذه التَّرجمة بالترجمة السَّابقة، وأنها مرتبة على ما تقدَّم، فإذا عرف العبد (التَّوحيد وفضله)، وخاف (ضدَّه) وهو الشِّرك مما سبق ذكره في التراجم المتقدمة، فإنَّه يدعو إلى التَّوحيد وينهى عن الشِّرك، (كما هي طريقة المنعم عليهم) الّذين ذكرهم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في قوله: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧﴾، فذكر الله عَزَّ وَجَلَّ طريقهم بما يباين مُخالفهم وهم اليهود والنصارى، واليهود والنصارى واقعون في الشرك، فالمنعم عليهم مباينون لهم فهم أهل التوحيد الداعون إليه الناهون عن الشرك.

***

قوله تعالى: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِىۖ ﴾ أي قل يا محمد للناس هٰذه سبيلي أي طريقتي وسنتي، الدعوة إلى الله على بصيرة، وهٰذه طريقة أتباعه ﷺ والبصيرة: العلم والبرهان.

﴿وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ﴾[يوسف:١٠٨] أي: وأعظم الله وأجلَّه وأمجده وأنزهه عن أن يكون لـه شريك في إلهيته وعبادته، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا. وفي قوله: ﴿وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى﴾ وجهان:

أحدهما: أن يكون عطفًا على الضمير المتصل في ﴿أَدْعُوٓاْ ﴾ أي أدعو إلى الله ومن اتبعني يدعو إلى الله.

والثاني: أن يكون عطفًا على الضمير المنفصل وهو قوله: ﴿أَنَا۠ ﴾. قاله الشارح.

بين المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى ما انطوى من المعاني في قوله تعالى: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ ﴾ الآية، بما يناسب المقام، فقال: (أي: قل يا محمد)، وهٰذه التَّركيب المستعملُ في لسان جماعة من المفسِّرين مما يستحسنُ تركه ويعبَّر عنه بقول: قل يا رسول الله. فإن الخطاب في الكتاب وقع للنبي ﷺ لكونه رسولًا أرسله الله، فالأكمل أن يقال في هٰذا ونظيره: قل يا رسول الله كذا وكذا. أفاده عبد الحميد بن باديس رَحِمَهُ ٱللَّهُ في رسالةٍ لـه مفردة في الصلاة والسلام على النبي ﷺ.

ثم كان ممَّا ذكره في ذلك قوله: (والبصيرة: العلم والبرهان)، والبصيرة فعيلة من البُصر وهو العلم، و(الباء، والصاد، والراء)، أصلٌ يدل على المشاهدة والاطلاع، فإن كان بالعين سمّي بَصرًا، وإن كان بالقلب سمّي بصيرةً، فالبصيرة منسوبةٌ إلى معرفة القلب المبنية على الحُجّة والبرهان، فهي بيِّنةٌ واضحة.

ثمّ ذكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى الخُلف في قوله تعالى: ﴿وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى﴾) وأنه (وجهان:

أحدهما: أن يكون عطفًا على الضمير المتصل في ﴿أَدْعُوٓاْ ﴾ أي أدعو إلى الله ومن اتبعني يدعو إلى الله.

والثَّاني: أن يكون عطفًا على الضمير المنفصل وهو قوله: ﴿أَنَا۠ ﴾) أي أنا على بصيرة و﴿وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ﴾ على بصيرة، (قاله الشارح)، وأتمه الشَّارح بما يحسن إثباته، إذ قال الشارح بعد: والتحقيق أن العطف يتضمن المعنيين، فأتباعه هم أهل البصيرة الّذين يدعون إلى الله. انتهى كلامه.

وهو منقولٌ من كلام أبي عبدالله ابن القيم في «الصواعق المرسلة» حذو القذة بالقذة، فإنَّ أبا عبدالله ابن القيم عرض للخُلف المذكور في الآية في كتاب «الصَّواعق المرسلة» ثم قال: والتحقيق أن العطف

يتضمن المعنيين، فأتباعه هم أهل البصيرة والّذين يدعون إلى الله.

فيكون الرَّاجح في معنى الآية ما ذكره ابن القيم في «الصواعق المرسلة»، وتبعه الشارح وهو سليمان بن عبدالله في «تيسير العزيز الحميد»، بما بيناه من وقوع التلازم بين المعنيين، وأن الذين يدعون إلى الله هم أتباع النبي ﷺ، وأنَّ دعوة أتباعه هي دعوةٌ على بصيرة، ولابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى كلامٌ متفرِّق في تفسير هٰذه الآية بسطه بما فوق ما ذكره في «الصواعق المرسلة»، ككلامه في «مدارج السَّالكين»، وفي «مفتاح دار السَّعادة»، وفي «جِلاء الأفهام»، وآلَ به القول في كُلٍّ إلى ما رجحه في «الصَّواعق المرسلة»، فهما أمران متلازمان، فأتباع النبي ﷺ يدعون إلى الله، ودعوتُهم على بصيرة، فمن أراد أن يكون متَّبعًا النبي ﷺ فجديرٌ به أن يكون داعيًا إلى الله على بصيرة، فلا تكفي الدَّعوة بلا بصيرة، ولا البصيرة بلا دعوة، فكمال الاتباع أن تكون داعيًا إلى الله على بصيرة، فيجدرُ بطالب العلم أن يكون من نيَّته في العلم دعوة الخلق كافة إلى ما جاء به الرَّسول ﷺ على بصيرة، فهو يتعلَّمُ العلم ليدعو الناس إلى الدين الذي جاء به النَّبي ﷺ، وهو يتَّخذُ سبيلا إلى ذلك بمعرفة تفاصيل دعوته ﷺ وما كان عليه مع الخلق، فإذا كان هٰذا من همِّه أُجر عليه، فإنَّ العبد يُثاب على العمل إذا نواه، ومن المخارج الشَّرعية للفصام النكد المزعوم بين الدعوة والعلم، أن يعلم طالب العلم أنه حال تزوُّده بالعلم ينوي أن يبلغه إلى الناس، ونيَّته ذلك عملٌ يثاب عليه بالأجر، فمن طلب العلم ينبغي أن يكون من نيَّته فيه الْتماسه لنفع الناس بهدايتهم إلى الخير في مصالح الدِّين والدُّنيا، فيتحقق فيه كونه داعيًا إلى الله ﷻ بالنية، حتى إذا ارتقى إلى هداية الخلق بحسب ما انتهت إليه قواه، فإنَّه يبذلُ وَسْعَه في هداية الناس ودلالتهم على الخير.

وإذا دعا العبدُ بغير بصيرةٍ وقع في الضَّلال، ومن الخلق من يكثر في كلامه الدعوة إلى الدعوة، لكنه لا يقرن ذلك بأن تكون هٰذه الدعوة هي دعوة إلى الله على بصيرة، فتستنزفُ قُدرٌ وقوى وأموال في دعوة إلى الله لكنها على غير بصيرة، فيقع الناس في الضلال، ولا يراد من العلم إيقافك على البصيرة فيما تدعو فقط، بل يوقفك على البصيرة فيما تدعو وكيف تدعو؟! فليس الشَّأن أن تدعو إلى التوحيد أو إلى الصلاة أو إلى الزَّكاة أو إلى الصِّيام بل الشأنُ أيضًا معرفة الطريق الذي تدعو به، لئلا تقع في دعوة الخلق إلى الحقِّ بغير حقّ، وهٰذا ظاهرٌ في الناس اليوم، فإن من الناس من يدعو الخلق إلى الحقّ، لكن بغير طريقةٍ شرعية، فيقعون في البدع، وإنَّما يُحرز العبد نفسه ودينه إذا وعى العلم فعرف بالعلم إلى ماذا يدعو وكيف يدعو؟!

ومما يُعينه على ذلك صحبة العلماء الرَّاسخين، فإن العالم الرَّاسخ تطلع من أحواله على كيفية دعوة الناس، فتعرفُ بِقالِه وحالِهِ ما يدعو به، فإنَّ من تمكَّن من العلم أدرك الحال التي تصلح لدعوة هٰذا أو دعوة ذاك، فيأمرُ هٰذا بما يصلح له ويأمر ذاك بما يصلح له، وينهى هٰذا عما يصلح له وينهى ذاك عما يصلح له، لا بحسب ما يدعو إليه الهوى أو الرأي، وإنما بحسب ما تدعو إليه الشَّريعة، فتتمكَّن بهٰذه الصُّحبة المعرفةُ المتينة في دعوة الناس وإصلاحهم.

ومن مُثُلِ ذلك أن سائلًا ألقى بين يدي شيخنا ابن باز رَحِمَهُ اللهُ تعالى سؤالًا قال فيه: لا يخفى على سماحتكم ما يُوجد في الجنادرية من الغناء؟

فقطع عليه رَحِمَهُ اللهُ السُّؤال وقال: الغناء منكر في الجنادرية وفي غير الجنادرية. لئلا تتعلق النفوس بإنكاره بحسب أهوائها في محلٍّ واحد، هو المحل المذكور في سؤال السَّائل الذي ربما كان له غرضٌ في سؤاله، فخصّه بالموضع المذكور، والعالم الراسخ يبينُ حكمه في المحل المذكور وغيره، وهكذا الرسوخ، فإن الإنسان لا يُستجرُّ إلى حصر أحكام الشرع في بابٍ واحد دون بابٍ واحد، لأن هٰذا علامة **الهوى**، وأما علامة **الهُدى** فهو أن يكون الحكم واحدًا.

فمثلًا: كما يحرمُ الاختلاط مع النساء على المنافقين، يحرم الاختلاط على النساء مع المتشرعين، فكما أنه يحرم على هٰذا وذاك من أهل الشهوات اختلاطهم بالنساء، يحرم على هٰذا وذاك من أهل الشبهات من المنتسبين للشريعة اختلاطهم بالنساء، فالحكم الشرعي لا يتغير، وإنما يتغير إذا كان موجِبه الهوى، وأما الذي يلتزم الهدى فهو يرى أن دعوة هٰذا وذاك إلى الحكم الشرعي واجبة، فكما يبذل النصيحة إلى هٰذا بإنكار الاختلاط عليه يبذل النصيحة إلى ذاك بالاختلاط عليه.

وعلى هٰذا فقس، وهٰذه علامة الراسخين في العلم في دعوتهم، فهم يرون الخلق مع الحق، ولا يرون الحقَّ مع الخلق، بل يجعلون الحق حاكمًا على الناس كائنًا من كان من صغيرٍ أو كبير، فبذلك تصح دعوتهم وتستقيم أمورهم.

***

قوله: (لما بعث معاذًا إلى اليمن)، قال ابن حجر كان بعث معاذ إلى اليمن سنة عشر قبل حجِّ النبي ﷺ. انتهى.

قوله: «من أهل الكتاب»، أي اليهود والنصارى لأنهم كانوا فيه أكثر وأغلب من مشركي العرب.

قوله: وفي رواية «إلى أن يوحدوا الله»، أشار المصنف رَحِمَهُ اللهُ بإيراد هٰذه الرواية إلى التنبيه على معنى لا إلٰه إلا الله، إذ معناها توحيد الله بالعبادة.

قوله: «خمس صلوات» فيه دليل على أنَّ الوتر ليس بواجب، لأن هٰذا كان آخر الأمر.

قوله: «كرائم» جمع كريمة، أي نفسية.

قوله: «اتَّق دعوة المظلوم» أي: احذرها، واجعل بينك وبينها وقاية.

قوله: «فإنه ليس بينها وبين الله حجاب» أي: ترفع إلى الله. وروى أحمد عن أبي هريرة مرفوعًا: «دعوة المظلوم مستجابة وإن كان فاجرًا ففجوره على نفسه» قال الحافظ: إسناده حسن.

ثم اعلم أنه لم يذكر الصيام والحج في هٰذا الحديث ونحوه مع أنه متأخر فأشكل ذلك على كثير من العلماء. قال الشيخ تقي الدين: أجاب بعضهم بأن بعض الرواة اختصره، وليس كذلك لأنه طعنٌ في الرواة، ومثل هٰذا لا يقع في حديثين؛ فأمَّا الواحد فربما وقع ذلك فيه كحديث عبد القيس حيث ذكر بعضهم الصيام وبعضهم لم يذكره؛ ولكن عن هٰذا جوابان:

أحدهما: أن هٰذا بحسب نزول الفرائض.

الثَّاني: أنه كان يذكر في كل مقام ما يناسبه فيذكر تارة الفرائض التي يقاتل عليها كالصلاة والزكاة؛ وتارة يذكر الصلاة والصيام لمن ليس عليه زكاة، وإذا ذكر الصلاة والزكاة والصيام فإما أن يكون قبل فرض الحج كما في حديث عبد القيس ونحوه، وإما أن يكون المخاطب لا حجّ عليه.

وأمَّا الصَّلاة والزَّكاة فلهما شأن ليس لسائر الفرائض، ولهٰذا ذكر الله في كتابه القتال عليهم لأنهما عبادتان ظاهرتان في قوله: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ﴾ [التوبة:١٨] بخلاف الصوم فإنه أمر باطن؛ وهو ﷺ يذكر في الإعلام الأعمال التي يقاتَل عليها النَّاس ويصيرون مسلمين بفعلها كما في آية براءة فإنها نزلت بعد فرض الصِّيام باتفاق الناس.

وكذلك لما بعث معاذًا إلى اليمن لم يذكر في حديثه الصيام، لأنه تبع وهو باطن؛ ولا ذكر الحج، لأن

وجوبه خاص، وليس بعام، ولا يجب إلا مرة واحدة في العمر. اهـ ملخصًا ببعض تصرُّف.

وفي الحديث: من الفوائد قبول خبر الواحد ووجوب العمل به، وأنَّ الكفار يدعون إلى التوحيد قبل الفرائض وأنَّ التوحيد أفرض الفرائض؛ وأنَّه يحرم على الساعي أخذ كرائم الأموال بل الوسط، وإن الزكاة لا تدفع إلى كافر؛ وتحريم الظُّلم، وأنه ينبغي للإمام أن يعظ وُلاته.

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى في هٰذه الجملة بيان معاني حديث (ابن عباس) في (بعْثِ معاذ إلى اليمن)، فكان مما ذكره فيه (قوله: وفي رواية «إلى أن يوحِّدوا الله») فقال: (أشار المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ بإيراد هٰذه الرواية إلى التنبيه على معنى لا إلٰه إلا الله، إِذ معناها توحيد الله بالعبادة)، فذِكر هٰذه الرواية تفسيرٌ للرواية السابقة عليها، في قوله: (شهادة أن لا إلٰه إلا الله)، ففسر التوحيد بأنه شهادة أن لا إلٰه إلا الله، وإذا وقع في حديثٍ وفي رواية فإنه يدلُّ أن المذكور قطعة من الحديث نفسه في بعض طرقه، لا أنه حديثٌ مستقلٌّ بأصله، فالحديث المستقل بأصله لا يقال فيه: وفي رواية. فمثلًا: للمتحدِّث أن يقول: عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنَّ النبي ﷺ قال: «من أحدث في أمرنا هٰذا ما ليس منه فهو ردٌّ»، وفي رواية: «من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو ردّ». وليس له أن يقول: عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنَّ النبي ﷺ قال: «من أحدث في أمرنا هٰذا ما ليس منه فهو رد»، وفي رواية: «وكلُّ محدثةٍ بدعة». فإن الجملة الثانية هي قطعة من حديثٍ مستقل بأصله، وهٰذا من قواعد التخريج التي أشار إليها العلامة سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب في موضعٍ من كتاب «تيسير العزيز الحميد».

ثم بيّن رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى أن قول النبي ﷺ: («خمس صلوات» فيه دليل على أن الوتر ليس بواجب)، خلافًا لأبي حنيفة، (لأن هٰذا كان آخر الأمر) منه ﷺ، وذكرتُ لكم فيما سلف أن من قديم القواعد الأصولية قول الزهري: إنما يؤخذ من أمر رسول الله ﷺ بالآخر فالآخر. رواه مسلم في «صحيحه».

ثم ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى حديثًا في التَّخويف من دعوة المظلوم وإن كان فاجرًا، وهو (حديث أبي هريرة مرفوعًا: «دعوة المظلوم مستجابة وإن كان فاجرًا... ») الحديث. (وقال الحافظ) يعني ابن حجر: (إسناده حسن)، وحسَّنه أيضًا المنذري في «الترغيب والترهيب»، وليس الأمر كذلك فإنه من رواية أبي معشرٍ -نجيح السِّندي-، عن سعيد المقبُري، عن أبي هريرة. وأبو معشر ضعيف الحديث. وتفرد بهٰذا الحديث عن سعيد، وهٰذا علامة المنكر، فإنَّ علامة المنكر في حديث الرجل أن يعمد إلى رجلٍ كثير الحديث والأصحاب فيأتي عنه بما ليس عندهم، ذكره مسلمٌ في «مقدمة صحيحه». ورُويَ في معناه حديثٌ عن

أنس بن مالك عند أحمد أيضا ولا يصحّ، ولا يقوي أحدهما الآخر لبعد احتمال ذلك، فالرواية في هٰذا الباب في ذكر قيد الفجور أو الكفر كما في حديث أنس لا تثبت، وإنما يثبت استجابة دعوة المظلوم ففي حديث (عدي بن حاتم)(١) في «الصحيحين» قوله ﷺ: «واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب».

ثم ذكر المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى جوابًا عما يشكل من ذكر الأحاديث التي فيها ذكر بعض فرائض الإسلام دون بعض، فأورد كلامًا نافعًا عن أبي العبَّاس ابن تيمية أن هٰذا بحسب ما يقتضيه المقام، فكان مما ذكره قوله: (وكذلك لما بعث معاذًا إلى اليمن لم يذكر في حديثه الصيام، لأنه تبع وهو باطن) أي أمرٌ باطن ليس ظاهرًا بخلاف الصلاة والزكاة فإنها ظاهرة بينة، فإنَّ الصوم سرٌّ بين العبد وربه؛ (ولا ذكر الحج، لأن وجوبه خاص) لمن يستطيعه، (وليس بعام، ولا يجب إلا مرة واحدة في العمر) فلأجل هذين الأمرين لم يذكر النبي ﷺ ذَيْنِكَ العملين الصِّيام والحجّ.

ثم أتبعه المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى بذكر جملة من الفوائد المستنبطة من الحديث، فكان ممَّا قاله: (وأنَّه يحرم على السَّاعي) أي الذي يبعثه الإمام في جمع الزَّكاة.

***

(١) لعل شيخنا حفظه الله أراد حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن معاذ بن جبل رضي الله عنه.

قوله: «عن سهل بن سعد» قال شيخ الإسلام: هٰذا الحديث أصح ما روي لعلي ﷺ من الفضائل.

قوله: «يحب الله ورسوله» قال الشيخ تقي الدين: ليس هٰذا الوصف مختصًّا بعلي، فإن الله ورسوله يحب كل مؤمن تقي، فإن قيل: إذا كان هٰذا ليس من خصائص علي فلمَ تمنَّى بعض الصحابة أن يكون له ذلك؟ أجاب شيخ الإسلام: بأنه إذا شهد النبي ﷺ لمعين بشهادة أو دعا لـه بـدعاء أحـب كثـير مـن النـاس أن يكون له مثل تلك الشهادة، ومثل ذلك الدعاء وإن كان النبي ﷺ يشهد بذلك لخلق كثير ويدعو لخلق كثير، وكان تعيينه لذلك المعين من أعظم فضائله ومناقبه. انتهى.

قوله: «هو يشتكي عينيه» أي من الرمد كما في «صحيح مسلم»: «فأتي به أرمد» قوله: «فأرسلوا إليه» بقطع الهمزة أمرهم أن يُرسلوا إليه.

قوله: «بصق» أي تفل.

قوله: «فَبَرَِأ» بفتح الراء والهمزة بوزن ضرب، ويجوز الكسر بوزن عَلِمَ أي عوفي في الحال. وعند الطبراني عن علي: فما رمِدت ولا صُدِعْت منذ دفع إليّ رسول الله ﷺ الراية.

قوله: «انفُذ» بضم الفاء و«رِسْلك» بكسر الراء وسكون السِّين المهملة أي امض لوجهك على رفقك ولينك من غير عجَلة، و«ساحتهم» ما حول أرضهم.

قوله: «ثم ادعهم إلى الإسلام» أي الذي هو معنى شهادة أن لا إلٰه إلا الله. ومن هٰذا الوجه طابق الحديث الترجمة، وفيه أنَّ الدَّعوة إلى شهادة أن لا إلٰه إلا الله المراد بها الدعوة إلى الإخلاص فيه وترك الشرك وإلا فاليهود يقولونها، ولم يفرق النبي ﷺ في الدعوة إليها بينهم وبين من لا يقولها من مشركي العرب.

قوله: «وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله تعالى فيه» أي في الإسلام كالصلاة والزكاة وغيرهما فإنْ أجابوا إلى ذلك فقد أجابوا إلى الإسلام، وإن امتنعوا عن شيء من ذلك فالقتال باقٍ بحاله، فتبيَّن أنَّ النطق بالشهادتين دليل على العصمة لا أنه عصمة أو يقال هو العصمة لكن بشرط العمل.

قوله: «فوالله لأن يهدي الله» بفتح اللَّام والهمزة.

و«حُمْر» بضم الحاء المهملة وسكون الميم «والنَعَم» بفتح النون والعين المهملة، أي: هداية رجل على يديك خير لك من أن يكون لك الإبلُ الحُمْر جميعها، وهي أنفس أموال العرب وكانوا يضربون بها المثل.

ذكر المصنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ تعالى في هٰذه الجملة طرفًا من المعاني المذكورة في حديث (سهل بن سعد) في بعث عليٍّ رضي الله عنه إلى خيبر، فكان ممَّا ذكره ما نقله عن أبي العباس ابن تيمية في كتابه «منهاج السنة» في قوله: (ليس هٰذا الوصف مختصًّا بعلي، فإنَّ الله ورسوله يحب كل مؤمن تقي)، فمحبَّةُ المؤمنين الأتقياء ثابتةٌ من الله ورسوله ﷺ، كقوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة:٥٤]، فمن كان مؤمنًا تقيًّا فإنَّ الله يحبه، وإن رسول الله ﷺ يحبُّه، وإنما كانت الخصيصة المذكورة لعليٍّ هو الشَّهادة له مُعينًا، فإنَّ هٰذا الحكم ثابتٌ إجمالًا للمؤمنين الأتقياء، وأمَّا أفرادهم فإن الحُكم بثبوته لواحدٍ منهم يفتقر إلى دليلٍ من الوحي، وهو الذي تحقق لعليٍّ رضي الله عنه فشهد له النَّبيُّ ﷺ أنه يحب الله ورسوله، وأن الله ورسوله يحبان عليًّا، فلأجل ما فيه من التَّعيين تشوَّف الصَّحابة متطلعين إلى هٰذه المرتبة.

وقوله فيه: («فأرسلوا إليه») ذكر المصنِّف أنه (بقطع الهمزة) سواءً كان ذلك بفتح السين (فأرسَلوا) أو بكسرها (فأرسِلوا إليه)، والأول هو المشهور، (فأرسَلوا إليه) أي عن أمر النبي ﷺ.

ثم ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ تعالى ما رواه (وعند الطبراني عن علي رضي الله عنه) أنه قال: (فما رَمِدْتُ) أي أصابني الرَّمَد، وهي العلة التي تكون في العين، (ولا صُدِعْتُ) بألمٍ في رأسي (منذ دفع إليّ رسول الله ﷺ الرّاية)، وإسناده حسن، وهو عند من هو أقدم منه كأبي داود الطيالسي.

ثم ذكر المصنف رَحِمَهُ اللهُ تعالى في قوله ﷺ: («ثم ادعهم إلى الإسلام» أي الذي هو معنى شهادة أن لا إلٰه إلا الله)؛ لأن حقيقة الإسلام هو إسلام الوجه لله، وإسلام الوجه لله يكون بالتَّوحيد. (ومن هٰذا الوجه طابق الحديث الترجمة).

ثم قال: (وفيه أن الدعوة إلى شهادة أن لا إله إلا الله المراد بها الدعوة إلى الإخلاص فيها وترك الشرك وإلا فاليهود يقولونها، ولم يفرق النبي ﷺ في الدعوة إليها بينهم وبين من لا يقولها من مشركي العرب)، فاليهود يقولون لا إلٰه إلا الله، لكنهم لا يخلصون توحيدهم، وهم يقولون عزير ابن الله؛ ويتخذون أحبارهم ورهبانهم أولياء من دون الله، فأمروا بلا إلٰه إلا الله للتنبيه على وجوب الإخلاص فيها.

ثم ذكر المصنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (أنَّ النُّطق بالشهادتين دليل على العصمة لا أنه عصمة أو يقال هو العصمة لكن بشرط العمل) يعني العمل اللازم لهما، وتحقيق المقام أن يقال: العصمة نوعان:

أحدهما: عصمة الحال؛ وتثبت بالنطق بالشهادتين.

والآخر: عصمة المآل؛ وتثبت بالتزام ما تتضمَّنه الشَّهادتان من العمل.

فإذا قال العبد حال إسلامه: لا إلٰه إلا الله. ثبتت له عصمة الحال، فإن التزم بها يستقبل ما تتضمنه الشهادتان من العمل ثبتت له عصمة المآل، فإنْ قال: لا إلٰه إلا الله. ولم يأتِ بها تتضمَّنه الشهادتان من العمل فإنها لا تثبت له عصمة المآل؛ بل يرجع غير معصوم الدَّم والمال، فلا تثبت عصمة العبد الكاملة إلا بالتزام العمل الذي تتضمَّنه الشَّهادتان.

ثم ختم المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ تعالى ببيان معنى قوله ﷺ: «فوالله لأن يهدي الله بك رجلًا واحدًا خير لك من حُمْر النَعَم» مبيِّنًا أن الحُمْر جمع أحمر وهي الإبل الحمراء، فالنَّعَم هي الإبل، قال: (وهي أنفس أموال العرب وكانوا يضربون بها المثل)، وهي الإبل الحُمْر،، هل هي من أنفس المال أَمْ لا؟! هٰذه من ضنائن الأبحاث، ودائمًا أقول لكم أن معرفة العهد النبوي تعين على فهم النصوص؛ لأنك إذا أتيت الناس اليوم قلت لهم الإبل الحمراء يعدونها في أي مرتبة؟

[الجواب] في المرتبة الثَّالثة، فإذًا يكون هٰذا الحديث باعتبار أهل الحجاز، فإن الحجاز لا تكاد توجد فيه إلّا الإبل الحُمْر، فهي أنفس الأموال في البلاد الحجازية، وأما في غيرها فإن هناك من الإبل ما يفوقها عند أهلها.

وهٰذا آخر بيان هٰذه الجملة من الكتاب، [وبالله التوفيق].

تعليقات

الشَّيخ صالح بن عبد الله العُصيمي

علىٰ

إبطال التنديد باختصار شرح التوحيد

للعلامة حمد بن علي بن محمد بن عتيق

(١٢٢٧ - ١٣٠١)

مسوّدة

الدرس الخامس

السَّلامُ عليكم ورحمةُ الله وبركاته..

الحمد لله الذي جعل طلب العلم من أجلِّ القُربات، وتعبَّدنا به طول الحياة إلى المات، وأشهد أن لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمَّدًا عبده ورسوله ﷺ ما عُقدت مجالس التَّعليم، وعلى آله وصحبه الحائزين مراتب التَّقديم.

أمَّا بعدُ..

فهٰذا الدَّرسُ الْخَامِس في شرح الكتاب التَّاسِع من برنامج التَّعليم المستمر في سنته الرَّابعة ثلاثٍ وثلاثين بعد الأربعمائة والألف، وأربعٍ وثلاثين بعد الأربعمائة والألف (١٤٣٣-١٤٣٤)، وهو كتاب «إبطال التنديد» للعَلَّامة حمد بن عليّ ابن عتيق رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وقد انتهى بِنا البيان عند قول المصنِّف: (باب تفسير التوحيد).



[٦] باب تفسير التَّوحيد وشهادةِ أن لا إلٰه إلَّا الله

التَّوحيد هو معنى شهادة أن لا إلٰه إلَّا الله.

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ تعالى في بيان معنى التَّرجمة أنَّ التَّوحيد المذكور في قول المصنِّف: (باب تفسير التَّوحيد وشهادة أن لا إلٰه إلَّا الله) هو (معنى شهادة أن لا إلٰه إلَّا الله)، مخبرًا أنَّ (أل) في كلمة التَّوحيد هنا عهديَّةٌ.

فالمراد به: توحيد العبادة، ذكره ابن قاسم العاصميّ في «حاشيته».

فيكون تقدير الكلام: بابُ تفسير توحيد العبادة وشهادة أن لا إلٰـه إلَّا الله، ويكـون العطـف بيـنهما مـن عطف الدّال على المدلول، فالدَّالُّ: هو كلمة الشَّهادة، والمدلول: هو تفسير التَّوحيد، فـإنَّ كلمـة (لا إلٰـه إلَّا الله) تفسر بها التَّوحيد فتدلُّ عليه، ويكون مدلولها أي معناها الَّذي تحتويه.



قوله: وقول الله تعالى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ ﴾[الإسراء:٥٧] الآية. روى البخاريُّ عن ابن مسعود كان ناسٌ من الإنس يعبدون ناسًا من الجن فأسلم الجنُّ وتمسَّك هؤلاء بدينهم؛ وقال السُّدي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: عيسى وأمُّه وعزيز والشَّمس والقمر، وقال مجاهد: عيسى وعزيز والملائكة.

قال شيخ الإسلام وهٰذه الأقوال كلها حقَّ، فإنَّ الآية تعم كل من كان معبوده عابدًا لله سواء كان من الملائكة أو من الجنِّ أو البشر، والسَّلف يذكرون في تفسيرهم جنس المراد بالآية على نوع التَّمثيل كما يقول التُّرجمان لمن سأله: ما معنى لفظ الخبز؟ فيريه رغيفًا. فيقول هٰذا، فالإشارة إلى نوعه لا إلى عينه، وليس مرادهم بذلك تخصيص نوع دون نوع مع شمول الآية للنَّوعين، فالآية خطابٌ لكل من دعا من دون الله مدعوًّا، وذلك المدعو يبتغي إلى الله الوسيلة ويرجو رحمته ويخاف عذابه. اهـ.

فالتَّوحيد هو ترك ما عليه المشركون من عبادة الملائكة والأنبياء والأولياء والصَّالحين.

بيَّن الشَّارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى أن الآية الأولى الَّتي صدَّر بها إمام الدَّعوة البابَ وهي: (قوله تعالى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ ﴾، روى فيها البخاري عن ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه قال: كان ناس من الإنس يعبدون ناسًا من الجنِّ فأسلم الجنُّ وتمسَّك هؤلاء بدينهم)، أي أنَّ أفرادًا من الإنس كانوا يعبدون أفرادًا من الجنّ يعظِّمونهم ويرغبون إليهم، فأسلم الجنُّ المَعبُودون وتمسَّك العابدون بدينهم الشِّركيّ، فهؤلاء المذكورون في الآية هم الَّذين يُعْبَدون، وأولئك الَّذين يُعبدون أخبر الله عنهم بأنهم ﴿يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ ﴾ يعني ما يقربهم إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

واسم الناس يقع على الجماعة من الإنس والجنِّ معًا. فالإنس يسمَّون ناسًا، والجنّ يُسمَّون ناسًا، لردِّهما إلى أصلٍ واحدٍ وهو النَّوْس أي الحركة والاضطراب، فالإنس لهم حركة واضطراب والجنُّ لهم حركة واضطراب، فيُسمَّون ناسًا. ذكره ثعلب خلافًا لما ذهب إليه أبو العباس ابن تيمية الحفيد وتلميذه ابن القيم.

والسُّنَّة تدلّ على الأول، فعند مسلم من حديث سعيد بن عبدالعزيز عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر الغفاري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال فيما يرويه عن ربِّه تبارك وتعالى»، فذكر حديثًا طويلًا وفيه: «يا عبادي لو أنَّ أولكم وآخركم وإنسكم وجنّكم قاموا في صعيد واحدٍ فسألوني، فأعطيت **كلّ إنسانٍ** مسألة... » الحديث، فجعل الإنسان اسمًا للفذ الواحد من الإنس والجنّ، وجمعه: أَناسيُّ وناس.

فالإنسان يطلقُ على الواحد من الإنس، ويطلق على الواحد من الجنّ أيضًا، ويطلق على جماعةٍ هؤلاء وأولئك ناسٌ.

ثمّ ذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى من كلام ابن عباس ومجاهد ما يرجع إلى تفسير الآية، وهما مرويَّان عند ابن جريرٍ في «تفسيره»، وإسناده عن مجاهد صحيح، وأما إسناده عن ابن عباس ففيه ضعفٌ، ما وجه الضعف؟ عندكم السند: السُّدي عن أبي صالح عن ابن عباس؟ كم فيه السُّدي؟ [الجواب]: اثنان. الصغير والكبير. الضعيف منهما؟ [الجواب]: الصغير واسمه: محمد بن مروان السُّدي. وأما الكبير وهو الراوي عن أبي صالح فإنه صدوقٌ يخطئ، فتكون قد برئت عهدته منه.

إذًا ما علة الحديث؟ أبو صالح هو العلة. من أبو صالح هٰذا؟ [الجواب]: مولى أمِّ هانئ ، ذاك أبو صالح مولى التوأمة آخر الذي يروي عنه ابن أبي ذئب، واسمه-مولى أم هانئ -: باذان وقيل: باذام. وهو ضعيف الحديث ولم يسمع من ابن عبَّاس، ذكره مسلم.

طيِّب أحد المعاصرين ألف رسالة في تقوية أبي صالح تمسكًا بكلامٍ يؤسفني أن أقول إنه لم يفهمه؛ لأن عنده لها أخوات في الأصول والفروع، فإنَّه فرح في قول أحمد: أبو صالح عن ابن عباس مُسنَد. وقال والمسند عندهم: اسمٌ لما يتَّصل مرفوعًا غالبًا. لكن هٰذا واحد من معاني المسند.

ماذا ذكر ابن تيمية في «مقدمة أصول التفسير»؟ ماذا ذكر عن تفسير الصحابي؟[الجواب]: قال وفيهم من يدخله في المُسنَد، وسمّا منهم الإمام أحمد.

فالإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ يطلق (المُسنَد) على كلام الصَّحابي في التَّفسير، هٰذا هو الَّذي أراده في هٰذه الكلمة؛ لأن عُظْمِ رواية أبي صالح عن ابن عباس هي في التفسير، فهٰذا هو الَّذي أراده أحمد: أنَّ روايتهُ عن ابن عباس جُلَّها في التفسير، لم يُرِد أنها متَّصلة، فيكون مع ضعفه منقطع الرِّواية عن ابن عباس، لم يسمع منه.

وإذا رأيت كلامًا تتوهَّم منه أنك تأتي بها لم يأتِ به الفحول البُزَّل، فاتهم عقلك، فإن العاقل يتهم فهمه، ويعيد النظر مرةً بعد مرة في استشفاف ما اكتنه في مثل هٰذه الجُمل، ومنها هٰذه الجملة الَّتي وجهُها ما ذكرنا.

ومن نظر في كلام أبي العباس ابن تيمية في «المسند» عند أحمد، وأنَّ البخاري يفعلُ ذلك وعى ما ذكرناه.

ثمّ نقل المصنِّف كلام أبي العباس ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى أنَّ (هٰذه الأقوال كُلهُّا حقَّ) في أنَّ عيسى وأمه وعزير والشمس والقمر والجنّ كُلُّها مما يدعو الله ﷻ ويُدعا من دون الله ﷻ، فيكون هٰذا مما يُسمَّى باختلاف التَّنوُّع، وذلك بذكر بعض الأفراد للدَّلالة على العام، أشار إلى هٰذا أبو العباس ابن تيمية في مواضع من كُتبه منها «مقدِّمة أصول التفسير»، وبيَّنَّا معنى ذلك في شرحها.

فكلُّ من دُعِيَ من دون الله ﷻ وهو داعٍ لله فهو مندرجٌ في قوله تعالى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ ﴾، وهٰذا معنى قول أبي العباس: (وذلك المدعو يبتغي إلى الله الوسيلة ويرجو رحمته ويخاف عذابه. اهـ).

ثمَّ قال المصنِّف: (فالتوحيد هو ترك ما عليه المشركون من عبادة الملائكة والأنبياء والأولياء والصَّالحين)، أي مع إفراد الله بالعبادة، فإنه ليس تركًا مجرَّدًا، وإنما تركٌ يقابله الإقبال على الله ﷻ بالعبادة وحده؛ لأنَّ القلوب تفتقر إلى معبودٍ تعظِّمه وتتألَّهُ لهُ فإذا فرغت من عبادة الملائكة والأنبياء والأولياء والصَّالحين لم يكن فيها ما يسدُّها إلَّا عبادة الله وحده. وهٰذا هو الَّذي عناه المصنِّف، فليس المراد مجُرد التّرك، وإنما تركٌ يتضمَّن الإقبال على الله بالعبادة.



قوله: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ ﴾[التوبة:٣١]، الأحبار: العلماء، والرهبان: العباد. أي اتخذوا علماءهم وعبادهم أربابًا من دون الله في اتباعهم في تحريم ما أحل الله وتحليل ما حرم، وقد دخل عدي بن حاتم على رسول الله ﷺ فسمعه يقرأ هٰذه الآية قال: فقلتُ: إنهم لم يعبدوهم، قال: «بلى؛ إنهم حرموا عليهم الحلال وحللوا لهم الحرام فاتبعوهم، فذلك عبادتهم إياهم»، رواه أحمد والترمذي وحسَّنه.

قال الشَّارح: ومراد المصنِّف في إيرد هٰذه الآية هنا أنَّ الطَّاعة في تحريم الحلال وتحليل الحرام من العبادة المنفية عن غير الله.

ذكر الشَّارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى أنَّ ما أورده المصنِّف من قول الله تعالى: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ ﴾ الآية، قصد به بيان معنًى يتعلق بالتَّوحيد، واستفتح المصنِّفُ بيانه بقوله: (الأحبار: العلماء، والرهبان: العباد)، سُمّي العلماء أحبارًا نسبةً إلى الحِبر وهو المداد الَّذي يُكتبُ به العلم، وواحدهم: حَبْرٌ بفتح الحاء، ويقال: حِبْرٌ بكسرها أيضًا، وسُمِّي الرُّهبانُ رهبانًا؛ لما تشتملُ عليه العبادة من الرَّهْبة أي الخوف المقترن بالخضوع له سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

ثمَّ بيَّن معنى الآية فقال: (أي اتخذوا علماءهم وعبادهم أربابًا من دون الله في اتباعهم في تحريم ما أحل الله وتحليل ما حرم)، ثُمَّ ذكر حديث (عدي) المبيِّن لذلك وهو عند الترمذي وغيره وإسناده ضعيف، ويُروى من وجه آخر ضعيفٍ أيضًا، ومال أبو العباس ابن تيمية إلى كونه حسنًا.

(قال الشَّارح) يعني الشَّيخ سليمان: (ومراد المصنِّف في إيرد هٰذه الآية هنا أن الطاعة في تحريم الحلال وتحليل الحرام من العبادة المنفية عن غير الله)؛ لأنَّها تتضمن شركًا في الطَّاعة فإنَّ العبد مأمورٌ أن يُفرد إقبالَهُ في أمرِهِ كُلِّه على الله ومن ذلك إفرادُهُ في الطَّاعة، فلا يُطيع أحدًا في معصية الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وسيأتي بسْطُ معنى الآية والحديث في بابٍ مستقبلٍ عند المصنِّف.



قوله: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ﴾[البقرة:١٦٥] قال المصنِّف: ذكر الله أنهم يحبُّون أندادهم كحب الله، فدلَّ على أنهم يحبون الله حبًّا عظيمًا، ولم يدخلهم في الإسلام؛ فكيف بمن أحبَّ النِّد حبًا أكبر من حب الله؟ فكيف بمن أحبَّ النِّدَّ وحده ولم يحب الله؟.

قال الشَّارح: مراده أن معنى التوحيد هو إفراد الله بأصل الحب الذي يستلزم إخلاص العبادة لله وحده لا شريك له، ويأتي معنى الآية في بابها إن شاء الله.

ذكر الشَّارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى أنَّ (للمصنِّف) يعني إمام الدعوة كلامًا في بيان ما ذكره هنا من قول الله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ﴾ ، وأنَّه قال: (ذكر الله أنهم يحبون أنداهم كحبِّ الله، فدل على أنهم يحبون الله حبًّا عظيمًا)؛ لأنَّهم يُحبون أندادهم حبًا عظيمًا، فهم يُحبون الله كذلك الحبّ، ثُمَّ قال: (ولم يدخلهم في الإسلام) أي ما عندهم من حبِّ الله، ثُمَّ قال: (فكيف بمن أحب النِّد حبًا أكبر من حب الله؟ فكيف بمن أحبَّ النِّدَّ وحده ولم يحب الله؟!)، فالمشركُ له في محبة النِّد ثلاثةُ أحوال:

الأولى: أن يُحبَّه حبًّا يساوي حبَّ الله.

والثَّاني: أن يُحبَّه حبًّا أكبر من حبِّ الله.

والثَّالث: أن يُحبَّه وحده.

وتقدَّم أنَّ النِّد: اسمٌ لما جمع أمرين:

أحدُهما: الشِّبهُ والمماثلة. والآخر: الضِّدُّ والمخالفة.

فإذا اجتمع الأمران سمِّي ندًّا لغيره.

ثمّ نقل المصنِّف عن (الشَّارح) أنه قال: (مراده أن معنى التوحيد هو إفراد الله بأصل الحبّ الَّذي يستلزم إخلاص العبادة لله وحده لا شريك له)، فحقيقة توحيد الله ﷻ أن يُفرد العبدُ حبَّه تعظيمًا وتأليهًا لله ﷻ فإنَّ العبادة لا تكون خالصةً إلَّا إذا اشتمل القلبُ على محبة الله ﷻ.

ومحبَّة الله ﷻ ليس لها حدٌّ تنتهي إليه، ذكره أبو الفرج ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى، فإنَّ أركان العبادة الثَّلاثة: الحبَّ، والخوف، والرَّجاء، مع اشتركهما في الرُّكنية للعبادة إلَّا أن الحبَّ يختصُّ من بين الآخرين بكونه لا ينتهي إلى حدٍّ، بخلاف الخوف والرَّجاء، فإنَّ خوف الله ورجاءَه ينتهيان إلى حدٍّ، إنْ زيد عليه وقع العبد في المخالفة، وأمَّا حب الله ﷻ فإنه لا ينتهي إلى حدٍّ.

والمرادُ به: من يصدقُ في حبِّهِ، وأما الكاذبُ في حبِّهِ ممن يستبيح المحرَّمات ويستحلُّها ويزعم أنه محبٌّ لله ﷻ وأن فرط حبِّه أدَّاه إلى ذلك فإنه كاذبٌ في دعواه.

ومما يُنبَّه إليه أيضًا تجافي الألفاظ المُوهمة خلاف المأمور به شرعًا في إفراد الله ﷻ بالمحبة الكاملة، كقولهم: **لك خالص حُبِّي**، فإنَّ هٰذه الكلمة مشوبةٌ بالإيهام في المنازعة في أصل الحبّ الَّذي يكون لله ﷻ، فكمالُ التَّوحيد تجافيها وطرحها وعدم استعمالها، قال أبو عبدالله ابن القيِّم: **التَّوحيد معدنٌ لَطيف يخدش فيه كُلُّ شيء**. اهـ

والمعنى أن التوحيد لطيفٌ رقيقٌ كالزجاج الَّذي يَشفُّ عما وراءَه، فينبغي أن يحترس الإنسان مما يخدشه

ولو كان أثرُه يسيرًا.



قوله: (في الصَّحيح) أي «صحيح مسلم»، قوله: «من قال لا إلٰه إلا الله» الحديث، قال المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ: هٰذا من أعظم ما يبين معنى لا إلٰه إلَّا الله، فإنه لم يجعل التلفُّظ بها عاصمًا للدَّم والمال، بل ولا معرفة معناها مع التلفظ بها، بل ولا الإقرار بذلك، بل ولا كونه لا يدعو إلا الله، بل لا يحرمُ دمه وماله حتى يضيف إلى ذلك الكفر بما يعبد من دون الله، فإن شكَّ أو تردَّد لم يحرم ماله ولا دمه، فيالها من مسألة ما أجلها، ويا له من بيان ما أوضحه وحجة ما أقطعها للمنازع.

ذكر الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى جملةً تبينُ معنى ما ذكره إمام الدعوة في قوله: في الصَّحيح عن النبي ﷺ: («من قال لا إله إلَّا الله» الحديث)، ابتدأها بالإعلام بأنَّ مراده في (قوله: (في الصَّحيح) أي «صحيح مسلم»)؛ لأنَّ هٰذه الجملة تقع في لسان أهل العلم موقعين:

أحدُهما: إرادة جنسه. أي: في الحديث الصَّحيح الجامع لشروطه.

والآخرُ: إرادة كُتبِه. أي المسمَّاة بذلك، وخصُّوها بما اتَّفق عليه البخاريُّ ومسلمٌ أو انفرد به أحدهما.

فإذا وجدت أحدًا من أهل العلم قال: وفي الصحيح. وفُقد هٰذا الحديث من الصَّحيح حُمل كلامه على الأول أي جنس الحديث الصّحيح المستجمع لشروطه، وإن وجدته في أحد الصَّحيحين كان قولُه صحيحًا، فإنَّه أراد كتابًا شُهر باسم الصحيح وهو البخاري أو مسلمٌ، فإن اتّفقا عليه تحقق الوصف بالكُلِّية، وأشرت إلى هٰذه القاعدة بقولي:

ذِكْرُ الصَّحِيحِ ربَّمَا أَرَادُوا ... مِنْ جِنْسِهِ أو كُتْبِهِ يُفَادُ
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ أَوْ مَا انْفَرَدَا ... بِهِ مُحَمَّدٌ أو مُسْلِمٌ مُنْفَرِدَا

ومحمَّد: هو البخاري، قال العراقي في «الألفية»:

أَوْلُ مَنْ صَنَّفَ في الصَّحِيح ... مُحَمَّدٌ وُخُصَّ بِالتَّرْجِيح

ثمّ ذكر الشَّارح رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى كلامًا لإمام الدَّعوة في مسائل هٰذا الباب أنَّ الحديث المذكور (من أعظم ما يبيِّن معنى لا إلٰه إلَّا الله، فإنه لم يجعل التلفظ بها) يعين قولها (عاصمًا للدم والمال، بل ولا معرفة معناها مع التلفظ بها، بل ولا الاقرار بذلك، بل ولا كونه لا يدعو إلا الله، بل لا يحرمُ دمه وماله حتى يضيف إلى ذلك الكفر بما يعبد من دون الله، فإنّه شك أو تردد لم يحرم ماله ولا دمه)، فعصمةُ الدَّمِ والمال تقعُ بشيئين:

أحدهما: الإقرارُ بالتَّوحيد.

والآخر: الكفرُ بما يُعبدُ من دون الله.

ثمَّ قال إمامُ الدَّعوة: (فيالها من مسألة ما أجلَّها، ويا له من بيان ما أوضحه وحجة ما أقطعها للمنازع)، قال حفيده الشَّيخ سليمان عَقِبَه: وقد أجمع العلماءُ على معنى ذلك. أهـ.

فالعلماء مجمعون على أنَّ عصمة المال والدَّم لا تكون بقول: لا إلٰه إلَّا الله، متلفظًا بها، بل ولا معرفة معناها مع التلفظ، بل ولا الاقرار مع ذلك، بل ولا كونه لا يدعو إلّا الله، بل لا بد من اقتران ذلك بالكفر بما يُعبد من دون الله ﷻ، وإلى ذلك أشرتُ بقولي:

لَا يَحْرُمُ الـمَالُ ولَا دَمٌ بِـمَا ... يَجْرِي عَلَى اللِّسَانِ عِنْدَ العُلَمَا

مِـــــنْ قَــولِ (لَا إِلَــه إِلَّا اللهُ) لَــوْ   مَعْـــــرِفةَ المَعْنَـــى وَاقْــرَارًا وَعَــوْا
كَـــلَّا وَلَــوْ دَعَـــا لله حَتَّـــى   يَبِـــينَ كُفْـــرُهُ بِـــمَا سِـــوَاه بَتَّـــى

(وَعَوْا): من الوَعِي وهو الإدراك والفهم.



قوله: (وشرح هٰذه الترجمة ما بعدها من الأبـواب) يعنـي أنَّ مـا بعـد هٰـذه الترجمـة مـن الأبـواب شرح للتوحيد وشهادة أن لا إلٰه إلَّا الله ببيان ضده، فقد قيل: فبضدِّها تتبيَّن الأشياء، فلا بد في معرفة التوحيد من معرفة ضده.

لما فرغ إمامُ الدَّعوة من هٰذا الباب قال في آخره: «وشرح هٰـذه الترجمـة مـا بعـدها مـن الأبـواب» أي أنَّ الأبواب العاقِبة الترجمةَ المذكورة كُلُّها مما يدخل في تفسير التَّوحيد وشهادة أن لا إلٰه إلَّا الله، ومن جملة ذلـك بيانُ ضدِّه، فإنَّ مما يُبينُ به الشيء ذكرُ ضدِّه، قال المصنِّف: (فقد قيل: فبضدها تتبيَّن الأشـياء)، وهٰـذا عجـزُ بيتٍ للمتنبي قال فيه:

وَنَــذِيمهُمْ وبِهِــمْ عَرَفْنَــا فَضْــلَهُمْ وَبِضِــــدِّهَا تَتَبَــــيَّنُ الْأَشْــــيَاءُ

وقال الحَكَم بن أبي الصَّلْت:

يَــا هَــاجِرًا أَسْــمَوْهُ عَمْــدًا وَاصِــلَا وَبِضِــــدِّهَا تَتَبَــــيْنُ الأَشْــــيَاءُ

فلا بد في معرفة التوحيد من معرفة ضدِّه، وسبق ذكرُ هٰذا المعنى في معرفة الشرّ على ما حررناه من لزومِ انضمام ذلك على شيئين ذكرناهما في محلِّه.



[٧] باب مِن الشِّرك لُبسُ الحلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه

قوله: (ونحوهما) كالودْعة والخرز والمسمار، ورفع البلاء: إزالته بعد نزوله، ودفعه منعه قبله.

ذكر الشَّارح رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى أن المضمر في قول المصنِّف: (ونحوهما) يعني نحو الحلقة والخيط هو ما يكون (كالوَدْعَة)، بسكون الدال ليست محركةً، والوَدَعَةُ: هي المعروفة بالصَّدَف الَّذي يوجد على أطراف البحر، ويسمُّونه أيضًا قَوْقَعَةً بحريَّةً.

والخرز: هو الواحدُ من الخرز الّذي يوضع فيه القلائد، يثقب من جانبيه، سُمِّيَ خرزًا لثقبه من جانبيه.

ثمَّ بين أن (ورفع البلاء) هو (إزالته بعد نزوله، ودفعه منعه قبله)، فالرفع متعلِّقٌ بما بعد النزول، والدَّفع متعلقٌ بما بعد النزول.



قوله: ﴿قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِىَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَـٰشِفَـٰتُ ضُرِّهِۦٓ﴾[الزمر:٣٨] الآية.

قال الشَّارح: أمر الله نبيَّه أن يقول للمشركين: (قل أرأيتم) أي: أخبروني عما تدعون من دون الله من الأنداد والآلهة.

﴿إِنْ أَرَادَنِىَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ﴾ أي: مرض أو فقر أو بلاء أو شدَّة.

﴿هَلْ هُنَّ كَـٰشِفَـٰتُ ضُرِّهِۦٓ﴾ أي: لا يقدرون على ذلك أصلًا.

﴿أَوْ أَرَادَنِى بِرَحْمَةٍ﴾ أي: صحة وعافية وخير.

قال مقاتل: فسألهم النَّبيُّ ﷺ فسكتوا. لأنهم لايعتقدون ذلك فيها، بل يعلمون أن ذلك لله وحده كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْـَٔرُونَ﴾[النحل:٥٣]، وقد دخل في هٰذه كل من دعي من دون الله من الملائكة والأنبياء والصالحين، فضلًا عن غيرهم، فلا يقدر أحد منهم على كشف ضرٍّ ولا إمساك رحمة، فبطلت عبادتهم، وبطلان دعوة الآلهة والأصنام أبطل وأبطل، ولبس الحلقة والخيط كذلك، فهٰذا وجه استدلال المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالآية، وإن كانت التَّرجمة في الشِّرك[١] الأصغر، فإنَّ السَّلف يستدلون بما نزل في الأكبر على الأصغر، اهـ ملخصًا.

بيَّن الشَّارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى معنى ما انطوى عليه قول الله تعالى: ﴿قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ الآية، ناقلًا ذلك عن صاحب الأصل وهو الشيخ سليمان بن عبدالله الّذي جعل قوله: (الشَّارح) علمًا عليه.

فبين فيه ما في هٰذه الآية من إذعان المشركين بأن الله ﷻ وحده هو الذي يكشف الضُّرَّ ويُرسلُ الرحمة، وهٰذا معنى قوله: (قال مقاتل) وهو ابن سليمان صاحبُ التَّفسير: (فسألهم النبي ﷺ فسكتوا) انتهى كلام مقاتلٍ هنا، ذكره عنه البغوي في «معالم التنزيل»، والقرطبيُّ في «الجامع في أحكام القرآن»، وبيَّن الشارح وجه سكوتهم فقال: (لأنهم لا يعتقدون ذلك فيهم، بل يعلمون أن ذلك لله وحده كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْـَٔرُونَ﴾)، والجُؤارُ: هو رفع الصُّوت بالدُّعاء.

فيكون سكوتهم هٰذا سكوتًا عن انقطاع حُجَّتهم، **فإنَّ السُّكوت ثلاثةُ أنواع:**

أحدها: سكوتُ انقطاع؛ وهو السُّكوت الّذي يعتري العبدَ عند ردِّ قوله بحجَّةٍ دامغة.

والثَّاني: سكوتُ امتناع؛ وهو السُّكوت الّذي يُراد به الإِبَاء وعدمُ الموافقة.

والثَّالث: سكوتُ اقتناع؛ وهو الّذي يعتري العبد عند موافقته لأحدٍ.

وبه يُعلم أنَّ حديث: « صُماتُها إِذْنُها » يراد به سكوت الاقتناع، فما يذكره بعض النَّاس عند أي سكوت من أنه دلالة على الاقتناع فيه نظر؛ لأن السكوت يقعُ على مواقع عدَّة، ولا يقتصر على سكوت الاقتناع، ولهٰذا قال الشَّافعي: لا يُنسب إلى ساكتٍ قول. وفيها بحثٌ ليس هٰذا محلَّه.

ثمَّ بيَّن الشَّارح نقلًا عن صاحب الأصل المختصر -وهو الشيخ سليمان- أنَّ هٰذه الآية دلت على بطلان

---

(١) نسخة الشائع سقطت منها كلمة: الشرك.

اعتقاد كشف الضر أو إمساك الرحمة لغير الله ﷻ، ومن ذلك (لبس الحلْقة والخيط) فإنها لا يكشفان ضرًّا ولا يرسلان رحمة، (هٰذا وجه استدلال المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ بالآية، وإن كانت الترجمة في الشرك الأصغر، فإن السلف يستدلون بما نزل في الأكبر على الأصغر، اهـ)، وهٰذا من مسالك الاستدلال في مسائل الشِّرك، **فإنَّ من مسالك الاستدلال في مسائل الشرك ذِكرُ الآيات الدالة على الأكبر عند ذكر الأصغر.**

في الباب آخره عن حذيفة أنه رأى رجلًا في يده خيط من الحمَّى، فقطعه وتلا قول الله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾[يوسف:١٠٦]، فقرأ الآية التي في الأكبر في أمرٍ أصغر.

ومنه ما رواه ابن أبي حاتم وغيره بسندٍ حسن عن ابن عباس في تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[البقرة:٢٢]، قال هو قول الرَّجل: وحياتك يا فلان. إلخ.

ويأتي في بابٍ مفردٍ، فمن مسالك السَّلف من الصحابة ومن بعدهم، ذِكرُ الآيات الواردة في الأكبر عند إرادة الأصغر؛ لاجتماعهما في الشِّرك: وهو جعل شيءٍ من حقِّ الله لغيره. فلما اجتمع الأكبر والأصغر في جعل حقِّ لله لغيره استويا في الاستدلال بهما، بالإضافة إلى ما انضمَّ إلى ذلك من أمورٍ سبق ذكرها.

فإنَّا ذكرنا فيما سلف أنَّ الأكبر والأصغر يشتركان في سبعة أمور ويفترقان في سبعة أمور، وقبل ذكرها أُذكِّر بأن حقيقة الأصغر والأكبر أننا قلنا:

الشِّرك الأكبر: هو جعل شيءٍ من حقِّ الله لغيره يخرج به العبد من الملة.

وأنَّ الأصغر: هو جعل شيءٍ من حقِّ الله لغيره لا يخرج به العبد من الملة.

وهٰذا المعنى هو الّذي قصدناه بقولنا:

الأكبر: هو جعل شيءٍ من حقِّ الله لغيره مما يتعلَّق بأصل الإيمان.

الأصغر: هو جعل شيءٍ من حقِّ الله لغيره مما يتعلق بكمال الإيمان.

والمراد بالتعلُّق: الزَّوال.

فإنه إذا طرأ الأكبر زال أصل الإيمان، وإذا طرأ الأصغر زال كمالُ الإيمان. واضحة، إلّا لمن يعف الله عنَّا وعنه، يعني بعض الناس نسبوا إليّ أني أقول أن من صلى ركعتي الضحى لصنم هٰذا لا يكفر، لأنَّ صلاة الضحى من كمال الإيمان، **وهٰذا القول ما قلته!!** وما ذكرت الضحى لما نقلت القول، لكن عدم الفهم للعلم هو الّذي يُوقع في هٰذا، **وأول ذلك عدمُ مراجعة من سُمع منه الكلام ليستفهمه الإنسان**، فإن تحقيق المسائل يحتاج إلى إدراكٍ كبير، وهٰذه مسائل غامضة، وإذا فُتح لأحدٍ من الخلق في فهمها، فإنها كنزٌ ثمين يدفع للمسلمين، وهٰذا معنى ما ذكرناه، وهو أحسنُ حدوده بأن يقال:

الأكبر: هو جعلُ شيءٍ من حقِّ الله لغيره مما يتعلَّق بأصل الإيمان، يعني في زواله.

وأن الأصغر: هو جعل شيءٍ من حقِّ الله لغيره مما يتعلق بكمال الإيمان، يعني في زواله.

وهو الّذي أفصحنا عنه بقولنا: يخرجُ به العبد من الملة في الأول، ولا يخرج به العبد من الملة في الثاني.

ثمَّ نذكرُ الأمور السَّبعة الّتي يشتركان فيها:

فالأوَّل: أنهما يتضمَّنان جعل شيءٍ من حقِّ الله لغيره.

والثَّاني: تحرِيمُهما، فكلاهما محرم.

والثَّالث: أنهما لا يغفران لعموم قوله تعالى:﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ ﴾[النساء:٤٨] وهٰذا أحدُ قولي أبي العباس ابن تيمية، واختاره جماعةٌ منهم عبد الرَّحمٰن بن حسن في «قرة عيون الموحِّدين»، وابن سِعدي في جوابٍ له في فتيا مفردة، وابن قاسمِ العاصمي في «حاشية التوحيد».

والرَّابع: أنَّهما ظلمٌ، فيندرجان فيٍّ قوله تعالى:﴿إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ ﴾[لقمان:١٣].

والخامس: أنهما ينقسمان على الاعتقاد والقول والعمل، فيكون شركٌ أكبرُ اعتقادي وشركٌ أصغر اعتقادي، وشركٌ أكبر قولي وشركٌ أصغر قولي، وشركٌ أكبر عملي وشركٌ أصغرُ عملي.

السَّادس: أنَّ منهما الجليَّ والخفي، فالأكبر منه شركٌ أكبر جلي ومنه خفي، والأصغر منه شركٌ أصغرُ جليٌّ ومنه شركٌ أصغر خفيّ.

بعض العلماء كابن عبدالله ابن القيِّم واتبعه علماء الدعوة، قالوا: الشرك ثلاثة: أنواع أكبر، وأصغر، وخفي. **لماذا أفرد الخفي بالذكر؟** [الجواب]: أُفرد بالذكر لشدة الابتلاء به في الخلق، فإن عُظْم الشِّرك في هٰذه الأمة الشرك الخفي، سبق بسطه القول في ذلك في مقامٍ متقدِّم.

والسابع: استحقاق فاعلها العذاب، وتحريمُ دخول الجنَّة، وحصول الخسران.

فقول الله تعالى:﴿إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ ﴾[المائدة:٧٢]، يشمل الأكبر والأصغر، فالأكبر ظاهر، والأصغر كونه متوعَّدًا بتحريم دخول الجنة إلى أمد، فهو يؤخر عن دخول الجنة بإدخاله النار ثمَّ مصيره إلى الجنة.

وأمَّا الفرق بينهما فمن سبعة وجوه أيضًا:

أوَّلها: أنَّ الأكبر يتعلق بأصل التوحيد والإيمان، وأنَّ الأصغر يتعلَّقُ بكماله، والتعلق معناه: الزوال.

والثَّاني: أنَّ الأكبر يُحبط العمل كُلَّه، وأمَّا الأصغر فيُحبطُ ما يقارنه أو بعضه.

والثَّالث: أن الأكبر يزول معه اسم الإسلامِ عن العبد بالكلِّيَّة، بخلاف الأصغر فلا يزول معه، ففاعل الأكبر كافرٌ مشرك، وأمَّا فاعل الأصغر فله حظٌّ من الكفر والشرك لا يخرج به من الإسلام.

والرَّابع: أن الأكبر يُحرم معه دخول الجنة إلى الأبد، أما الأصغر فيحرم معه دخولها إلى أمد.

والخامس: أنَّ الأكبر لا ينقطع عذاب صاحبه، وأمَّا الأصغر فينقطع عذابه.

والسَّادس: أنَّ الأكبر يُخلد صاحبه في النار، وأمَّا الأصغر فلا يخلَّد صاحبه.

والسَّابع: أنَّ الأكبر خسرانٌ مطلق، وأمَّا الأصغر فخسرانٌ مقيد.

هٰذه سبعةٌ قُوبلت بسبعةٍ، وفي تضاعيفها جملٌ من القول سبق بثُّها في «شرح أعلام السنة المنشورة» بما تحسن مراجعته هناك.



قوله: (إنَّه رأى رجلًا) المبهم هو عِمران بن حصين راوي الحديث كما رواه الحاكم. «دخلتُ على رسول الله ﷺ وفي يدي [حلقة صفر][1]».

قوله: (من الواهنة) عرق يأخذ في المنكب وفي اليد كلها قيل إنه لا يأخذ إلا الرجال.

قوله: (ما أفلحت أبدًا)، قال المصنف: فيه شاهد لكلام الصحابة أنَّ الشرك الأصغر أكبر [من][2] الكبائر.

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ تعالى في هٰذه الجملة بيانًا لجملٍ من القول الواردة في حديث عِمران، وفيه أنَّ قولـه في الرِّواية الَّتي ذكرها المصنِّف أنه ((إنه رأى رجلًا) المبهم هو عِمران بـن حصـين) وقـع التَّصـريح بـه عنـد (الحاكم) في «المستدرك»، وأبهم في رواية لعدم الحاجة إلى ذكر اسمه، فلا يترتب عليه حُكمٌ.

وقوله في الواهنة: (عرق يأخذ في المنكب وفي اليد كلها) أي بالضـرب فيها، فهـو يضــرب فيهـا ضربًـا تتزعزع معه قوة الإنسان ويؤلمه ذلك، وقد (قيل: إنـه لا يأخـذ إلَّا الرجـال)، فهـو عـرقٌ مختـصٌّ بهـم دون النساء، كما أن عِرق الإستحاضة مختصٌّ بالنساء دون الرِّجال، فهما عرقان متقابلان.

ثمّ ذكر نقلًا عن(المصنِّف) وهو إمام الدَّعوة أنه (قوله: (ما أفلحت أبدا)، فيه شاهد لكلام الصحابة أن الشرك الأصغر أكبر من الكبائر)، فالشرك وإن كانت مرتبته صغرى لا كُبرى فهو أكبر من الكبائر مهما عظمت، ووجه ذلك أنه يتعلق بحقِّ الله المحض وهو التَّوحيد، فلأجل كونه متعلقًا بإخلاص العبادة لله ﷻ صار أعظم من الكبائر.

وكان السَّلف رحمهم الله تعالى يذكرون هٰذا تقريرًا وإعظامًا للشرك في نفوس الناس، وما صار إليه بعض الناس بأخرة من ذكر بعض الكبائر المُقبَّحة في فعلها كالزنا في المحارم ونحوها، وتوهُّم أنها أعظم من الشِّرك الأصغر هي من تشقيقات المتأخرين الَّتي جرهم إليها وهنُ التوحيد في قلوبهم، وإلَّا فالقول الجامع أن الشرك الأصغر أكبرُ من الكبائر وأعظمه لتعلُّقه بحقِّ الله المحض.

وأبواب التوحيد والإيمان ينبغي أن يلزم فيها العبد جادَّة من سلف، ويترك التَّشـقيق بألفـاظٍ اسـتحدثها الناس تُوهمُ معانٍ إما باطلةً في نفسها وإما لها وجهٌ من الحقِّ لكنه لا يقع في قلوب موقعَـهُ، فينتشــر بـذلك الظلم بين المسلمين، ووقيعةُ بعضهم في بعض، فمن أراد وقاية دينـه وحفـظ إيمانـه فلْيلـزم مـا في الكتـاب والسنّة وما جرت به ألسنة الأئمة والسَّلف رحمهم الله تعالى، وليحذر أَتـمْ الحـذر مـن أن يـتكلَّم في مسـائل التَّوحيد والإيمان بما يظن هو أنه ظاهرُ الألفاظ في القرآن والسنة لكن لم يتكلَّم به أحدٌ من قبل.

ومن لطائف الأخبار أن سألتُ شيخنا ابن باز رَحِمَهُ اللهُ في الطائف مرةً عن مسألةٍ من غوامض أبواب الأسماء والصِّفات، دليلها في البخاري وذكرها بعض العلماء، فسكت هُنَيهةً ثمّ قال: طريقةُ أهل السنة الإيمان بما أخبر الله به عن نفسه أو أخبر به رسوله ﷺ من غير تحريفٍ ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل. ثمَّ

---

(١)ساقطة من نسخة المعالي

(٢) أن حرف (من) سقط من نسخة الشايع والمعالي.

سكت، ولم يَجُلْ بلسانه في تفصيل المسألة، وهكذا هي طريقة الرَّاسخين في العلم.

أما من ضعف علمه فإنَّه لا يبالي في الولوغ في هٰذه المسائل تشقيقًا وتنميقًا، فيقعُ في أمورٍ يكرهها ويكرهها له العاقل الرَّاسخ في العلم.



قوله: (فلا أتم الله له) أي لا أتم له أمره، والوَدْعة بفتح الواو وسكون الدال المهملة.

قوله: (فلا ودع الله له) بتخفيف الدال أي لا جعله في دعة وسكون، وقيل أي لا خفف الله عنه ما يخافه.

قوله: (رأى رجالًا في يده خيط من الحمى)، روى وكيع عن حذيفة أنه دخل على مريض يعوده فلمس عضده فإذا فيه خيط فقال ما هٰذا؟ قال شيء رقي لي فيه، فقطعه وقال: لو مت وهو عليك ما صليت عليك.

قوله: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴾، استدل بها نزل في الأكبر على الأصغر لأنه قسم منه، ومعنى الآية أن الله أخبر عن المشركين أنهم يقرون بتوحيد الربوبية فذلك إيمانهم، ويشركون في الإلهية فذلك شركهم.

ذكر الشَّارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى بعضًا مما يتعلَّق بمعنى حديث عُقبة ثمّ حديث حذيفة، فكان مما ذكر في الأوَّل أن قال: ((فلا أتم الله له) أي لا أتم له أمره) فلم يكمله، (والوَدْعة بفتح الواو وسكون الدال المهملة) وهي الصَّدَفة كما تقدم ذكره مما يدفعه البحر ويكون على شاطئه.

ثم قال: (قوله: (فلا ودع الله له) بتخفيف الدَّال أي لا جعله في دعة وسكون)، والدَّعة الرَّاحة (وقيل أي لا خفف الله عنه ما يخافه)، وقيل: فلا ترك الله له، فإن أصل الودع هو الترك، ومنه حديث: «من وَدَعَ ثلاث جُمع»، يعني من ترك ثلاث جمعٍ، فيكون حديث عقبة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ متضمِّنًا دعاء النبي ﷺ بأمرين:

أحدُهما: الدُّعاءُ بعدم التمام على منْ تعلق تميمةً.

والآخر: الدُّعاء بعدم الترك له وإنفاذ مرجوِّه على من تعلَّق وَدْعةً.

فيكون الدُّعاء وقع في مقابل نقيض قصده، فإنَّ متعلِّق التَّميمة يرد أن يتم أمره، ومتعلِّق الودعة يريد أن يترك له فيحصل دعة وسكونًا فيما طلبه والتمسه.

ثمّ ذكر المصنِّف روايةً لحديث حذيفة الموقوف عزاها إلى (وكيع)، يعني في «جامعه»، في غير رواية أبي حاتم التي ذكرها المصنِّف في «تفسيره»، وإسناده منقطع، وفيها أنَّ حذيفة تلا قوله تعالى: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴾، وبين الشَّارح أنه (استدل بها نزل في الأكبر على الأصغر لأنه قسم منه) يعني مشاركٌ له في جنسه، فهما يشتركان في جعل شيءٍ من حق الله لغيره، ثمَّ قال: (ومعنى الآية أن الله أخبر عن المشركين أنهم يقرُّون بتوحيد الربوبية فذلك إيمانهم، ويشركون في الإلهية فذلك شركهم).

وهٰذا آخر بيان هٰذه الجملة من الكتاب ونستكمل بقيته في الدرس القادم بإذن الله تعالى. [وبالله الوفيق]

١ - برنامج تيسير العلم الثاني، الكتاب التاسع، الدرس السادس، السنة الرابعة، الرياض ليلة الخميس ٢٣ من ذي الحجة ١٤٣٣

تعليقات

الشَّيخ صالح بن عبد الله العُصيمي

على[١]

إبطال التنديد باختصار شرح التوحيد

للعلامة حمد بن علي بن محمد بن عتيق

(١٢٢٧ - ١٣٠١)

مسوّدة

الدرس السادس

السَّلامُ عليكم ورحمةُ الله وبركاته..

الحمد لله الذي جعل طلب العلم من أجلِّ القُربات، وتعبَّدنا به طول الحياة إلى الممات، وأشهد أن لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمَّدًا عبده ورسوله ﷺ ما عُقدت مجالس التَّعليم، وعلى آله وصحبه الحائزين مراتب التَّقديم.

أمَّا بعدُ..

فهٰذا الدَّرسُ السادس في شرح الكتاب التَّاسِع من برنامج التَّعليم المستمر في سنته الرَّابعة ثلاثٍ وثلاثين بعد الأربعمائة والألف، وأربعٍ وثلاثين بعد الأربعمائة والألف (١٤٣٣-١٤٣٤)، وهو كتاب «إبطال التنديد » للعَلَّامة حمد بن عليّ ابن عتيق رَحِمَهُ اللهُ.

وقد انتهى بِنا البيان إلى قول المصنِّف: (باب ما جاء في الرقى والتمائم)..



[٧] – باب ماجاء في الرُّقي والتَّمائمِ أي حكمهما[١]

عقد المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى ترجمةً أخرى من تراجم «كتاب التوحيد»، فقال: (بابُ ما جاء في الرقى والتمائم). وبين المصنِّف -أعني الشارح- المقصود من هذه الترجمة فقال: (أي حُكمُهما) فتقدير الترجمة وَفْق ما ذكر: بابُ الَّذي جاء في حُكم الرقى والتمائم. فالمصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى أورد ما أورد من الأدلة لبيان حُكم الرقى والتمائم.

والرقى: جمُع رُقية، وهي عُوذةٌ ملفوظةٌ يُنْفثُ فيها.

والتمائم: جمعُ تميمة، وهي عوذةٌ مكتوبةٌ تُعَلَّق.

فتشترك الرقية والتميمة في كونها عوذةً، أي تَعْوِيذَةً يُرادُ بها الحفظُ والصيانة.

ويفترقان في كون الأُولى – أي الرقية- يتلفظُ بها، ويقارنُ ذلك النَّفْث، والنَّفْثُ: ريحٌ بريقٍ لطيفة، وتختصُّ التميمة بكونها عوذةً مكتوبةً تُعلق، فتكتب في صحيفة أو ما في معناها ثمَّ تُتَعلق، وفي معنى التَّعليق: الوضع؛ كالذي يضع المصحف أو غيرَه في ناحيةٍ من البيت على إرادة أن يكون تعويذةً للحفظ، فإن هٰذا من جنس التعليق، فله حُكمه.

* *

(١)أي حكمهما. سقطت من نسخة الشايع ودار الكتاب والسنة.

قوله: (عن أبي بشير) بفتح الموحدة وكسر المعجمة. قوله: (فأرسل رسولًا) هو زيد بن حارثة. قوله: (أن لا يَبْقَين) هو بفتح المثناة التحتية والقاف، وفي رواية (لا تَبْقَيَنَّ) بحذف أن والمثناة الفوقية والقاف، وقوله: (قلادة) بالرفع على الفاعلية (والوتر) بفتح الواو والتاء وأحد أوتار القوس قوله: (أو قلادة) شك الراوي هل قال شيخه: قلادة من وتر أو أطلق فلم يذكر الوتر.

قال أبو عبيد: كانوا يقلدون الإبل الأوتار لئلا تصيبها العين، فأمرهم النبي ﷺ بإزالتها إعلامًا لهم أن الأوتار لا ترد شيئًا.

ابتدأ الشارح رَحِمَهُ ٱللَّٰهُ تعالى بيان ما يرومه من الأدلة المذكورة في كلام المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّٰهُ تعالى ببيان معاني حديث أبي بشير الأنصاري رَضِيَ ٱللَّٰهُ عَنْهُ.

فذكر أن أبا بَشِير هٰذا (بفتح الموحدة وكسر المُعجمة) فليس هو أبو بُشَيْر، وإنما هو أبو بَشِير - بفتح الباء الموحدة، وكسر الشين المعجمة.

ثمَّ ذكر أن الرسول الذي أرسل هو (زيد بن حارثة)، وعزا صاحبُ «تيسير العزيز الحميد» ذلك إلى «مسند الحارث بن أبي أسامة»، وأسنده إلى الحافظ ابن حجر، وليس في كلام الحافظ ابن حجر القطعُ به؛ لأن رواية الحارث بن أبي أسامة في «مسنده»: «فأرسل مولاه زيدًا»، والغالب أن يكون المولى المسمَّى زيدًا هو زيد بن حارثة، على أن الرواية لا تصحُّ إسنادًا، فهو من المبهم الَّذي لم يُعلم - والله أعلم -.

ثمَّ ذكر أن قوله: (يَبْقَيَنَّ) جاء بروايتين: الأولى: (بفتح المثناة التَّحتية) - يعني الياء - (والقاف). والثانية: (بحذف أن وبالمثناة الفوقية) - أي التاء- (والقاف)، فيقال: أنْ لا يَبْقَيَنَّ. ويقال: لا تَبْقَيَنَّ - بحذف أن.

ثمَّ ذكر رَحِمَهُ ٱللَّٰهُ تعالى أن ((الوَتَر) بفتح الواو والتاء، وهو أحد أوتار القوس)، فإن القوس يُشدُّ فيها وترٌ يرد فيه السهم إذا أريد رميه، فيسمَّى وَتَرًا، فهو المشدود بين طرفي القوس، وربَّما يكون واحدًا، وربَّما يكون متعددًا ليكون أقوى.

ثمَّ ذكر أن قوله:((أو قلادةٌ) شكٌّ من الراوي، هل قال شيخه قلادةٌ من وتر أو أطلق فلم يذكر الوتر)، وبينهما فرق، فإنه بالرواية المقيدة يتعلق النهي بالقلائد التي على هيئة الأوتار، وبالرواية المطلقة يكون عامًّا القلائدَ كُلَّها.

والأصحُّ هو الرِّواية المقيدة، ورجَّح العلَّامة سليمان بن عبدالله في «تيسير العزيز الحميد» ذلك من وجهين:

أحدهما: أنها رواية البخاري ومسلمٍ معًا، فهي أصحّ، ومن وجوه الترجيح تقديمُ الأصحّ.

والآخر: أنه ورد الإذنُ بالتقليد، وأورد في ذلك حديث أبي وهبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: «ارْتَبِطُوا الْخَيْلَ، وَقَلِّدُوهَا وَلا تُقَلِّدُوهَا الأَوْتَارَ» رواه أبو داود وغيره وإسناده حسن، ارتبطوا: أي اجعلوها مربوطةً عندكم.

وفي «الصحيحين» تقليده ﷺ هديه لَمَّا بعثه إلى الحرم.

فالصحيح اختصاص النهي بكون القلادة من وَتَرٍ، قال الإمامُ مالك: ما سمعت بكراهتها إلَّا من الوَتَر. انتهى كلامه.

والكراهة في عرف المتقدمين: يراد بها غالبًا التحريم، من ذكره؟ [الجواب]: ذكره أبو العباس ابن تيمية وتليمذه أبو عبدالله ابن القيم في «إعلام الموقعين»، وحفيده بالتلمذة أبو الفرج ابن رجب في «جامع العلوم والحكم».

ونقل المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى عن (أبي عبيد) وهو القاسم بن سلَّام ما يبينُ ذلك أنه قال: (كانوا يقلدون الإبل الأوتار لئلا تصيبها العين، فأمرهم النبي ﷺ بإزالتها إعلامًا لهم أن الأوتار لا ترد شيئًا) انتهى كلامه.

فَعِلَّةُ النهي عن تقليد الأوتار: ملاحظة العادة الجارية عند العرب، أنهم كانوا يعلِّقونها رجاء أن تُدفع بها العين عمَّا يعظمون من أموالهم من الإبل والخيل وغيرهما، فأبطل النبي ﷺ ذلك ونهى عنه.

***

قوله: «عن ابن مسعود» لفظ أبي داود عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود، أن عبدالله رأى في عنقي خيطًا فقال: ما هذا؟ قلت خيط رقي لي فيه قالت: فأخذه فقطعه ثم قال: أنتم آل عبدالله لأغنياء عن الشرك، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الرقى والتمائم والتولة شرك»، فقلت: لم تَقول هكذا؟ لقد كانت عيني تقذف وكنت أختلف إلى فلان اليهودي فإذاها رقاها سكنت، فقال عبدالله: إنما ذٰلِكِ عمل الشيطان كان ينخسها بيده فإذا رقى كف عنها. إنما كان يكفيك أن تقولي كما كان رسول الله ﷺ يقول: «أذهب البأس رب الناس اشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤُك، شفاء لا يغادر سقمًا». رواه ابن ماجه وابن حبان والحاكم وقال صحيح وأقره الذهبي.

قوله: «إن الرقى» قال المصنف: هي التي تسمى العزائم، وخص منه الدليل ما خلا من الشرك فقد رخص فيه رسول الله صلى الله عليه من العين والحمة.

وقال الخطابي: وكان عليه السلام قد رَقى ورُقي وأمر بها وأجازها، فإذا كانت بالقرآن أو بأسماء الله فهي مباحة أو مأمور بها، وإنما جاءت الكراهة والمنع فيما كان منها بغير لسان العرب فإنه ربما كان كفرًا أو قولًا يدخله الشرك.

وقال شيخ الاسلام: كل اسم مجهول فليس لأحد أن يرقى[1] به، فضلاً عن أن يدعو به ولو عرف معناه لأنه يكره الدعاء بغير العربية وإنما يرخص لمن لا يحسن العربية، فأما جعل الألفاظ العجمية شعارًا فليس من دين الإسلام.

قوله: «والتمائم» قال المصنف: شيء يعلق على الأولاد عن العين، لكن إذا كان المعلق من القرآن فرخص فيه بعض السلف، وبعضهم لم يرخص فيه ويجعله من المنهي عنه، منهم ابن مسعود، انتهى.

قوله: «والتولة» قال المصنف: شيء يصنعونه يزعمون أن يحبب المرأة إلى زوجها والرجل إلى امرأته، وبهذا فسره ابن مسعود راوي الحديث، وهو بكسر المثناة الفوقية وفتح الواو واللام.

وقوله: «شرك» لأنهم أرادوا دفع المقادير المكتوبة، وطلبوا دفع الأذى من غير الله فأبطله الإسلام.

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى في هٰذه الجملة من كلامه طرفًا من البيان المناسب للمحلِّ المتعلق بحديث

(١) في نسخة الشايع: يرقي.

عبدالله بن مسعود ﵁ مُقدمًا سياق لفظه تامًّا عند (أبي داود) في «سننه»، وفيه (عن زينب امرأة عبدالله بن مسعودٍ ﵄ ، أن عبدالله رأى في عنقي خيطًا، فقال: ما هذا؟ قلتُ: خيطٌ رقي لي فيه، قالت: فأخذه فقطعه، ثمَّ قال: إن آل عبدالله لأغنياءُ عن الشرك، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إن الرقى والتمائم والتولة شرك»، فقلت): -أي زينب-: (لما تقول هكذا، لقد كانت عيني تقذف) -أي تضرب وتهتز- (وكنت أختلف إلى فلانٍ اليهودي فإذا رقاها سكنت) - أي هدأت - (فقال عبد الله: إنما ذلك عمل الشيطان، كان ينخسها بيده)- أي يستخرجها ويدفعها فتضطرب عليكِ وتقذف-، (فإذا رقى كفَّ عنها، إنما كان يكفيك أن تقولي كما كان رسول الله ﷺ يقول: «أذهب البأس، ربَّ الناس... ») الحديث، وعزاه أيضًا إلى (ابن ماجه وابن حبان والحاكم، وقال صحيح وأقره الذهبي) وهو حديثٌ صحيح ثابت بمجموع طرقه عن ابن مسعودٍ ﵁.

وفي قوله ﵁: (إن آل عبد الله لأغنياء عن الشرك) إعلامٌ بحال المؤمن التي تليق به، وهي كمال إقباله على الله ﷻ وإعراضه عن الشرك به، ولاسيما في حال الشدَّة، فإن الشدة تستدعي التوحيد ولا تستدعي الشرك، وقد كان المشركون الأوائل يعظمون الله ويوحدونه في الشِّدَّة، فاللائق بحال المؤمن إذا اعترته شدة أن يعظم إقباله على الله ﷻ، فيؤكد استغناءه بالله عزَّ وجلَّ وافتقاره إليه.

ثمَّ قال ابن مسعود ﵁: (سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الرقى والتمائم والتولة شرك») ويأتي بيان ذلك فيما يستقبل.

ثمَّ ذكرت له زوجه عِلَّة ذلك وركونها إليه، فأخبرته بالاحتجاج بأمرٍ قدري، وهو ما يقعُ لها من أنها تضرب عليها عينُها، ثمَّ إذا رقاها الرجل اليهودي سكنت، فردَّ عليها ابن مسعودٍ ﵁ بالأمر الشرعي، وأخبر عما كان يفعله النبي ﷺ إذا ألَمَّ به أو بأحدٍ بأسٌ - أي مرضٌ وعِلَّة- وهو الدعاء المذكور.

ومن مزلات الأقدام ومضلات الأفهام منازعة الأحكام الشرعية بالأحكام القدرية، وهذا واقعٌ في أحوال الناس كثيرًا، يحتجُّون على الشرع بالقدر، والله ﷻ تعبدنا بشرعه لا بقدره، فالمؤمن مأمورٌ بأن يتبع الشرع لا أن يأتمر بالقدر.

ومنازعةُ الشرع بالقدر شواهدها في أحوال الناس تعمُّ حياتهم جميعًا، فتجدها في باب السياسة، وباب الاقتصاد، وباب العلم، وباب الأخلاق وغير ذلك، ينازعون الأحكام الشرعية بالأحكام القدرية،

وصاحب السياسة يُقدمُ الحكم القدري من الواقع في أمور الناس على الحكم الشرعي، ويجعله حاكمًا على الشرع فيقع في الغلط، والمتكلمُ في الأمور الدينية ربَّما شَطَّ فوقع في هذا الغي، فاحتجَّ بالأقدار على الشرائع، فتجد أحدهم يتكلم في مسألةٍ فيُلَيّن القول فيها احتجاجًا بتواطؤ الناس على ذلك، مع كون الأمر المدعى تواطؤ الناس عليه مما حرمه الشرع وحظره، فمثله مما لا يدخله عموم البلوى أو غير ذلك من المآخذ الموجبة للمسامحة عند الفقهاء، وإنما الموجب عنده هو مراعاة القدر، فهو يراعي القدر باعتبار حال الرَّعية أحيانًا، وباعتبار حال الراعي أحيانًا، بما ينتهي إليه نظره فيما يؤمله من مقاصده ومآربه.

ومن الناس من يدعو الخلق فيقدم الحكم القدري على الحكم الشرعي، فتجده يحتجُّ بالأمر القدري على حكمٍ شرعي، كمن يستحسن طرائق من الإصلاح لا تساعد النصوص على إثباتها، ويحتج على إثباتها بأنها مما ثبت نفعه، فيجعل الحجَّة بذلك كونها نافعةً، وينسى قول الله ﷻ في الخمر والميسر: ﴿قُلۡ فِيهِمَآ إِثۡمٞ كَبِيرٞ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾[البقرة:٢١٩]، فوُجود المنافع القدرية لا يوجب الإذن بهما لَمَّا تقرر حكمهما الشرعي، **فكذلك ما لم يعلم أنه ثابتٌ شرعًا على وجه الجواز فإنه لا يَجوز الاحتجاج على جوازه بكونه نافعًا قدرا**، كمن يجمع الفساق على آلة عودٍ أو ما كان في معناها، ويذكر قصائد زهديةً تذكر الناس بالآخرة، فإنه لو صلح من الفساق جمٌّ غفيرٌ بهذه الطريقة، فإنها لا تكون شرعيةً، ولا يحتجُّ على نفعها بوقوع حكمها قدرا، وقل مثل هٰذا في سائر ما يدندن عليه الناس اليوم في أبواب السياسة أو الاقتصاد أو العلم أو الأخلاق.

ومما يُؤسف عليه أن كثيرًا من طلاب العلم لايفهمون من ذكر هذه المسألة إلَّا ما ذكره أبو العباس ابن تيمية في «التدمرية»، لمّا قرر هذا الأصل، فيجعلون مناط اعْمَالِها هو جملةٌ من الأبواب الشرعية، ولا يغمرون أبواب الأحكام بهذه القاعدة فيما يقع من أحوال الناس، فإن من أُشرب قلبه فهم هذه القاعدة ثمَّ اعتبر أحوال الناس، وجد أكثر الناس ينازعون الشرع بالقدر، فليكن المرء على ذُكْرٍ من ذلك، لئلا يغلط على الشريعة فيما ينسبه إليها من الأحكام.

وما ذكرته زينب رضي الله عنها من رقية اليهودي وأن ابن مسعود رضي الله عنه لم ينكر الرقية عليها، وإنما أنكر التعليق الَّذي تعلقت به، مما رقى فيه رقيةً مكتوبةً ثمَّ عُلقت وصارت مخصوصةً باسم التميمة، **دالٌّ على جواز رقية غير المسلم -وهو الكافر- للمسلم إذا رقاه بشيءٍ مباح من كلام الله ﷻ أو دعاءً لا يخالف الشرع**، ورويَ في

ذلك أثرٌ عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه رأى امرأةً يهودية ترقي عائشة، فأقرها على ذلك، إلَّا أن إسناده ضعيف لا يثبت، واضطرب فيه الرواة على وجوهٍ ليس هٰذا محلُّ بيانها، إلَّا أنه لا يثبت عن أبي بكرٍ الصديق رضي الله عنه.

والحجَّةُ في حديث عوف بن مالك عند مسلم أيضًا، أن النبي ﷺ قال: «اعرضوا عليَّ رقاكم، لا بأس بالرقى ما لم تكن شركا»، والمقصود بقوله: «رقاكم»: أي التي كنتم ترقون بها في الجاهلية، فلم ينفِ الانتفاع بها حال كونهم على تلك الحال، فإذا كانت موافقةً لكلام الله عزَّ وجلَّ أو هي منه فإنه يجوز أن يرقي الكافرُ المسلمَ، في أصحِّ قولي أهل العلم رحمهم الله تعالى.

ثمَّ قال المصنِّف رحمه الله تعالى: (قوله: «إن الرقى»، قال المصنِّف) يعني الشيخ محمد بن عبدالوهاب: (هي التي تسمَّى العزائم)، وسمِّيت العزائم؛ لأنه يُعْزَمُ بها على الشياطين أن تفارق المسوس، ثمَّ غلب استعمالها في كلِّ ما ينتفع به من أمور التداوي في العين وسائر العلل البدنية.

ثمَّ قال: (وخصَّ منه الدليل ما خلا من الشرك، فقد رخَّص فيه رسول الله ﷺ من العين والحمة)، والحُمة: هي لسعة ذات السُّمّ.

ثمَّ نقل عن (الخطابي) رضي الله عنه أن النبي ﷺ (قد رقى ورقي، وأمر بها وأجازها)، فيعلمُ حينئذٍ أن قوله: «إن الرقى شرك»، لا يتعلق بجميع الأفراد، فيكون من العَامِّ المخصوص الَّذي دخله التَّخصيص، هذا إذا قيل إن (أل) في الرقى للاستغراق، والأظهر – والله أعلم– أن (أل) في الرقى للعهد، أي الرُّقى التي تعهدونها وتعرفونها مما كان عليه الناس قبلُ في الجاهلية، فهي التي تكون محكومًا عليها بكونها شركًا، وهذا معنى قول الخطابي: (وإنما جاءت الكراهة والمنع فيما كان منها بغير لسان العرب، فإنه ربما كان كفرًا أو قولًا يدخله الشرك). فإذا جُهل معناها مُنع منها.

وقد ذكر ابن حجر في «فتح الباري»، والسيوطي في «الحاوي»: **أن الرقية تجوزُ إتفاقًا بثلاثة شروط:**

أولها: أن تكون بأسماء الله أو صفاته أو بما يعرفُ معناه من الدعاء موافقًا للشرع.

وثانيها: أن تكون باللسان العربي.

وثالثها: ألَّا يعتقد أنها تستقل بالتأثير، بل هي تابعةٌ لقدر الله، فإن شاء أمضاها، وإن شاء لم يمضها.

واختلف أهل العلم فيما خلا من بعض هذه الشروط، كأن يكون بلسان أعجمي، **والصحيح أنه إن كان**

بلسانٍ أعجميٍّ يُعرف معناه لا يخالف الشرع جاز ذلك.

ثمّ نقل عن أبي العباس ابن تيمية قوله: (كل اسم مجهول فليس لأحد أن يَرقى به، فضلًا عن أن يدعو به ولو عرف معناه لأنه يكره الدعاء بغير العربية وإنما يرخص لمن لا يحسن العربية، فأما جعل الألفاظ العجمية شعارًا فليس من دين الإسلام)، مبينًا أن ما كان مجهولًا لا يعرف معناه فإنه يرقى به مع الكراهة، وهذا معنى الجواز الذي ذكرناه، فإنه يجوز مع كراهته، فيكون مكروهًا، فلو رقى به مع معرفة معناه لكن بغير العربية كُره ذلك، إلّا أنه يرخص لمن لا يحسن العربية كما قال: (وإنما يرخص لمن لا يحسن العربية)، فله أن يرقي ويدعو بلسانه الذي يحسنه ولا يكون مكروها.

ثمَّ ختم قوله: (فأما جعل الألفاظ العجمية) أي غير العربية (شعارًا فليس من دين الإسلام)؛ لأن العربية لغة الإسلام فلا يعدل عنها، وإنما يترخص في الكلمة والكلمتين باللسان الأعجمي، وهذا واقعٌ منه ﷺ في أحاديث عدَّة، وترجم البخاري في «صحيحه» (من تكلم بالفارسية والرَّطانة)، وبوب النَّسائي في «سننه» فقال: (رطانة العَجَمْ)، وذكر فيها من الأحاديث ما يدلُّ على جواز ذلك فيما كان يسيرًا، وأما جعل ذلك شعارًا مطردًا، فليس من طريقة أهل الإسلام، ولأبي العباس ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى كلامٌ نافعٌ محتاجٌ إليه في هٰذا الباب، ذكره في «اقتضاء الصراط المستقيم»، فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى: (وفي الجملة، فالكلمة بعد الكلمة من العجمية أمرها قريب وأكثر ما يفعلون ذلك إما لكون المخاطب أعجميًّا أو قد اعتاد العُجمة يريدون تقريب الإِفهام عليه). انتهى كلامه.

فسوَّغوا الكلمة والكلمتين بالعجمية لأن المخاطب يكون أعجميًّا أو معتادًا للعجمة مع كونه عربيًّا، وكذا لو غلبت الأعجمية على تلك الكلمة، فلَهُ أن يذكرها بها، كآلات التِّقانة المعروفة اليوم، فإن جمهورها بلغة الأعاجم، كالنِّت أو تويتر أو الفيس بوك، فهذه أسماء أعجمية فلا محظور من ذكرها بها؛ لأنها مما شهر بذلك وغلب عليه، وهي مفتقرةٌ إلى تعريبها، فإن التَّعريب أوْلى وأحرى بها، لكن لو استعمل ذلك جاز، ومثله لو شُهرت كلمةٌ في المخاطبة للدلالة على أمرٍ ما متعلق بها، جاز ذلك.

ومنه أن شيخنا ابن بازٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى سئل عن قول الْمُهاتف في ابتداء مهاتفته: ألو. فقال: لا بأس به. انتهى كلامه. مع القطع بأنها ليست عربية، وإنما جاز ذلك لغلبة استعمالها في هذا المحل.

ثمَّ قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى: (وأما اعتياد الخطاب بغير العربية التي هي شعار الإسلام ولغة الفقه حتى

يصير ذلك عادةً للمصرِ -أي البلد- وأهله أو لأهل الدار أو للرجل مع صاحبه أو لأهل السوق أو للأمراء أو لأهل الديوان -أي أهل الوزارة- أو لأهل الفقه، فلا ريب أن هٰذا مكروه، فإنه من التشبه بالأعاجم وهو مكروهٌ كما تقدم). انتهى كلامه.

فلزوم ذلك وجعلُه عادةً مما يُكره، بل إذا أراد الإنسان أن يترفع به فإنه قريبٌ من التحريم.

ثمَّ قال رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: (وإنما الطريق الحسن اعتياد الخطاب بالعربية حتى يتقنها الصغار في المكاتب)، والمكاتب: جمعٌ لمكتب، وهو الموضع الذي يتعلم فيه الصغير القرآن والكتابة والحساب، مما يعرف اليوم باسم حلقة القرآن، قال: (حتى يتقنها الصغار في المكاتب وفي الدور، فيظهر شعار الإسلام وأهله، ويكون ذلك أسهل على أهل الإسلام في فقه معاني الكتاب والسنة وكلام السلف، بخلاف من اعتاد لغةً ثمَّ أراد أن ينتقل إلى أخرى فإنه يصعب) انتهى كلامه.

وهو كلامٌ شديد النفع يحتاج إليه طالب العلم خاصةً لما يثمره اعتياده الخطاب بالعربية وإتقانها أن يُسهل عليه ذلك فهم معاني الكتاب والسنة وكلام السلف، أما الَّذي يعتاد لغةً ولو كانت العامية فإنه إذا أراد أن ينتقل إلى أخرى صَعُبَ عليه ذلك، وكذلك ربَّما غمض عليه كثيرٌ من معاني الكلام في الكتاب والسنة لأجل عامِّيته، فلْيحرص طالب العلم أن يجتهد في تقويم لسانه ما استطاع، ولا بأس باليسير منه على وجه العامِّية، فإنه كما يُغتفر اليسير من الكلام العجمي فأحرى أن يغتفر اليسير من الكلام العربي الذي حُوِلَ باللهجات إلى أوضاعٍ ليست هي سَنن العرب في كلامها، ولكن الأشد بشاعةً أن يتغلغل في قلب طالب العلم محبةُ لغة الأعاجم من الكفرة، فيقدم الكلام بها على غيرها، فله أن يتعلم منها ما تستدعيه الحاجة، فإن الحاجة اليوم داعيةٌ إلى ذلك في كثيرٍ من أبواب تدبير الأمور، فله أن يتعلم منها ما يحتاجه في تدبير أموره، وكذا له أن يتعلم منها ما يبين به الدِّين، وأما طلب اللغة للترفع بها والاستعلاء على الناس فهذا مما لا يليق بطالب العلم، ويجدر به أن يُنزه لسانه عن كلام العجم ما استطاع إلى ذلك سبيلًا.

ومن محاسن المقامات أنني شهدت مؤتمرًا في هذه البلاد، فلما تقدم أحدهم ليتكلم ابتدأ كلامه لإلقاء محاضرته باللغة الإنجليزية، فقام المسؤول الأكبر في ذلك المؤتمر وقال له: إن المجتمعين هٰهنا لغتهم الرسمية هي اللغة العربية، فإذا أردت أن تلقي محاضرتك فألقها بالعربية، وأما اللغة الإنجليزية فهي لغة لمؤتمرات أخرى ليس هٰذا المؤتمر منها، هذا مما يعدُّ من الحسنات المذكورة.

ومن الحسنات المشكورة للملك فهد رَحِمَهُ ٱللَّٰهُ تعالى أنه أصدر قرارًا بعدم تسمية المواضع العامة والأسواق والمراكز التجارية وغيرها بالأسماء الأجنبية، وأنها تسمَّى بالأسماء العربية، وهذا من الواجب على ولي الأمر، أن يمنع ذلك وأن يحظر على الناس التوسع في هذا؛ لأن هذا تبديل للبلد في لغته وثقافته ومطالبه ومقاصده وغاياته، والإبتلاء بذلك حتى راج فصار مُدَاخلًا لجماعة من التُّجار المنسوبين للدين والخير هو من ضعف الدين ووهنه، وقلة العلم بحقيقة الإسلام، وأن العربية شعارٌ للإسلام وأهله، فلابد من المحافظة عليها وإظاهرها في المحافل والإعتزاز بها.

ثمَّ ذكر رَحِمَهُ ٱللَّٰهُ تعالى تفسيرًا عن (المصنِّف) في (التمائم): أنه (شيء يعلق على الأولاد عن العين)، ثم قال: (لكن إذا كان المعلق من القرآن فرَّخص فيه بعض السلف، وبعضهم لم يرخص فيه ويجعله من المنهي عنه، منهم ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّٰهُ عَنْهُ)، فذكر أن السلف مختلفون فيما كان من التمائم من القرآن، وأما ما سوى ذلك فإنه يشمله قوله ﷺ: «إن الرقى والتمائم والتولة شرك»، فتكون التمائم شركًا، إلَّا المعلق من القرآن ففيه خُلف بين السلف على قولين:

أحدُهما: الجواز. والآخر: التحريم.

والتحريم عزاه المصنِّف وغيره إلى ابن مسعود، ولا يعرف ذلك مرويًّا عنه، وإنما استفيد هذا من قول إبراهيم النخعي رَحِمَهُ ٱللَّٰهُ: «كانوا يكرهون التمائم كلَّها من القرآن وغير القرآن» رواه ابن أبي شيبة وغيره، وإبراهيم يريد بذلك كما سيأتي أصحاب ابن مسعود، **ومذهب ابن مسعود إذا خفي عُلِم من أصحابه،** وهٰذا من طرائق فهم مسالك الأئمة فيما اختلف عليهم، فإذا وجدت عن إمامٍ قولين فانظر إلى أصحابه، فإنهم إذا تواطؤا على واحدٍ منهما عُلم أنه رجع إليه، أو غمض قوله في تلك المسألة، وعُرف عن أصحابه الإطباق عليه، فإنه يكون قول شيخهم الذي تلقوا عنه الدين، ومن ذلك ما يُذكر في مواضع عن ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّٰهُ عَنْهُ منها هذا الموضع.

فالصحيح من القولين هو القول بالتحريم، قال عبد الرَّحمٰن بن حسن في «فتح المجيد»: (هذا - أي التحريم- هو **الصحيح لوجوهٍ ثلاثةٍ تظهرُ للمتأمل:**

الأول: عموم النهي، ولا مخصص للعموم.

والثاني: سدُّ الذريعة، فإنه يفضي إلى تعليق ما ليس كذلك.

والثالث: أنه إذا عُلِّق فلابد أن يَمْتَهِنَهُ -أي يلحق به المهانة وهي الذِّلة-المُعلق بحمله معه في حال قضاء الحاجة والاستنجاء ونحوِ ذلك). انتهى كلامه.

وهو قول أئمة الدعوة رحمهم الله تعالى قاطبةً، فلا يرون جواز تعليق التمائم ولو كانت من القرآن، **وحينئذٍ يكون تعليق القرآن وما في معناه من التعاليق المحرَّمة لا الشِّركية**؛ لأن المتعلق علق سببًا يحصل به الشفاء وهو القرآن الكريم، فيتوجَّه إليه التحريم من جهة التعليق لا من جهة المُعلَّق، فبالنظر إلى المعلَّق نفسه لا يكون شركًا، وإنما يكون محرمًا، وهل يقع حينئذٍ الشرك من وجهٍ آخر؟ الجواب: نعم، يقع من وجه آخر إذا كان مُتوَجه القلب هو إلى التعليق دون نظرٍ إلى المُعلَّق، فإذا علَّق أحدٌ قرآنًا ثمَّ كان نظره القلبي إلى التعليق لا إلى المُعلَّق نفسه، فإنه يكون شركًا، وبه جزم شيخنا ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى، فتكون هذه الصورة مما تعلق بتعليق القرآن شركًا بالنظر إلى قبلة قلب متعلِّقه أنه لم ينظر إلى القرآن نفسه، وإنما نظر إلى هيئة التعليق، فارتبط قبله في النفع بوجود هذا المُعلَّق، وغفل عن كونه قرآنًا يستمد منه الشفاء، **وحينئذٍ فالتعاليق القرآنية لها حالان**:

الحال الأولى: التحريم فقط؛ وذلك إذا كان مُتَعَلِّقها ينظر إلى المُتعلَّق.

والثانية: الشرك؛ وذلك إذا كان نظر مُتَعلِّقِها إلى التعليق دون المُعلَّق، فإنه يكون شركا، وسيأتي منزلته من الشرك.

ثمَّ ذكر الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى معنى(التِوَلَة) ناقلًا عن (المصنِّف) في كلامه المثبت في الباب أن التولة (شيء يصنعونه يزعمون أنه يحبب المرأة إلى زوجها والرجل إلى امرأته) أي يعطفون به قلب الرجل على المرأة وقلب المرأة على الرجل (وبهذا فسره راوي الحديث). رواه عنه ابن حبان والحاكم، ففي رواية ابن حبان والحاكم ذكر هذا التفسير عن ابن مسعودٍ، (وهو بكسر المثناة الفوقية) يعني التاء (وفتح الواو واللام)، فيقال: التِوَلَة).

ثم بين الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى حُكم تلك المعلقات بقوله: (قوله: «شرك») يعني خبرًا عما جاء في حديثه ﷺ، ووجه كونه شركًا بقوله: (لأنهم أرادوا دفع المقادير المكتوبة، وطلبوا دفع الأذى من غير الله فأبطله الإسلام)، فمحلُّ الشرك من هذه التعاليق أن العبد يُقبل بقلبه على هذه المعلقات التي ليست أسبابًا، فالسبب المأذون به شرعًا هو ما ثبت نفعه من جهة الشرع أو القدر، وهذه الأسباب المذكورة لم يثبت كونها

نافعةً، على ما تقرر من أن (أل) في الرقى عهديةٌ، فالرقى التي تتضمن الشرك مما يعرفه العرب وكذا التمائم والتولة لا نفع فيها، فتكون أسبابًا مغلوبةً لا مطلوبةً، ويحكم عليها بأنها شركٌ، **والأصل في هذه المعلقات أن تكون شركًا أصغر؛ لأن السبب يكون شركًا أصغر في حالين:**

الأولى: أن يكون غير ثابت السببية لا شرعًا ولا قدرًا.

والثانية: أن يرفعه متعلقه فوق المأذون به شرعًا.

والمأذون به شرعًا في النظر إلى السبب هو الإطمئنان إليه والاستبشار به، فإذا زاد فوق ذلك كاعتقاد تحقق ما فيه من التأثير فإنه يقع في الشرك الأصغر، وأما الشرك الأكبر فهو حكمٌ طارئٌ على الرقى والتمائم والتولة لا بالنظر إليها، بل بالنظر إلى قصد مُتعلِّقها، فمن اعتقد استقلالها بالتأثير وأنها تنفع وتضر بنفسها فهذا مشركٌ شركًا أكبر، إلَّا أن هٰذا لا يتصور غالبًا وقوعه من أهل الإسلام، وإنما يتصور وقوع الشرك الأصغر على الحالين المتقدمتين.

***

قوله: «عن عبدالله بن عكيم» بضم العين المهملة وفتح الكاف مصغر يُكنى أبا معبد الجهني، قال البخاري: أدرك زمن النبي ﷺ ولم يعرف له سماع صحيح.

قوله: «من تعلق شيئًا» التعلق يكون بالقلب وبالفعل وبهما، فمن تعلقت نفسه بالله وأنزل وحوائجه به كفاه كل مؤنة، وقرّب له كل بعيد ويسرَّ له كل عسير، ومن تعلقت نفسه بغيره، وكَله الله إلى ذلك الغير، وخذله.

وقد روى أحمد عن عطاء الخراساني قال: لقيت وهب بن منبه وهو يطوف بالبيت فقلت له: حدثني حديثًا أحفظه عنك في مقامي هذا وأوجز، قال: نعم أوحى الله إلى داود يا داود أَمَا وعزتي وعظمتي لا يعتصم بي عبد من عبيدي دون خلقي أعرف ذلك من نيته فتكيده السَّمٰوات السبع ومن فيهن والأرضون السبع وما فيهن إلَّا جعلت له من بينهن مخرجًا، أما وعزتي وعظمتي لا يعتصم عبد من عبيدي بمخلوق دوني أعرف ذلك من نيته إلَّا قطعت أسباب السماء من يده وأسخت الأرض من تحت قدميه، ثم لا أبالي بأي وادٍ هلك.

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى جملةً من البيان المتعلقة بحديث (عبدالله بن عُكيم) وهو في بعض نسخ «كتاب التوحيد» واقعٌ بعد حديث عبدالله بن مسعود، وفي بعضها متقدمٌ عليه، والَّذي جرى عليه الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى تأخيره عن حديث عبدالله بن مسعودٍ، فمما ذكره في ذلك ما نقله عن (البخاري) أنه قال: (أدرك) يعني عبدالله بن عكيم (زمن النبي ﷺ ولم يُعرف له سماع صحيح)، ومثلُه قال أبو زرعة وأبو حاتمٍ الرازيان: أنه أدرك زمن النبي ﷺ ولم يعرف له سماعٌ صحيحٌ، وإنما يُعدُّ في كبار التابعين.

ومن اللطائف المستجادة من الفوائد ما ذكره ابن أبي حاتم في ترجمة عبدالله بن عُكيم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال لأبيه: أحمدُ بن سِنان أدخله في (المسند). يعني أن أحد الحفاظ وهو أحمد بن سِنان أدخله في (المسند)، فقال أبو حاتمٍ: إنما أدخله في (المسند) على المجاز. انتهى كلامه، أراد أنه توسع في إدراجه في المسند؛ لأنه كان من كبار التابعين الذين أدركوا حياة النبي ﷺ، فجاز إدخال مثله في المسند، والأوائل ربَّما أطلقوا المجاز يريدون به الجائز، ومنه كتاب «مجاز القرآن» لأبي عُبيد معمر بن المثنى رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى، فإنه أراد ما يجوز من وجوه الكلام في القرآن الكريم مما دأبت عليه العرب في سَنَنِهَا، فما ذكره أبو حاتم رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى أراد به ما يمكن التوسع به وإدخاله في المسند، ويكون صحيحًا بهذا الاعتبار، وعلماء الحديث رحمهم الله تعالى لهم

مسالك جليلة في هذه الأبواب، لا يقفُ عليها إلَّا من مازجت روحه كلامهم، فإن من لا يحيط بمسالكهم ربَّما حكم على مثل عبد الله بن عُكيم أن من أدخله في المسند فقد غلط، توهمًا منه أنه تابعيٌّ، ونسي معنًى معتدًا به وهو كونه ممن أدرك حياة النبي ﷺ، فيكون له نوعُ إدراكٍ يقربه من الحديث المسند، فيدخل في حديثه، وهذا يقع منهم في أبوابٍ عدِّة، منها فيما لو قيل في حديث أبي عُبيدة عن أبيه عبد الله بن مسعود أنه متصل على المجاز، أي حكم له بالاتصال؛ لأن أبا عبيدة بن عبدالله أخذ حديث أبيه عن أصحابه، وكان أصحابُ ابن مسعودٍ ثقاتٍ، ذكره من الأوائل عَبِيدَةُ السلماني، ومن المتأخرين أبو عبدالله ابن القيم في «زاد المعاد»، وقال: سُرُجُ الكوفة. فمثلهم مما يعدُّ حديثهم صحيحًا، ولا يكاد يعرف في أصحاب ابن مسعودٍ رجلٍ ضعيف، ومن أَعَلَّ شيئًا من أحاديث أصحاب ابن مسعود بذلك فالغالب عليه الوهم، بأن يكون ذلك الراوي ليس من أصحاب ابن مسعود ولا روى عنه ولا سمع منه شيئًا، وإنما وقع في الإسناد عن أبي زيد الكوفي مثلًا عن ابن مسعود، فيظن أنه من أصحابه ويقال إنه مجهولٌ أو ساقط الحديث أو أتى بحديث منكر، فإن هذا يندر، ورؤوس أهل الكوفة في الطبقة الأولى كانوا كبارًا في العلم، ومدرسة أهل الكوفة في الرواية والدراية بابٌ عظيم في الأحكام، ينبغي أن يفرد بالدرس والفحص لمسالكه ومقاصده، ومن جملته هذا الموضع الذي حكم جماعة من الحفاظ بأن حديث أبي عبيدة بن عبدالله عن أبيه متصلٌ مع أنه لم يسمع منه، وممن جزم بذلك علي بن المديني ويعقوب بن أبي شيبة والنسائي وأبو الفرج ابن رجب رحمهم الله تعالى.

ثمّ ذكر رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى معنى التعلق في قوله ﷺ: («من تعلق شيئًا») أن (التعلق يكون بالقلب وبالفعل وبهما)، فهو يتعلق بقلبه أويتعلقُ بفعله أو يتعلق بقلبه وفعله، ومن تعلق إلى شيءٍ من ذلك خُذل ووكله الله عزَّ وجلَّ إلى ما تعلق به.

والخِذلان - بكسر الخاء- هو التيسير للعُسرى، والتوفيق: التيسير لليسرى. وذكرنا أن هذا من كلام الله عزَّ وجلَّ في قوله: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ﴿٦﴾ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ﴿٨﴾ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ﴿٩﴾ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ ﴿١٠﴾﴾[الليل]، وهٰذه المسألة ـ وهى التوفيق والخِذلان ـ من مضايق الأنظار، وهي من مسائل الاعتقاد التي فيها خُلف بين أهل السنة والأشاعرة والمعتزلة، ولكن كلام الله عزّ وجلّ لا بَيَان فوقه، ومن استغنى بالقرآن أغناه الله ﷻ، فلا تظن أنَّ هاتين الكلمتين ليست شيئًا في ميزان العلم، بل

من يعرف حقيقة المسألة يعرف مقدار هذه المسألة ووجه دليلها من القرآن، فاحفظها وكن على ذُكرٍ لها.

ثمَّ ذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى من تتمة البيان أثـرًا عـن (وهـب بـن منهـب) أسـنده إلى (أحمـد) يعنـي في «الزهد»، ورواه أيضًا أبو نعيم في كتاب «حلية الأولياء»، وإسناده ضعيف، ومثله يجـوز ذكـره في بابـه؛ لأن باب الرقائق والترغيب والترهيب مما يُتوسع فيه، فهٰذه طريقة علماء أهل السنة والجماعـة، وارقـب مـا كـان يصنع أحمـد في «الزهـد»، وأبـو داود في «الزهـد»، ووكيـع في «الزهـد»، وهنـاد في «الزهـد»، والبيهقـي في «الزهد»، وابن أبي عاصم في «الزهد»، تعلمُ جادة القوم وأنهم كانوا يتوسـعون في ذكـر الأخبـار الضـعاف والإسرائليات ونحوها؛ لأن الباب بابُ ترقيق للقلب وتليينٍ له، فلا يحتاج فيه إلى مزيد تشدد، وهذا مـأثورٌ عن جماعة من القدامى كسفيان بن عيينه وعبد الرَّحمٰن بن مهدي وأحمد ابن حنبل رحمهم الله تعالى.

***

قوله: «أن من عقد لحيته» قيل: كانوا يفعلون ذلك في الحرب تكبرًا وهو يشبه فعل الأعاجم، وقيل: بل هو معالجة الشعر ليتجعد ويتعقد، وهذا من فعل أهل التأنيث، وقال: ابن العراقي الأَوْلى حمل النهي على حالة الصلاة لأنه كف للشعر وزيادة. اهـ ملخصًا.

قوله: «أو تقلد وترًا»، هو مقصود الترجمة من الحديث وتقدم.

قوله: «أو استنجى برجيع دابة» أي روث، الاستنجاء بالرجيع والعظام حرام للأحاديث في ذلك لأنه زاد الجن ودوابهم، وهل يجزئ الاستنجاء بهما أم لا؟ قولان اختار الشيخ الأول، وعن أبي هريرة أن النبي ﷺ نهى أن يستنجى بعظم أو روث وقال: «إنهما لا يطهران». قال الشارح: إسناده جيد.

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى في هٰذه الجملة بيانًا لما تضمنه حديث رويفعٍ بن ثابت رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وفيه أن قوله : (« أن من عقد لحيته») معناها (أنهم كانوا يفعلون ذلك في الحرب تكبرًا وهو يشبه فعل الأعاجم، وقيل: بل هو معالجة الشعر ليتجعد ويتعقد، وهذا من فعل أهل التأنيث)، **فمورد النهي عن عَقْدِ اللِّحية اخْتُلِف فيه على قولين:**

أحدهما: أن مورده التكبر.

والآخر: أن مورده التشبُّه بالنساء.

وكلاهما موردان معتدٌّ بهما في الشرع، فالتكبر منهيٌّ عنه، وكذا تشبهُ الرجل بالمرأة منهي عنه.

ثمّ نقل عن (ابن العراقي) وهو أبو زرعة ابن الحافظ عبد الرحيم بن الحسين العراقي أنه قال في «طرح التثريب»: (الأَوْلى حمل النهي على حالة الصلاة لأنه كفّ للشعر وزيادة)، واستدل له ابن العراقي بوقوعه كذلك في رواية، وتعقبه الشيخ عبد الرَّحمٰن بن حسن في «فتح المجيد»، فقال: (قلت: وهذه الرواية لا تدلُّ على تخصيصه في الصلاة، بل تدلُّ على أن فعله في الصلاة أشدُّ من فعلِهِ خارجها) انتهى كلامه، وهو مُتوجه، فيكون منهيًّا عنه نهيًّا عامًّا، ويتأكد ذلك النهي ويقوى في الصلاة.

ثمَّ ذكر الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى أن (قوله: «أو تقلد وترًا»، مقصود الترجمة من الحديث)؛ لأن ذلك كان يفعل على وجه كونها تميمةً ترد العين عن الدواب.

ثمَّ بين أن (الاستنجاء بالرجيع والعظام حرام للأحاديث في ذلك لأنه زاد الجن ودوابهم)، بل هو كبيرةٌ من الكبائر؛ لأن النبي ﷺ قال: «فإن محمدًا بريءٌ منه»، والبراءة النبوية من فعلٍ أو فاعل تدلُّ على تعظيم

المنهي عنه مما ذكر من فعلٍ نُسب إلى الفاعل أو ذكر بنفسه، فيكون كبيرةً من الكبائر.

ثمَّ ذكر الاختلاف في إجزائه في (الاستنجاء بهما) يعني الروث والعظام (أَمْ لا؟) وأن العلماء مختلفون في ذلك على قولين:

أحدهما: أنه يجزئ.

والآخر: أنه لا يجزئ.

واختار أبو العباس ابن تيمية إجزاءه، وهو المراد بقوله: (اختار الشيخ الأول)، وهذا اصطلاحٌ استعمله المصنِّف في هذا الموضع، ولم يبينه في مقدمته، فالشيخ هٰهنا عنده هو أبو العباس ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى.

وذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى حديثًا في الباب (أن النبي ﷺ نهى أن يستنجى بعظم أو روث وقال: «إنهما لا يطهران») وعلى هٰذا فلا يجزئ الاستنجاء به، (قال الشارح: إسناده جيد)، وهو عند الدارقطني وغيره إلَّا أن إسناده ليس بجيدٍ، ولا يصحُّ هٰذا الحديث، فهو حديثٌ ضعيف، وإذا خلا الباب من الحديث بقي النظر، **والصحيح أن الاستنجاء بما نهي عنه إن تحقق منه مقصودُ الاستنجاء أجزأ، وإن لم يتحقق منه مقصود الاستنجاء فلا يجزئ**، فإذا كان الروثُ مثلًا شديدًا قويًّا كبعر الإبل الَّذي يطول عليه الأمد فتذهبُ رطوبته ويجف ويقوى حتى يكون كالحجر، فاستعمل في ذلك فإنه يجزئُ إذا أنقى، وإنقاؤه حينئذٍ أن تبقى بعده بَلَّةٌ لا يزيلها إلَّا الماء، أما إن لم يكن كذلك فإنه لا يجزئ؛ كأن يكون رطْبًا يتفتت، فإنه لو استعمله حينئذٍ فإنه لا يجزؤه؛ لعدم تحقق مقصود الاستنجاء منه، والقول في بقية ما نهي عنه مما يستنجى به كالعظام وغيرها تبعٌ للقول فيما مثلنا به، والله أعلم.

***

قوله: «وعن سعيد بن جبير» إلى آخره، قال الشارح: هٰذا عند أهل العلم له حكم الرفع، لأن مثل هذا لا يُقال بالرأي، فيكون على هٰذا مرسلًا انتهى، وظاهره أن هذا متفق عليه، وهٰذا الحكم عندهم لما أتى عن الصحابة على أن فيه خلافًا، أما ما جاء عن التابعين من هذا فلم يقل بذلك إلَّا قليل، ولا نقول على رسول الله ما لم نعلم أنه قاله، ولهذا لم يذكره السخاوي إلَّا عن ابن العربي: قال في شرح الألفية: وقد ألحق ابن العربي بالصحابة في ذلك ما يجيء عن التابعين مما لا مجال للاجتهاد فيه، فنصّ على أنه يكون في حكم المرفوع، وادعى أنّه مذهب مالك ا هـ.

وفيه فضيلة قطع التمائم لأنها من الشرك.

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ تعالى هنا بيانًا يتعلق بقول: (سعيد بن جبير) رَحِمَهُ اللهُ تعالى أحد التابعين: (من قطع تميمةً من إنسانٍ كان كعِدل رقبة). وعزاه إلى وكيع يعني ابن الجراح في «جامعه»، وهو عند ابن أبي شيبة في «مصنَّفه» بإسنادٍ في ضعف.

ثمّ نقل المصنِّف أعني(الشارح) وهو الشيخ سليمان بن عبدالله أنه قال: (هٰذا) يعني كلام سعيدٍ (عند أهل العلم له حكم الرفع لأن مثل هٰذا لا يُقال بالرأي، فيكون على هذا مرسلًا)؛ لأن المرسل: هو ما رفعه التابعي إلى النبي ﷺ، وهٰذا يجعل له حكم الرفع؛ لأنه يقال من قبل الرأي فيكون مرسلًا.

ثمَّ تعقبه الشيخ حمد رَحِمَهُ اللهُ تعالى فقال:(وظاهره أن هٰذا متفق عليه) أي كونه مرسلًا، (وهٰذا الحكم عندهم لما أتى عن الصحابة على أن فيه خلافًا، أما ما جاء عن التابعين من هذا فلم يقل بذلك إلَّا قليل، ولا نقول على رسول الله ﷺ ما لم نعلم أنه قاله، ولهٰذا لم يذكره السخاوي إلَّا عن ابن العربي...) إلخ، فمحل الجزم بأن كلام أحدٍ إذا كان موقوفًا عليه أن له حكم الرفع هو إذا كان القائل صحابيًّا، فإذا كان القائل صحابيًّا فإن له حكم الرفع على الصحيح، وهو قول كثيرين، وإليه أشار العراقي:

وَمَا أَتَى عَنْ صَاحِبٍ بِحَيْثُ لَا ... يُقَالُ رَأْيًا حُكْمُهُ الرَّفْعُ عَلَى
مَا قَالَ فِي الْمَحْصُولِ نَحْوَ مَنْ أَتَى ... فَالْحَاكِمَ الرَّفْعُ لِهَذَا أُثْبِتَا

وأما ما جاء عن التابعي إذا قاله، وكان لا يقال من قبل الرأي، فجمهور أهل العلم على أنه لا يكون له حكم الرفع ولا يعدُّ مرسلًا، سوى ما ذكره المصنِّف عن (ابن العربي)، نقلًا عن «فتح المغيث» للسخاوي رَحِمَهُ اللهُ تعالى، فإن ابن العربي ذكر أنه يكون له حكم الرفع وادعى أنه مذهب الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ تعالى، وكأنه

استفاده مما يصنعه في كتابه «الموطأ»، فإن مالكًا رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى ربَّما عَدَل عن المرفوع حقيقةً فجعله موقوفًا، فكان ممن يعرفُ بوقف الإسناد، وأشار إلى وصفه بذلك الحافظ ابن حجر في «هدي الساري»، والمراد بوقف الإسناد: ترك رفع المرفوع وردِّه إلى الموقوف، رهبةً وخشية. وكان يفعل هٰذا جماعة، منهم أيوب السختياني، وشعبة بن الحجاج، ومالك بن أنس رحمهم الله تعالى، كحديث أبي هريرة: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة... » الحديث، فإن مالكًا روى هٰذا الحديث فأوقفه في «موطئه»، وهو حديثٌ مرفوع رواه البخاري في كتابه «الصحيح» مرفوعًا، فلعلَّ ابن العربي لمّا رأى شيئًا مذكورًا في «الموطأ» عن التابعين يصنعُ به مالكٌ ما يصنعه في الموقوفات التي تُرفع حقيقةً جعل مذهب مالكٍ أن ما كان من ذلك له حكم الرفع، ودعوى ابن العربي في مذهب مالك مقبولة؛ لأنه من كبار أئمة المذهب وحفاظه، فلا ترد جزافًا بمجرد أن يقول القائل: وادعى أنه مذهبُ مالكٍ، تعريضًا بردِّ قوله، فإن من أراد أن يدفع ما قاله من نسبةِ ذلك إلى مالكٍ ينبغي أن يظهر الحجَّة القاطعة في منع نسبته إلى مالكٍ، أما مع غموضِ ذلك فلا يمكن القطع بخلافه، وربّما كان وجهه هو ما ذكرتُ لك، والله أعلم .

ويكون الشيخ سليمان بن عبدالله ممن يذهب هذا المذهب، فيرى أن ما قاله التابعي ولاسيما الكبير كسعيد بن جبير أنه يكون له حكم الرفع إذا كان مما لا يقال من قبل الرأي.

ثمَّ ذكر أن (فيه فضيلة قطع التمائم لأنها من الشرك) بقوله: «كان كعِدْلِ رقبة» أي كعدل من أعتق رقبةً؛ لأن معتق الرقبة يخرجها من رقِّ المِلك إلى عزِّ الحريّة، وكذلك من قطع خيطًا من رقبة متعلقه فإنه يخرجه من رق الشرك والنفس إلى عز عبودية الله ﷻ.

***

قوله: «كانوا يكرهون التمائم» مراده بذلك أصحابَ عبد الله بن مسعود كعلقمة وأسود وأبي وائل والحارث بن سويد وعبيدة السلماني ومسروق والربيع بن خُثيم[1] وسويد بن غَفَلَة وغيرهم، وهٰذه الصيغة يستعملها إبراهيم في حكاية أقوالهم.

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى فائدة تتعلق ببيان من نسب إليهم الحكم بالكراهية في قول إبراهيم النخعي: («كانوا يكرهون التمائم») وأن (مراده بذلك أصحابَ عبدالله بن مسعود) وإلى نحوه أشار أبو العباس ابن تيمية في «منهاج السنة النبوية»، فإذا ذكر إبراهيم النخعي شيئًا بالجمع مضافًا إلى أحدٍ فاعلم أنه يريد أشياخه من أصحاب ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ ، فإذا قال: كانوا يفعلون، كانوا يكرهون. فالمراد بذلك أصحاب ابن مسعودٍ، كقوله في الصحيح: «كانوا يضربوننا على اليمين والعهد»، فالمراد أصحاب ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

وفيه من الفوائد أن الشيخ يضرب تلميذه، هٰذا من فوائد هذا الأثر، وكانوا يضربونه ليس بسبب ولاية الجسد ، بسبب ولاية الروح، وهذه ولاية الروح أعظم، ولكن محلُّ هذا فيما إذا كان صغيرًا، فمثله يغتفر، تأديبا له أن يؤدبه بذلك، أما من كان كبيرًا فإن العقلاء يجمعون على أنه يكفيه الكلام، وإذا كان الكلام لا يكفيه فإنه لا يرجى الصلاح فيه، إذا كان الإنسان ممن يُنبه ويُبيَّن ويُذكَّر ثمَّ لا ينتفع بالكلام، فأي شيءٍ ينتفع به الإنسان إذا كان كبيرًا، الشرع إنما خاطبه بالكلام، بكلام الله وكلام رسوله ﷺ ، وجعل هٰذا كافيًا في بيان ما يجب عليه من الأمر والنهي، فإذا عُرِّف بهذا ونُبه كان كافيًا في دلالته على الخير وتحذيره من الشر، فإن لم ينتفع بالكلام فإنه لا ينتفع أبدًا، العامة يقولون: اللِّي ما يعلمه قلبه، ما يعلمُونه الناس. يعني الَّذي لا يتنبه بما يلقى إليه، فإنه لا يمكن مهما ما أراد الناس حمايته ووقايته لا يمكن أن ينتفع به الناس، وأجدني مسوقًا بتقدير الله عزَّ وجلَّ إلى هذه الإنْبَاهَة فيما يتعلقُ بما أُطلعت عليه من تتبع بعض طلبة العلم لتغريداتٍ مجهولة أو من أناسٍ يعرف أن قصدهم التشويش والتشغيب على الناس، فهذا مما ينبغي أن يتتبعه طالب العلم، ولا أن يقلب صفحتهم؛ لأن حماية قلبك من الفتن هي أَوْلى ما يلزمك، وقد ترجم البخاري في «صحيحه» (باب من الإيمان الفرار بالدِّين من الفتن)، ومن هٰذا الوجه صيانةُ قلبك ونظرك عن كثيرٍ من الصفحات الموجودةِ في الشبكة العنكبوتية، سواءً من المواقع أو من صفحات التغريد المسمّاة بتويتر أو

(١) تصحيح من شيخنا حفظه الله: وفي جميع الطبعات: الربيع بن خيثم.

مواضع ما يسمّى بالفيس بوك، فإن حفظ القلب يوجب عليك أن تنأى بنفسك عنها، وإذا كان هٰذا يكرر بالتعليم أن يحذر الإنسان مما لا ينتفع به أو مما يجهله وأن العلم لا يؤخذ عن مجهول، فكيف يتدافعُ جمٌّ غفير ممن يلبس المِشْلَح!! بكلِّ أسف وراء جهالاتٍ لا تعلمُ حقائقها أو لا يعلم قائلها، فتجده مجهولًا لا يعرف ثمَّ يقطع أحدهم بذلك ويبني عليه أحكامًا ويوغر قلوب الناس بعضهم على بعض، فتجد من آثار ذلك إساءة ظنِّ الخلق بعضهم ببعض، فالحاكم يسيء الظنّ بالرعية، والرعية يسيؤون الظن بالحاكم، والرعية أنفسهُم يسيءُ بعضهم الظن ببعض، ويحملُ بعضهم كلام بعضٍ على ما يوافق هواه، فيكثرُ بينهم الشرَّ والعداوة والبغضاء ويقل الخير والهُدى والأمر بالمعروف والاشتغال بما ينفع، ومثل هٰذا مما تردد صداه في كلامٍ تقدم هذا بعض حقائقه في حالنا المشهودة اليوم، فما يلقى إليك من الكلام ضعه في مواضعه وأعْملهُ في نفسك، وإن وجدته خلاف الصواب فنبه المتكلم به، فإن المتكلم به لا يريد إلَّا إرشادك إلى الخير، فإذا كان مخطئًا في إرشاده كان من الأمانة الملقاة عليك أن تنبهه إلى خطئه؛ لأن الحامل له إراد الخير بنفسه وبك، فإذا أخطأ فهو حقيقٌ بأن تنصح له بتنبيهه إلى الصواب، وإن كان ما يلقي إليك هو الحقُّ المحض فعليك أن تلزمه وأن تحفظ نفسك من كلِّ ما يؤذيها.

والمقصود أنّ ما ذكرناه آنفًا مما ينسب إلى إبراهيم يرادُ به أصحاب ابن مسعود كما قال المصنِّف في آخر كلامه: (وهٰذه الصيغة يستعملها إبراهيم في حكاية أقوالهم) أي حكاية أقوال أصحاب ابن مسعود، وإلى ذلك أشرت بقولي:

عَزْوٌ بِجَمْعٍ إِنْ حَكَاهُ النَّخْعِي ... صَحْبَ ابْنَ مَسْعُودٍ عَنَاهُمْ فَاتْبَعِ
وَلَا يَكُونُ صُحْبَةَ الرَّسُولِ ... فَعَنَّهُمُ لَمْ يَرْوِ لِلمَنْقُولِ
بِسَمْعِهِ وَعُدَّ فِي الأَتْبَاعِ ... لِرُؤْيَةِ الصَّحْبِ بِلَا سَمَاعِ

(يكون): فعل ناسخ اسمها الجمع، ويكون (صحبة) خبر.

لم يرو: بحذف حرف العلة.

أي أن [إبراهيم النخعي] لم يسمع من أحدٍ من أصحاب النبي ﷺ، وإنما رآهم بعينه، فعُدَّ لشرفهم تابعيًا؛ لأنه رآهم، مثله مثل سليمان بن مِهران الأعمش، فإنه رأى أنسًا وغيره فعُدَّ في التابعين في صغارهم، فكذلك إبراهيم النخعي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى.

[وهذا آخر البيان على هذه الجملة من الكتاب، وبالله التوفيق].

تعليقات

الشَّيخ صالح بن عبد الله العُصيمي

علىٰ

إبطال التنديد باختصار شرح التوحيد

للعلامة حمد بن علي بن محمد بن عتيق

(١٢٢٧ - ١٣٠١)

مسودّة

الدرس السابع

السَّلامُ عليكم ورحمةُ الله وبركاته..

الحمد لله الذي جعل طلب العلم من أجلِّ القُربات، وتعبَّدنا به طول الحياة إلى المات، وأشهد أن لا إلٰه إلَّا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمَّدًا عبده ورسوله ﷺ ما عُقدت مجالس التَّعليم، وعلى آله وصحبه الحائزين مراتب التَّقديم.

أمَّا بعدُ..

فهٰذا الدَّرسُ السَّابع في شرح الكتاب التَّاسِع من برنامج التَّعليم المستمر في سنته الرَّابعة ثلاثٍ وثلاثين بعد الأربعمائة والألف، وأربعٍ وثلاثين بعد الأربعمائة والألف (١٤٣٣-١٤٣٤)، وهو كتاب «إبطال التنديد» للعَلَّامة حمد بن عليّ ابن عتيق رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وقد انتهى بِنا البيان عند قول المصنِّف: (باب من تبرك بشجرةٍ أو حجرٍ أو نحوهما)...



[٩]- باب من تَبَرَّكَ بشجرةٍ أو حَجرٍ ونحوهما

أي كبقعة وغار وعين وقبر وغيرها أي ما حكمه؟ هل يكون شركًا أم لا؟ وتبرَّك؛ أي طلب البركة ورجاها واعتقدها.

عقد المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى ترجمةً أخرى في «كتاب التوحيد»، فقال: (باب من تبرك بشجرةٍ أو حجرٍ ونحوهما)، وفسَّر الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى ما يندرج في قوله: (ونحوهما)، فقال: (أي كبقعة) يعني موضعًا من الأرض (وغار) وهو الشق العظيم في الجبل، (وعين) وهي محلُّ نبع الماء من الأرض (وقبر وغيرها) فكلُّ هٰذه المذكورات وما في معناها تندرج في جملة المذكور في قول المصنِّف: (ونحوهما)، فلا يختصُّ البيان المذكور فيه بمن تبرك بشجرة أو حجرٍ فقط.

وعدَلَ المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى عن الإطلاق فلم يقل: بابُ التَّبرُّك. تنبيهًا للواقع في زمانه، فإن الإطلاق ربَّما أغفل المتلقِّي عن المراد، فإذا بين المراد بذكر الواقع الشَّائع في زمانه صار معلومًا عند المتلقي، وأكثر ما كان الناس حينئذٍ يتبركون هو ما يكون من تبركهم بالأشجار والأحجار.

ثم بيَّن الشَّارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى أنَّ المقصود من الترجمة بيان حكمه، فقال: (أي ما حكمه؟ هل يكون شركًا أم لا؟)؛ لأن المصنِّف أدرج في كتابه فوق ما يتعلق ببيان وجوب التوحيد وفضله= ذِكرَ ما يناقضه من الشِّرك كبيره وصغيره.

ثمَّ ذكر الشارح أن التبرك هو طلب البركة، فقال: (وتبرَّك أي طلب البركة) يعني الْتمسها (ورجاها واعتقدها) في شيءٍ من الأشياء.

والبركة: داوم الخير وكثرته. فإذا قيل: هٰذا تبركٌ. أي طلبٌ للخير وكثرتِهِ.

❊ ❊ ❊

قوله: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ۝١٩ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ ۝٢٠﴾ قال القرطبي: إن فيها حذفًا تقديره: أفرأيتم هٰذه الآلهة هل نفعت أو ضرت حتى تكون شركاء لله؟. وقال غيره: ﴿ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ﴾ المتأخرة الوضِعية المقادر اهـ.

فأما اللَّات فقرئ بالتخفيف والتشديد.

فعلى الأولى قال ابن كثير: كانت صخرة بيضاء منقوشة عليها بيت بالطائف له أستار وسدنة وحوله فناء عظيم عند أهل الطائف وهم ثقيف ومن تابعها يفتخرون به على من عداهم من العرب بعد قريش. قال ابن هشام: وكانت في موضع مسجد الطائف الأيسر فلم يزل كذلك حتى أسلمت ثقيف فبعث رسول الله ﷺ المغيرة بن شعبة فهدمها وحرَّقها بالنار.

وعلى الثانية قال(١): قال ابن عباس كان رجل يلت السويق للحجاج فلما مات عكفوا على قبره، ذكره البخاري، وعن ابن عباس أيضًا كان يبيع السويق والسَّمن عند الصخرة ويَسْلَؤُه عليها، فلما مات ذلك الرجل عبدت ثقيف تلك الصخرة، إعظامًا لصاحب السويق. فإذا كانت عبادة الصخرة لأجل صاحب السويق فلا تخالف بين القولين، فمن قال أنها صخرة أو بنية لم ينكر أن يكونا على القبر.

وأما العزى فروى النسائي وابن مردويه أنَّها كانت ثلاث سَمُرَات(٢) عليها بيت بوادي نخلة، فلما فتح رسول الله ﷺ مكة بعث إليها خالد بن الوليد فقطع الشجرة وهدم البيت، فلما رجع إلى النبي ﷺ قال: «ارجع إنك لم تصنع شيئًا»، فلما رجع وجد امرأة عريانة ناشرة شعرها تحثو التراب على وجهها فقتلها فقال النبي ﷺ: «تلك العزى». مختصر.

وقال ابن جرير: كانت شجرة عليها بناء وأستار بنخلة بين مكة والطائف كانت قريش يعظمونها كما قال أبو سفيان يوم أحد، وأما مناة فكانت بالمشلل عند قُدَيد بين مكة والمدينة وكانت خزاعة والأوس والخزرج تعظمها ويهلون للحج منها. قال ابن هشام: فبعث رسول الله ﷺ عليًّا فهدمها يوم الفتح. اهـ.

وقيل: كانت أَكَمَة ولا يبعد أن يكون البناء فوقها؛ وسميت مناة من اسم الله المنان. وقيل: لكثرة ما يمنى عندها من الدماء أي يراق.

قال الشارح: ووجه مطابقة الآية للترجمة أنه كان التبرك بالشجر والحجر والقبور من الشِّرك الأكبر فواضح، وإن كان من الأصغر فالسلف يستدلون بما نزل في الأكبر على الأصغر انتهى. وقد وقع في هٰذه

---

(١) في نسخة المعالي: وعلى الثانية قال ابن عباس.

(٢) في نسخة المعالي: السَّمٰوات. وهو خطأ وقال شيخنا حفظه الله: بضم الميم وهو شجر السمر معروف.

الأزمان من عبادة الأوثان من القبور والأشجار والأحجار والبِنَايا والتبرك بها وبالذبح عندها ما هو أعظم وأكثر وأفحش مما فعله المشركون، وانتشار هٰذا وظهوره وكثرته تغني عن تَعداد بعضه؛ ولكن أكثر الناس لا يشعرون بدخول الواقع تحت كلام الله ورسوله.

وقد حدثني من وقف على شجرة بخانوقه أنه وجد عليها أربع[1] عشر جلدًا منشورة عليها مما ذُبِحَ عندها ووجد الخِرق وغيرها معلقًا عليها ووجد المرضى عندها يطلبون الشفاء وهي سمرة كالعزى فقطعها، وكذا (عُبَيْلُ الرَّيان) هناك جبل صغير يلقي عليه جهلة البادية اللحم والأقط والسَّمن ويخاطبونه بحوائجهم وهو شبيه بمناة، وما يفعله هؤلاء المشركون عند قبور الصَّالحين أعظم مما يفعل عند اللات.

ذكر الصنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى البيان المناسب للآية التي صدَّر بها إمام الدَّعوة هٰذا الباب وهي قوله تعالى: (﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰ ﴿٢٠﴾ ﴾)، فنقل عن (القرطبي: إن فيها حذفًا) أي من الكلام (تقديره: أفرأتيم هٰذه الآلهة هل نفعت أو ضرت حتى تكون شركاء لله؟) فهي عيبٌ للمشركين فيما اتخذوه من هٰذه الآلهة وذمٌّ لهم، فهو استنكارٌ يراد به تقبيح الفعل وذمُّ أهله.

ثم أردف النقل عن القرطبي بنقله عمَّن أبهمه، فقال:(وقال غيره)، والمُبهَم الواقع هنا ومواضع أخرى من الكتاب وعليه جرت عادة الشيخ سليمان بن عبدالله صاحب الأصل في «تيسير العزيز الحميد» هو الزَّمخشري، صاحب «الكشاف»، كأنهم كرهوا الإفصاح عنه لقُبح مذهبه الاعتزالي المعروف، **فنقلوا عنه مع إبهام اسمه؛ لأنَّ المقصود من النقل عن المخالف لأهل السنة ما ذكره من علمٍ يستفاد، وربَّما يكون في التَّصريح باسمه إغراءٌ بكتابه**، فيقعُ بعض من لا يعي العلم بالبدعة من هٰذه الجهة، وهٰذا مسلكٌ محمود يقصدُ منه وَأْد البدعة وتحصين النَّاس من شررها، فمن استروح النقل عن أحدٍ ممن مُسَّ ببدعة كان من المناسب عند خوف الاغترار به أن يُبهمه فيقول: وقال بعضهم. أو وقال غيره، حتى يُعلمَ أن هٰذا نقلٌ عن أحدٍ ترك عمدًا، وهٰذا أمرٌ مشهور عند أهل السنة بحسب الداعي الذي يقتضيه، وفي «صحيح البخاري» الإبهام لأجل ضعف بعض الرواة الذين يذكرون تبعًا للثقة في الحديث، فلما وجدت المصلحة في الإبهام أُبهم الراوي، والإبهام المتعلق بصيانة الاعتقاد أعلى من الإبهام المتعلق بالرغبة عن الرواية عن راوٍ من الرواة لضعفه، فقال صحاب «الكشاف»: (﴿ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰ ﴾ المتأخرة الوَضِعَية المِقْدار)، فهي نسبت إلى التأخير والوضع بذكر الأخرى، وإنما ذهب هٰذا المذهب؛ لأنَّ المشهور عند أهل العربية: أن (الآخر) و(الأخرى) لا تكون إلَّا للثاني، فلا يقال: الثالث الآخر ولا الأخرى. وهٰذا المذهب يرده ما ثبت في

(١) في نسخة المعالي: أربعة عشر جلدًا.

الصحيح في حديث أبي واقد الليثي «في الثلاثة النفر الذين وقفوا عند حلقة النبي ﷺ، فأما أحدهم فدخل فيها، وأما الآخر فاستحيى فاستحيى الله منه، وأما الآخر فأعرض فأعرض الله عنه»، فوقع في الثالث عده بقوله: «وأما الآخر»، فكررها، فيجوز ذلك في أصحِّ قولي أهل العربية، خلافًا لجمهورهم.

ثمَّ ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ تعالى بيان هٰذه الآلهة المعظمة عند مشركي العرب اللات والعزى ومناة، وابتدأها بذكر أولها وهو اللات، فبين أنه يـ(قرئ بالتخفيف والتشديد) فيقال: اللَّاتَ، واللَّاتَّ، أي بتخفيف التاء وتشديدها، ثم ذكر أن في تفسيره خُلفًا فقيل: إنه (صخرة بيضاء منقوشة) وقيل: إنه: (رجل كان يلت السويق للحاج) وهٰذا الثاني ثبت عند البخاري عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ، فكان رجلًا يَلُتُّ السويق للحاج ويسلؤه على صخرة بيضاء، ومعنى يسلؤه، أي يصبه؛ ليجعله سبيلًا لمن أراد أن يصيب منه شيئًا، قال الشيخ سليمان بن عبدالله في «تيسير العزيز الحميد»: (ولا تخالف بين القولين، فإن من قال: إنها صخرة لم ينفِ أن تكون صخرة على القبر أو حواليه، فعظِّمت وعبدت تبعًا لا قصدًا، فالعبادة إنما أرادوا بها صاحب القبر، فهو الَّذي عبدوه أصالةً). انتهى كلامه.

فيكون اللات اسمًا لصاحب القبر واسمًا للصخرة الكبيرة التي كانت قريبةً من قبره، وكان يُكرم الناس عندها.

ثمّ ذكر تفسير (العُزى) بما رواه (النسائي) وغيره بإسنادٍ حسن (أنَّها كانت ثلاث سمُرَات) أي من شجر السَّمُر، وهو شجرٌ معروفٌ عظيم (عليها بيت بوادي نخلة، فلما فتح رسول الله ﷺ مكة بعث إليها خالد بن الوليد فقطع الشجرة وهدم البيت، فلما رجع إلى النبي ﷺ فقال: «ارجع إنك لم تصنع شيئًا»، فلما رجع وجد امرأة عريانة ناشرة شعرها) أي مفرقةً له (تحثو التراب على وجهها فقتلها فقال النبي ﷺ: «تلك العزى») أي هي تلك المرأة الجنية التي كانت تسدن هٰذا الموضع وتقوم عليه وتغري الناس بعبادته، فلما قتلها خالد بن الوليد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ استأصل الشَّرَّ من أصله، وأما ما كان قبله فإنه كان تغييبًا لمعالم الشرك مع بقاء من يدعو إليه.

ثمَّ نقل كلامًا عن (ابن جرير) رَحِمَهُ اللهُ تعالى في هٰذا المعنى ثم ذكر أن (مناة كانت بالمشلل) موضع (عند قُدَيد بين مكة والمدينة وكانت خزاعة والأوس والخزرج) وهي من أكابر قبائل الحجاز (تعظمها ويهلون للحج منها. قال ابن هشام: فبعث رسول الله ﷺ عليًا فهدمها يوم الفتح).

(وقيل: كانت أَكَمَة ولا يبعد أن يكون البناء فوقها)، والأكمة: الموضع المرتفع من الأرض دون الجُبيل، فهو موضعٌ يكون مرتفعًا ارتفاعًا يسيرًا من الأرض، فيجوز أن يكون اسم مناة واقعًا على تلك الأكمة التي جعل عليها البناء والأستار.

ثمّ ذكر أنها (سميت مناة من اسم الله المنان) أي اشتقاقًا من اسم المنان، كما سيأتي في (باب من جحد شيئًا من الأسماء والصفات)، وفيه ذكرُ كلام ابن عباس والأعمش في هٰذا. (وقيل: لكثرة ما يمنى عندها من الدماء أي يراق) عندها ويسال من الدماء، وبه سمِّيت مِنى، فإن اسم منى جاء من كثرة إراقة الدماء فيها، وقيل: سمِّيت مناة من قولهم: منى الله الشيء إذا قدّره.

ثمّ نقل المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى عن (الشارح) وهو الشيخ سليمان بن عبدالله في كتابه «تيسير العزيز الحميد» أنه قال: (ووجه مطابقة الآية للترجمة أنه إن كان التبرك بالشجر والحجر والقبور من الشِّرك الأكبر فواضح)؛ لأنها تكون في مقامها، فهم كانوا يعبدون تلك الآلهة اللَّات والعزى ومناة تأليهًا وتعظيمًا وخضوعًا ومحبةً، فإن كان المتبرك يتبرك بالشَّجر والحجر والقبور ويكون تبركه أكبر فإلحاقه بهنَّ ظاهر، (وإن كان من الأصغر فالسلف يستدلون بما نزل في الأكبر على الأصغر). وتقدم بيان هٰذا.

والتَّحقيق أنَّ التبرك له حالان:

فالحال الأولى: أن يتبرك بالشيء معتقدًا استقلاله بالتأثير، وأنه يُمِد بنفسه، فهٰذا شرك أكبر.

والحال الثانية: أن يتبرك به من غير اعتقاد استقلاله بالتأثير، بل يتَّخذه سببًا يطلب منه دوام الخير وكثرته، فيكون شركًا أصغر لا يخرج به العبد من الملة.

ولما فرغ المصنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى من بيان هٰذه الجملة المتقدمة، نبَّه إلى وقوع ما يضاهيها في المتأخرين، فذكر أنه (وقع في هٰذه الأزمان) المتأخرة (من عبادة الأوثان من القبور والأشجار والأحجار والبنايا والتبرك بها والذبح عندها ما هو أعظم وأكثر وأفحش مما فعله المشركون، وانتشار هٰذا وظهوره وكثرته تغني عن تَعداد بعضه، ولكن أكثر الناس لا يشعرون بدخول الواقع تحت كلام الله ورسوله ﷺ).

وما ساقه المصنِّف من تلك الحال هو خبر ثقة عمَّا عاينه أو اتصل به من نقل الثقات، فما يوجد اليوم من هرتقاتٍ يُزعم بها أن تلك المظاهر لم تكن معروفةً في جزيرة العرب، فهٰذه ضجَّةٌ بلدية ظالمةٌ لنفسها، فإن هؤلاء لا يعتمدون على كلامٍ صحيح في إبطال ذلك، بل المؤرخون الذين كتبوا في تلك الحُقبة من عهد الأمة في جزيرة العرب من الواردين عليها أو من أهلها ذكروا ذلك، ومن اتصل بهم هٰذا الأمر من الثقات حدثوا به واحدًا عن واحدٍ، وقد حدثني من أقاربي من أدرك ذلك في بعض الجهات في بلادنا قبل ستين أو سبعين سنة، مما كان يعظم من الصخور التي يقصدها بعض النساء، فيصبون عليها العسل والسمن ويضعون عندها الأقط ويصبون لها الحليب الذي يحلبونه من الإبل وغيرها، فهٰذا أمرٌ مشهورٌ شائع، ولا يعني هٰذا أن البلد لم يكن فيه أحدٌ من أهل العلم، بل كان فيه أناسٌ من أهل العلم لهم مصنَّفاتٌ موجودة، طبع بعضها وأكثرها لم يطبع في فنون العلم، وغالبها في الفقه أو بعض مسائل الاعتقاد؛ كرؤية الله ﷻ في

الآخرة، أو الصوت أو الكلام كرسائل ابن عَطْوة، وابن دهلان، وابن بسام، وغيرهم من أهل العلم، إلَّا أن البلد كان كغيره من بلاد المسلمين فيه مظاهر من مظاهر الشرك.

ومنها ما ذكر المصنِّف هٰهنا بقوله:(وقد حدثني من وقف) أي من انتهى بوقوفه (إلى شجرة بخانوقه)، وخانوقة هي الموضع المسمَّى اليوم: بِخَنُوقة – بدون ألف– فلعله كان معروفًا فيها قبل بذلك أو كان هٰذا خبرًا عن غير أهله، فإن أهله يسمَّونه خَنُوقة وهو موضعٌ في وسط نجد، قريب من مدينة البجادية الموجودة اليوم، (أنه وجد عليها أربعة عشرة جلدًا منشورة عليها مما ذُبح عندها ووجد الخِرق وغيرها معلقًا عليها ووجد المرضى عندها يطلبون الشفاء وهي سمرة كالعزى فقطعها) أي ألحقها بما كان سبق من فعل أهل التوحيد في العهد الأول من قطع تلك الأشجار، ثمَّ قال: (وكذا عُبَيْلُ الرَّيان) والعُبيل في اصطلاح أهل نجد يطلقونه على الحجارة البيضاء التي تكون كالعظام، فإذا كان جبلًا صغيرًا أبيض يسمونه عُبيل، وإذا كان كبيرًا يسمونه عَبَلْ، وهٰذا يوجد في بعض المواقع، في نجد تجد جبلًا أبيض خالصًا – حجارته بيضاء–، فهٰذا في عرفهم يسمونه عَبل إذا كان كبيرًا، وإذا كان صغيرًا يسمّونه عُبَيْلًا، ولا يعرف بهٰذا المعنى في كلام العرب، لكنه من المواضعات الاصطلاحية المتأخرة، (والرَّيَان) لا يعرفه الناس اليوم، وهو على ما ذكره ياقوت الحموي في «معجم البلدان»: وادٍ في باطن نجد. فكأن هٰذا الجبل الصغير الأبيض قريبٌ منه، كانوا يعظمونه لأجل بياضه، فوقع في قلوبهم تعظيمه وإجلاله؛ لأجل ما هو عليه، فكانوا يصنعون عنده ما ذكره المصنِّف (يلقي عليه جهلة البادية اللحم والأقط والسمن ويخاطبونه بحوائجهم وهو شبيه بمناة، وما يفعله هؤلاء المشركون عند قبور الصالحين أعظم مما يفعل عند اللات). واضمحلت هٰذه المظاهر أو أكثرُها بأخرة في هٰذه البلاد بسبب نشر العلم والتوحيد، فلما انتشر العلم والتوحيد زالت هٰذه المظاهر بحمد الله ﷻ، فلم تزل بالسيف، فإن السيف لا يجدي شيئًا، وإنما يحتاج إلى علمٍ يبينُ له، فإذا قارنه علمٌ يبينُ له، فإن السيف ينفع في جِلاء تلك الأمور، لكن لما ظهر تهجيرٌ البادية في المواطن التي هجِّروا فيها؛ لأجل تعليمهم الدين = اضمحلت هٰذه المظاهر من البادية والحاضرة على حدٍّ سواء، وإذا فُقد هٰذا الأصل وهو العلم والتوحيد فإن الشرك يعود مرةً أخرى إلى جزيرة العرب، وكذا القول في غيرها من البلدان، فمن أعظم الواجبات: الاجتهاد في بث العلم ونشره؛لأنه حياة الناس، فيما يتعلق بدينهم، فإذا بُث العلم وشاع في الناس حفظ الدين، وحرس التوحيد، وإذا أهمل هٰذا تسارعت هٰذه الأحوال إلى الناس، وهٰذا هو المشاهد بأخرة، لما كثرت أبواق الشر وازدادت أبوابه، فلما صار النافخون في أبواق الشر كُثر، وفُتحت اليوم أبواب متنوعة من وسائل [التقانة] التي صارت بأيدي الناس، عظُم الجهل بتوحيد الله ﷻ.

فينبغي أن يجتهد طالب العلم في بث العلم، ولاسيما علم التوحيد؛ لأنه أصل دين الله ﷻ، وإذا جهل

الإنسان شيئًا من الأحكام الظاهرة في صلاته أو صيامه أو حجِّه ربَّما اغتفر له ذلك، وأما أمر التوحيد فإن أمره عظيم، وهو حقُّ الله ﷻ، فلا يزهدك في العناية بالتوحيد ما صار عليه بعض الناس من زعمهم أن الناس صاروا بمدارك عقليه لا يتصور معها أن يقعوا في عبادة حجرٍ أو شجرٍ، فإن هٰذه شبهةٌ عقلية، وأمر الشرك ليس متعلقه العقل، وإنما متعلقه الوجدان والقلب، وقد كان في بعض البلاد الإسلامية من يعدُّ رأسًا في العلوم العقلية، وله تصانيف مشهورةً في هٰذا الباب، وكان سادنًا على أحد القبور المشهورة في بلادٍ معروفة، فلم يبين له عقله ما ينبغي أن يكون عليه، وقد زاره أحدُ طلابه يومًا من الدهر، فلما التمسه وجده في حلقةٍ للذكر - كما تسمَّى- فيها طبلٌ وزمرٌ ورقص، فلم استنكر عليه تلك الحال وهو من هو، قال: إنها عادة الآباء والأجداد. فلم ينفع العقل في إخراجه من تلك السوءة التي تلقاها عن آبائه وأجداده، وبقي سادنًا في هٰذا القبر حتى تُوفي على ذلك، فلم ينفعه ذكاؤه وفطنته وتقدمه في علمٍ من العلوم العقلية المشهورة، ومشاركته في علومٍ أخرى من الاحتراز من الوقوع في الشرك.

وكلُّ زمنٍ له شبهاتٌ تتكرر معه، فمن تلقف تلك الشبهات شَرِقَ بها، وربَّما خرج من التوحيد، فينبغي أن يحذر الإنسان من الشبهات الواردة، وأن يتمسك بالدين الذي مات عليه النبي ﷺ، فإنه الدين الكامل، ولا يجعل أُذنه وِعاءًا مفتوحًا لكلِّ أحد يتكلم فيها بما يشاء، فيلقي في فؤاده من الشبهات والأغاليط ما يخبط به دينه، ولينظر حال من مضى ممن يقتدى بهم، وليتمسك به، ولا يغتر بأحدٍ من أهل الزمان مهما بلغ، فإن الحي لا تؤمن عليه الفتنة، هٰذا إذا كان مهتديًا، فكيف إذا كان متخبطًا بين الشبهات، فاقتداء الإنسان بمن سبق سلامة له، ولاسيما في باب توحيد الله ﷻ.

***

قوله: (ونحن حدثاء عهد بكفر) أي قريب عهدنا بكفر.

ففيه دليل على أن غيرهم لا يجهل ذلك، قاله المصنف؛ أي من الذين تقدم إسلامهم.

قوله: (يَنُوطون) بفتح الياء وضم النون أي يعلقون، قوله: (فقلنا: يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط) أي شجرة نعلق عليها سلاحنا وَنعْكُف عندها. ظنوا أن هٰذا محبوب إلى الله، فبين لهم ﷺ أن هٰذا نظير قول بني إسرائيل: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾.

قوله: (الله أكبر) رواية الترمذي «سبحان الله» أي أنزه الله عن أن يتقرب إليه بمثل هٰذا. و«السنن»: الطرق. قوله: «(لتركبن سنن من كان قبلكم» أي ستفعل هٰذه الأمة ما فعلت الأمم الماضية من الشرك فما دونه، وتأتي الأحاديث الدالة على ذلك في (باب ما جاء إن بعض هٰذه الأمة يعبد الأوثان) إن شاء الله، وقد وقع كما أخبر ففيه الدلالة على أنه رسول الله ﷺ.

ذكر الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى في هٰذه الجملة بيان طرفٍ مما تضمنه حديث أبي واقد الليثي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وهو أصلٌ في هٰذا الباب، رواه الترمذي وغيره من حديث الزهري، عن سنان بن أبي سنان، عن أبي واقد الليثي، وإسناده صحيح.

فذكر طليعة ما أفاد به أن (قوله: (ونحن حدثاء عهد بكفر) أي قريبٌ عهدنا بكفر)، فكانوا كفارًا ثمَّ أسلموا عن قريبٍ، (ففيه دليلٌ على أن غيرهم) أي ممن تقدم إسلامهم (لا يجهل ذلك)، فهو متقررٌ في نفوسهم، ثابتٌ في قلوبهم أنه لا يُتبرك ولا يتعلق بشيءٍ مما كان عليه أهل الجاهلية.

ثمَّ بين أن معنى (قوله: (يَنُوطون) بفتح الياء وضم النون أي يعلقون)، ثمَّ بين أن (قوله: (فقلنا يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط) أي شجرة نعلق عليها سلاحنا وَنعْكُفُ عندها). وليس مرادهم مجرد التعليق، فإن هٰذا يقع عادةً بالشجر وغيره، وإنما تعليقٌ يراد منه منفعة، وهٰذه المنفعة هي التي حملتهم على طلب التبرك. (ظنوا أن هٰذا محبوب إلى الله، فبين لهم ﷺ أن هٰذا نظير قول بني إسرائيل ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾)، فهو نوع تَألِيهٍ لما طُلب من ذلك، فحقيقة التألِيه: أن ينضم القلب على المحبة والتعظيم، ويستكن في ذلك رجاءُ المنفعة وخوف المضرة، فهم يرجون بذلك منفعةً تسري في أنفسهم وفي أسلحتهم التي يعلقون.

ثم قال:((الله أكبر) ورواية الترمذي «سبحان الله») أي أن الترمذي وقع فيه «سبحان الله» (أي أنزه الله عن أن يُتقرب إليه بمثل هٰذا. و«السنن»: الطُّرق)، وإذا كانت بالفتح فمعناها السَنَن: الطريق، والحديث فيه هاتان اللغتان في الموضعين.

ثم ذكر أن قوله ﷺ:(«لتركبن سنن من كان قبلكم» أي ستفعل هٰذه الأمة ما فعلت الأمم الماضية من

الشرك فما دونه، وتأتي الأحاديث الدالة على ذلك في (باب ما جاء إن بعض هٰـذه الأمـة يعبـد الأوثـان) إن شاء الله) أي في الباب الذي يأتي، (وقد وقع كما أخبر ففيه الدلالة على أنه رسـول الله ﷺ)، لصـدق خـبره، فإنه أخبر عن شيءٍ فوقع مطابقًا لما أخبر به ﷺ من أنه سيكون في هٰذه الأمة، في آخرهـا مـن يعبـد الأوثـان ويرجو منها ويتبرك متعلقًا بشجرٍ أو حجرٍ أو نحوه.

وهٰذا الذي بدر من حدثاء العهد بالكفر ممن كان مع النبي ﷺ اختلف في مقداره أهو شركٌ أكبر أمْ شركٌ أصغر؟ على قولين، هما لإمام الدعوة رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى، فإنه ذكر في «كشف الشبهات»: أنهم وقعوا في الشرك الأكبر، وذكر في «كتاب التوحيد» أنهم وقعوا في الشرك الأصغر.

ولو قيل: إن هٰذا وذلك موجودان بالنظر إلى تعدد الأفراد، كان هٰذا متَّجهًا، فيكون في أولئك مـن تعلـق قلبه لإرادة التبرك باعتقاد كونه سببًا مؤثرًا، فيكون قد طلب شيئًا يتعلق بالشرك الأكبر، ومنهم مـن لم يكـن كذلك، وإنما التمسه سببًا، فيكون قد وقع في الشرك الأصغر، فإن لم يمكن التوفيق بـما ذكرنـا، فـإن المتعـين حينئذٍ حمله على الشرك الأصغر، إحسانًا في الظن بالصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ.

ولو قدر أنه كان أكبر، فإنهم لم يكفروا؛ لأنهم لما طلبوا ذلك نهاهم النبي ﷺ فـانتهوْا، والإنسـان إذا أراد أن يقع في شركٍ أكبر ثمَّ نُهي عنه فانتهى، فإنه لا يكون كافرًا بذلك.

وهٰذا الباب وهو باب التبرك، بابٌ عظمت به البلوى في المتأخِّرين، وكثر فيـه اسـتدلال المتعلقـين بـما لم يأذن به الشرع من أنواع التبرك، وأدلة هؤلاء بعد إدمان النظر فيها لا تخرج من نوعين:

أحدهما: نوعٌ صريحٌ غير صحيح.

والآخر: نوعٌ صحيحٌ غير صريح.

فأما النوع الأول: فهو الأخبار التي رويت في التبرك مما لم يصحَّ فيها شيءٌ؛ كحديث «أن النبـي ﷺ كـان يبعث إلى مطاهر المسلمين يرجو بركتهم»، فهٰذا الحديث حديثٌ منكر سندًا ومتنًا، ولا يصـحَّ وهـو صريـح في التبرك لو صحَّ.

ومن الثاني: أحاديث كثيرة يتعلق بها زعمًا أنها من التبرك وليست كذلك؛ كدعاء العباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في الاستسقاء لما أمره عمر، فإن هٰذا إنما كان استسقاءً بدعائه لا تبركًا بذاته رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وأرضاه.

ومن محاسن كتاب «تيسير العزيز الحميد» أنه ختم هٰذا الباب بتنبيهٍ شريف، نـوّه فيـه بهٰـذه المسـألة فقـال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (تنبيه ذكر بعض المتأخرين أن التبرك بآثار الصالحين مستحبٌ؛ كشـرب سـؤرهم والتمسـح بهـم أو بثيابهم، وحمل المولود إلى أحدٍ منهم لِيُحَنكه بتمرة حتى يكون أولُ ما يدخل جوفه ريق الصالحين، والتـبرك بعرقهم ونحو ذلك، وقد أكثر من ذلك أبو زكريا النـووي في «شرح مسـلم»، في الأحاديـث التـي فيهـا أن

الصحابة فعلوا شيئًا من ذلك مع النبي ﷺ وظن أن بقية الصالحين في ذلك كالنبي ﷺ في ذلك، وهٰذا خطأ صريحٌ لوجوه:

منها: عدمُ المقاربة فضلًا عن المساواة للنبي ﷺ في الفضل والبركة.

ومنها: عدمُ تحقق الصلاح، فإنه لا يتحقق إلَّا بصلاح القلب، وهٰذا أمرٌ لا يمكن الاطلاع عليه إلَّا بنصّ، فالصحابة الذين أثنى الله عليهم ورسوله أو أئمة التابعين أو شهر بصلاحٍ ودين كالأئمة الأربعة ونحوهم من الذين تشهد لهم الأمة بالصلاح، وقد عدم أولئك، أما غيرهم فغاية الأمر أن نظن أنهم صالحون فنرجو لهم.

ومنها: أننا لو ظننا صلاح شخصٍ فلا نأمن أن يختم له بخاتمة سوء، والأعمال بالخواتيم، فلا يكون أهلًا للتبرك بآثاره.

ومنها: أن الصحابة لم يكونوا يفعلون ذلك مع غيره لا في حياته ولا بعد موته، ولو كان خيرًا لسبقونا إليه، فهلا فعلوه مع أبي بكرٍ وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم ونحوهم من الذين شهد لهم النبي ﷺ بالجنة؟!، وكذلك التابعون هلا فعلوه مع سعيد بن المسيب وعلي بن الحسين وأُويس القَرَني، والحسن البصري ونحوهم ممن يقطع بصلاحهم؟!، فدلَّ أن ذلك مخصوصٌ بالنبي ﷺ.

ومنها: أن فعل هٰذا مع غيره ﷺ لا يؤمن أن يفتنه وتعجبه نفسه فيورثه العُجب والكبر والرياء، فيكون هٰذا كالمدح في الوجه بل أعظم). انتهى كلامه.

فهٰذه خمسة وجوهٍ تبين أن ما شاع عند المتأخرين من الدعوة إلى التبرك بالصالحين خلافُ ما تقتضيه الأدلة، وليس القول في هٰذه المسألة من مبتكرات التيمية أو الوهابية كما يزعمه بعض الناس، بل من أحسن العلماء نقضًا لها العلامة الشاطبي في كتاب «الاعتصام»، وهو عالمٌ خالف أهل السنة في مسائل؛ لكنه كان تبَّاعًا للحقّ، فنظره في الأدلة اقتضى أن يزيف دعوى التبرك، وأن يبين أن هٰذه من البدع التي انتشرت عند المتأخرين، فكلامه من أحسن الكلام في إبطال التبرك بالصالحين الذي شاع عند المتأخرين.

وما يتعلق به بعض الناس من بعض الآثار التي وردت عن الصحابة أوعن أئمة الهدى وضعٌ لها في غير موضعها، كما اشتهر بأخره وروج له بعض أهل هٰذه البلاد تهوينًا للمسألة من أن الإمام أحمد كان يتبرَّك بزُمارة المنبر، يعني بالموضع الذي يتكأ عليه من المنبر النبوي، وهٰذا حقٌّ؛ لأن وجه التبرك حينئذٍ التبرك بأثرٍ من الآثار الثابتة للنبي ﷺ، لأن الزُّمَارة توضع عليها اليد عادةً، وكان يسري فيها عرق النبي ﷺ، فكان فيها أثرٌ من أثر النبي ﷺ قد صار متشبعًا بها، فكان يتبرك بها من نقل عنه التبرك بها، وهٰذا نظير ما كان عند أُمِّ سلمة رضي الله عنها في الصحيح وغيره «شعرات من شعرات النبي ﷺ كانت توضع في جلجل ويصب عليه

الماء، فتشرب»، لأنها من الآثار الثابتة للنبي ﷺ.

وقد زال هٰذا المنبر ولا وجود له اليوم، وليس شيءٌ من الآثار اليوم التي بأيدي الناس مما يثبت عن النبي ﷺ، وقد تصدى لهٰذه الدعوة جماعة من المؤرخين من غير التيميين والوهابيين كما يقولون، كالعلامة أحمد تيمور باشا رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى فإن له رسالةً في بيان أن الآثار الموجودة بأيدي الناس مما ينسب إلى النبي ﷺ لا يثبت منها شيءٌ عن النبي ﷺ.

ولو ثبت شيءٌ منها عن النبي ﷺ فإن العارف بشرفه ﷺ وفضله يكون أَوَّلَ المتبركين به؛ لأن أحق الناس التبرك بآثار ﷺ هم المتبركون بإتباعه على دينه وسنته ﷺ، لكن لا سبيل إلى تثبيت شيءٍ من ذلك، ومن العجيب أن جماعةً ممن يروِّج لهٰذه الدعوى يطعنُ في أحاديث الثقات في البخاري ومسلم بدعوى احتمال الخطأ والغلط عليهم وأنهم بشرٌ يقع منهم السهو والغفلة وأنهم يحدثون بأحاديث تخالف عنده بما يزعم القرآن، ثمَّ تجده بدمٍ باردٍ يهوِّنُ من مسائل التبرك ويروِّجُ لها باعتبار أن هٰذا أمرٌ مشهورٌ في الأمة، وأن هٰذه الآثار مما تلقتها الأمة بالقبول وأنها معروفة انتقلت من البلاد الحجازية إلى البلاد التركية، وأنها موجودة فيها اليوم، وكلُّ هٰذا مما يبين أثر الهوى في إفساد الهدى، فإن الإنسان إذا كان له هوى علِق بقلبه، خرج منه الهدى فصار يتكلم باعتبار هواه، فتجده متناقضًا، واعتبر هٰذا في أهل الأهواء، فإن العَلَامة البينة في أهل الأهواء تناقضهم؛ لأنه الهدى واحدٌ لا يتغير ولا يتلون، وأما الهوى فإنه يتعدد باعتبار ما يدعو صاحبه إليه، فتجده تارةً على قول، وتارةً على قول، وتجده مع بعضهم على قول، ومع بعضهم على قول، وتجده اليوم على قول، وغدًا على قول، وتجده مع ناسٍ على قول، ومع ناسٍ على قول، فصار الناسُ غالبًا ممن يتكلم في المسائل المتنازع فيها لا يخرج من التناقض في المسائل.

وأضربُ على هٰذا مثلًا مما يروجُ له من دعوى الإرجاء مع الحكام، فإن الذين هم اليوم ينسبون بعض الناس إلى الإرجاء مع الحكام هم مرجئة مع الشعوب، فصار في الأمة اليوم نوعان من الإرجاء:

أحدهما: إرجاءٌ مع الحكام، كما ينسب إلى قوم.

والآخر: إرجاءٌ مع الشعوب، فتجد أحدهم يبالغ في التشديد على الحكام بحقٍّ أو باطل، فإذا رأيت حاله مع الجمهور وجدته يجري وراءهم لاهثًا في محبة تمييلهم إليه، فهو يهوِّن من القول معهم، حتَّى أنه إذا سئل عن مسألة لا يجرؤ أن يقول إنها حرام، بل تجده متلكِّئًا في فتواه، فربَّما رأيت له مقاماتٍ كثيرة من الإفتاء لا يقول فيها: حرام. وإنما يحاول أن يهون على من يستفتيه بأن هٰذا الأمر لا ينبغي وأن باب التوبة مفتوح وأن الإنسان لا يخلو من الخطأ، وقمينٌ به أن ينظر بهٰذا الميزان أيضًا للحاكم، لكن الأهواء تجعلُ بعض الناس عبيدًا للحكام، وتجعل بعض الناس عبيدًا للمحكومين.

والسعيد من كان عبدًا لله وحده لا شريك له، أسأله ﷻ أن يخرج قلوبنا من عبادة العباد إلى عبادته وحده، ولا يجعل في قلوبنا حظًّا لأحد من المخلوقين كائنًا من كان.

***

[١٠]- باب ما جاء في الذبح لغير الله

أي من الدلالة على أنه حرام وشرك.

قوله: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ الآية أي قل يا محمد لهؤلاء المشركين الذين يعبدون غير الله ويذبحون لغيره: ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ أي ذبحي ﴿وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي﴾ أي ما آتيه في حياتي وما أموت عليه من الإيمان والعمل الصالح ﴿لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ﴾ أي في شيء من ذلك ولا في غيره من أنواع العبادة؛ فالصلاة أجلّ العبادات البدنية، والنسك أجلّ العبادات المالية، فمن صلى لغير الله فقد أشرك، ومن ذبح لغيره فقد أشرك. وقوله: ﴿وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾﴾[الأنعام] قال قتادة: من هٰذه الأمة.

عقد المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى ترجمة أخرى فقال: (**باب ما جاء في الذبح لغير الله**) قال الشارح: (أي من الدلالة على أنه حرام وشرك)، فترجم المصنِّف بهٰذه الترجمة للإبانة عن حكم الذَّبح لغير الله وأنه حرامٌ وشركٌ، واستفيد هٰذا لا من الترجمة، بل من الأدلة التي ذكرها المصنِّف فيها.

وفاتحة تلك الأدلة قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾﴾، وذكر المصنِّف- أعني الشارح- رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى تفسيرها فقال: (قوله: ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ الآية أي قل يا محمد)، وتقدم أن الأكمل أن يقول: قل أيها النبي، أو أيها الرسول أدبًا مع مقام النبي ﷺ، أشار إلى ذلك عبد الحميد ابن باديس في موضعٍ من تفسيره، وهو الذي تقتضيه الأدلة وتقتضيه الأجلة، (قل يا محمد لهؤلاء المشركين الذين يعبدون غير الله ويذبحون لغيره ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ أي ذبحي)، فإن **النسك يطلق على معنيين:**

أحدهما: عام، وهو التعبد.

والآخر: خاص، وهو الذبح.

(﴿وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي﴾ أي ما آتيه في حياتي وما أموت عليه من الإيمان والعمل الصالح ﴿لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ﴾ أي في شيء من ذلك ولا في غيره من أنواع العبادات) فهو خالصٌ لله ﷻ، وَنُبِّه إلى إخلاصه بقوله: ﴿لِلَّهِ﴾، وَنُبِّه إلى براءته من الشرك بقوله: ﴿لَا شَرِيكَ لَهُ﴾، فهو تأكيدٌ للإخلاص بالبراءة من الشرك، وذكر ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾؛ لبيان موجب الإخلاص، وأن الَّذي حمل العبد على إخلاص ذبحه لله أن الله هو ربُّ العالمين، أي الذي يستحقُّ أن يكون معبودًا له سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

ثمَّ ذكر المصنِّف أن (الصلاة أجلُّ العبادات البدنية، والنسك أجلُّ العبادات المالية، فمن صلى لغير الله فقد أشرك، ومن ذبح لغيره فقد أشرك)، فالصلاة مأمورٌ بها لله، فيكون الذبح مأمورًا به لله، (ومن صلى لغير الله فقد أشرك، ومن ذبح لغيره فقد أشرك).

(وقوله: ﴿وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلۡمُسۡلِمِينَ ۝١٦٣﴾ قال قتادة: من هٰذه الأمة)؛ لأن الأنبياء قبله كانوا على دين الإسلام بالمعنى العام.

وأَوْلى من هٰذا أن يقال: في قوله ﴿وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلۡمُسۡلِمِينَ ۝١٦٣﴾ أي **المبادرين إلى ذلك إسلامًا لله**، فهو يعجل بذلك ويبادر إليه في هٰذه الأمة قبل الناس امتثالًا لما أمره الله ﷻ به.

ويُشكِلُ قول المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى: (والنسك أجلُّ العبادات المالية) على الزكاة؟ كيف الجواب على هٰذا الإشكال؟ ما هو أجلُّ العبادات المالية؟ هل هو النسك أي الذبح بأن يتملك مذبوحًا ثم يتقرب إلى الله ﷻ به، أو أن يزكي؟ [الجواب]: **النُّسك أفضل العبادات المالية حتى من الزكاة لوجوه:**

أحدها: أن الذبح في العادة يكون بإرادة التقرب، وأما الزكاة فقد تؤخذ قسرًا من العبد، لأنها من باب التروك التي تطلب فيها إبراء الذِّمَّة، فربما خلت من قصد الامتثال، فتبرأ بها الذمة دون حصول الأجر.

والثاني: أن الذبح يجتمع فيه عبادتان: إخراج المال، وإراقة الدم، وأما الزكاة ففيها إخراج المال فقط.

والثالث: أن الذبح أمرٌ ظاهر، وأما الزكاة فمن الأموال أموالٌ باطنة لا تظهر زكاتها، كما هو معروفٌ عند الفقهاء.

فالذبح أجلُّ العبادات المالية، فإن قيل: الزكاة واجبة، والذبح غير واجبٍ، فما الجواب؟ [الجواب]: قد يكون واجبًا مثل الهدي، هدي الحاج الناسك إذا كان متمتعًا أو قارنًا، هٰذا يجب عليه، فعبادة الذبح فيها فرضٌ ونفل، وكذلك عبادة الزكاة فيها فرضٌ ونفل.

***

قوله: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ۝٢ ﴾[الكوثر] قال شيخ الإسلام: أمره الله على أن يجمع بين هاتين العبادتين وهما الصلاة والنسك الدالتان على القرب والتواضع والافتقار وحسن الظن وقوة اليقين، وطمأنينة القلب إلى الله وإلى عِدته، عكس حال أهل الكبر والنفرة وأهل الغنى عن الله الذين لا حاجة لهم في صلاتهم إلى ربهم يسألونه إياها والذين لا ينحرون له خوفًا من الفقر، ولهٰذا جمع بينهما في قوله: ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي ﴾ الآية والنسك الذبيحة لله تعالى ابتغاء وجهه فإنهما أجلّ ما يُتقرب به إلى الله، فإنه أتى فيهما بالفاء الدالة على السبب؛ لأن فعل ذلك سبب للقيام بشكر ما أعطاه الله من الكوثر، وما يجتمع للعبد في الصلاة لا يجتمع له في غيرها كما عرفه أرباب القلوب الحية، وما يجتمع له عند النحر إذا قارنه الإيمان والإخلاص من قوة اليقين وحسن الظن أمر عجيب؛ وكان ﷺ كثير الصلاة، كثير النحر. اهـ.

ذكر الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى البيان المتعلق بالدليل الثاني وهو قوله تعالى: (﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ۝٢ ﴾)، مبتدئًا بنقل كلام أبي العباس ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى وفيه أن الله أمر النبي ﷺ (أن يجمع بين هاتين العبادتين وهما الصلاة والنسك) أي الذبح، لما فيهما الدلالة (على القرب والتواضع والافتقار وحسن الظن وقوة اليقين، وطمأنينة القلب إلى الله وإلى عِدته) أي ما وعد به عباده المُخْلَصين، (عكس حال أهل الكبر والنفرة وأهل الغنى عن الله الذين لا حاجة لهم في صلاتهم إلى ربهم يسألونه إياها والذين لا ينحرون له خوفًا من الفقر، ولهٰذا جمع بينهما في قوله: ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي ﴾ الآية).

ثم قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى: (فإنه أتى فيهما بالفاء الدالة على السبب) أي أنها فاءٌ سببية في قوله: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ۝٢ ﴾؛ (لأن فعل ذلك سبب للقيام بشكر ما أعطاه الله من الكوثر)، وهو نهر في الجنة في أصحِّ قولي أهل العلم، (وما يجتمع للعبد في الصلاة لا يجتمع له في غيرها كما عرفه أرباب القلوب الحية)، فإن الصلاة دخولٌ على الله ﷻ يُفضي فيها العبد إلى ربِّه ﷻ بسِّره، ويخضع له بسؤاله، فيرجو رحمته، ويظهر له من المسكنة والفاقة والفقر ما لا يكون في غيرها من العبادات.

وكذلك (يجتمع له عند النحر من قوة اليقين وحسن الظن أمر عجيب) إذا قارنه الإيمان والإخلاص، ولهٰذا تجد في الأوائل من السرور بهٰذه العبادة ومحبتها والحرص عليها والمسارعة إلى إظهارها ما ليس عند الناس اليوم؛ لأن من سبق كان فيهم كمالُ إقبالٍ على الله ﷻ، ومحبة للتقرب إليه بأنواع القُربات، ومن جملتها النحر، فكانوا يسعدون بها، ويوجد في قلوبهم ونفوسهم من البهجة والسرور ما يجعل عيدهم عيدًا، وأما اليوم فقد فُقد هٰذا المعنى، وغُيِّب في ضمنِ منظومة من الشرائع التي تتلقى اليوم ضرباتٍ مؤلمةٍ في تغييبها تحت دعوى تسهيل الشريعة وتيسيرها على الناس، مما ظهر جليًّا في إفتاء جماعة بجواز دفع الأموال إلى جهاتٍ تقوم بذبح تلك الأضاحي في بلاد بعيده، وتوزيعها على المحتاجين، ومع إحساننا الظن بهؤلاء

فإن مُدرك المسألة ومأخذها هو إظهار عبادة الذبح تقرُّبًا إلى الله ﷻ، إذ ليس المقصود من الأضاحي والهدي وغيرها من أنواع القربات بالذبح، ليس المقصود منها اللحم، وإنـما المقصـود منهـا إراقـة الـدم مـن بهـائم الأنعام تقربًا إلى الله ﷻ، فإذا وُجد هٰذا المعنى حصلت هٰذه العبادة، وكمالها أن يباشر الإنسان ذلـك بنفسـه، فإن أداء هٰذه العبادة له ثلاث مراتب:

فالمرتبة الأولى: أن يباشر ذلك بنفسه.

والمرتبة الثانية: أَلَّا يباشره ولكن يشهده، فيكون حين الذبح واقفًا عنده.

والمرتبة الثالثة: أن يكون ببلده بثقةٍ ينوب عنه.

فهٰذه المراتب هي المراتب التي تحصل بها عبادة الذبح، وأما ما عليه الناس بـأخرة، فـلا تحصـل بـه هٰـذه العبادة، وإنما يكون من جنس الصَّدقة التي يتصدق بها إلى من فيه عوزٌ وحاجة، أما عبادة الـذبح التـي هـي عبادة الذبح فهي أن يريق الإنسان الدم بنفسه في بلده قربةً إلى الله ﷻ، ثمَّ يفعل باللحم مـا شـاء، والأكمـل أن يجعله أثلاثًا: يهدي منه، ويتصدق منه، ويطعم منه، ويحفظُ منه ما شاء.

وما يقع خلاف ذلك فهو مما يضعف هٰذه العبادة في قلوب الناس، وكما ذكرت هـو واحـدٌ مـن الألـوان التي غُيِّبت فيها عدَّةٌ من معالم الشريعة، فصارت زكاة الفطر أيضًا مبلغـا ماليـا يـدفعُ إلى جهـة تخـرج تلـك الزكاة عن الإنسان، وصارت الكفارات من هٰذا الجنس - أموال تدفع إلى بعض الجهات لتدفع بـذلك، ثـمَّ وضعت معالم للعبادات الشرعية لم تأتِ بها الشريعة تحت هٰذه الذريعة، كقولهم اليوم: كفالـة اليتـيم، فـيمن يدفعُ مالًا إلى جهة خيرية كمؤسسة أو مدرسة أو دار بر؛ لتحفظ أحدًا مـن أيتـام المسـلمين، وهٰـذه ليسـت كفالة اليتيم، وإنما كفالة اليتيم أن يضمَّه إليه، ويجعله من رعيته، ويقـوم عـلى تأديبـه وتعليمـه، هٰـذه كفالـة اليتيم التي حضَّت عليها الشريعة، ورغبت فيها، وأما ما يوجد اليوم لا يسمَّى كفالة يتيم، وإنما هـي صـدقةٌ على يتيم.

وينبغي أن يحرص طلاب العلم على إبانة هٰذه الشرائع وأن يمتثلوها وأن يظهروها في الأمـة، وأن يـدعو الناس إلى الحرص عليها؛ لأنه إذا خَفِيت هٰذه الشرائع من الناس نُسيـ ديـن الله ﷻ، والأمـر قريـب العهـد ففي بلدٍ من البلدان قبل سنين زُرته في زمن قحط وجذب، فلما جاء ذكر صـلاة الاستسـقاء وإذا بـالقوم لا يدرون لها خبرًا، ولا يعرفون منها ذكرا، وهٰذا أمرٌ ظاهر عندهم في البلد حتى كأن الجيل الذي فيهـا حينئـذٍ لم يصلِّ صلاة الاستسقاء قط، وهم في بلدٍ إسلامي مشهور، ولما أقـيم قبـل سـنواتٍ في بـلاد الأردن صـلاة الاستسقاء استنكر ذلك جماعة من عوام المسلمين بأنهم لا يعرفون هٰذه الصلاة، والسبب هـو عـدم المبـالاة بإظهار الشرائع حتى غُيِّبت عن الناس، ويبدأ الأمر صغيرًا حتى يعود كبيرًا.

ويتأكَّد إبطال هٰذا الوأد للشرائع في البلاد باعتبار العوارض التي تحيط بها، فمثلًا هٰذه البلاد الفتوى فيها في الأمر الظاهر موكولةٌ إلى ولي الأمر، والمذهب المعتمد في نظام الحكم هو مذهب الإمام أحمد ابن حنبل رَحِمَهُ اللهُ تعالى، ومخالفة ذلك مخالفة للأمر المستقر الذي عُقدت عليه الولاية، فمن ينشر رسائل تحت ما يخالف مذهب الإمام أحمد في هٰذه البلاد يدعو فيها الناس إلى أمرٍ ما فيما يتعلق بهٰذه الشرائع الظاهرة لا يجوز؛ لأن حكم الحاكم يرفع الخلاف عند الأصوليِّين، وكثيرٌ ممن يبعث هٰذه الرسائل يقر بهٰذا، ويستعمل هٰذا الدليل في المواضع التي يتكلم فيها حسب حاجته، فإذا أمثال هٰذه المسائل غاب عنه هٰذا الأصل مما يُفسد دين الناس، ويجعلهم يتهاونون في هٰذه المسائل الشرعية.

زد على ذلك أن هٰذه الشرائع بحمد الله هي مما كان مشهورًا منشورًا وهو ميسور على الناس، فمع شهره ويسره ينبغي أن يحافظ عليه الناس، ولو كان الأمر مجهولًا أو قليلًا أو كان فيهم حاجةٌ وعوز، لكان المقال مقالًا آخر، زد على ذلك أن بعض هٰذه المسائل تتعلق بها وصايا وأوقاف، جعلت مصارفها ممن أوقفها أو أوصى بها حسب مورد معين، فليس للإنسان أن يغيرها، فإذا أوصى موصٍ بوقفٍ أو مالٍ أو غير ذلك أن يضحى له سبع أضحيات عن فلان أو فلان أو فلان أو فلان، وجب عليه أن يضحي على الحال الكامل؛ لأنها هي التي تبرأ بها ذمته، وأما ما عدا ذلك فإنه يخاف فيه التبعة على الإنسان فيما استؤمن عليه وعهد إليه من وصيةٍ أو وقفٍ أو أمانة.

ومن لطيف ما يذكر أن رجلًا كانت عنده وصايا عدة فيما يتعلق بالأضاحي، فأخذته في سنةٍ من السنوات بارقة الدعوى إلى التبرع إلى بعض الجهات لإخراجها في مواطن خارج البلد، فقام ذلك الرجل بأدائها على هٰذا النحو، ومع أدائه لها بقيت غُصةً في نفسه، وألمًا في قلبه، وتلجلجًا أن لَا يكون أدى ما عليه من أنه فعل هٰذا الفعل، ولا يدري هل ذبحت هٰذه الأضاحي عن موتاه الذين أوصوا أم لم تذبح؟!، فالمخرج من مثل هٰذه المعضلات أن يتمسك الناس بإظهار الشرائع كما أمرت بها الشريعة.

ومظاهر هٰذا تتعدد في الأمة، ولا تنحصر بما مثلنا به من زكاة الفطر أو صلاة الاستسقاء أو الأضاحي، لكن المقصود تنبيه الناس إلى الحرص على إظهار الشرائع؛ لأن فيها تقويةً للدين وإعلاءً له وافتخارًا به، وأما زوال ذلك من نفوس الناس فهو مؤذنٌ بزوال ما هو فوقه من دين الله ﷻ، وإذا تُهون في شيءٍ استرسل فيما بعده، قال عبدالله بن المبارك: (من تهاون بالسنن عُوقب بحرمان الفرائض، ومن تهاون بالفرائض عُوقب بحرمان المعرفة).

فإذا استهان الإنسان بأمور السنن تبعه ذلك إلى أن يتهاون بالفرائض، فإذا تهاون في الفرائض حجبت عنه معرفة الله ﷻ وخرجت من قلبه.

***

قوله: «لعن الله من ذبح لغير الله» قال النووي: وأما الذبح لغير الله فالمراد به أن يذبح لغير اسم الله كمن يذبح للصنم أو للصليب أو لعيسى أو للكعبة ونحو ذلك فكل هٰذا حرام ولا تحلّ هٰذه الذبيحة سواء كان هٰذا الذابح مسلمًا أو نصرانيًا أو يهوديًا، نص عليه الشافعي، واتفق عليه أصحابنا، فإن قصد مع ذلك تعظيم المذبوح له غير الله والعبادة له كان ذلك كفرًا، فإن كان الذابح مسلمًا قبل ذلك صار بالذبح مرتدًا، وذكر الشيخ إبراهيم المَرُّوذي[١] من أصحابنا أن ما يذبح عند استقبال السلطان تقربًا إليه أفتى أهل بخارى بتحريمه لأنه مما أُهلّ به لغير الله تعالى، أملاه علي شيخنا الشيخ عبدالرحمن بن حسن؛ وقال شيخ الإسلام في قوله تعالى: ﴿وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيۡرِ ٱللَّهِۖ﴾[البقرة:١٧٣] ظاهره أنه ما ذبح لغير الله مثلُ أن يقول: هٰذا ذبيحة لكذا، وإن كان هٰذا هو المقصود فسواء لفظ به أو لم يلفظ، وتحريم هٰذا أظهر من تحريم ما ذبحه للحم وقال فيه باسم المسيح ونحوه كما أن ما ذبحناه متقربين به إلى الله كان أزكى وأعظم مما ذبحناه للحم وقلنا عليه باسم الله، فإن عبادة الله بالصلاة والنسك له أعظم من الاستعانة باسمه في فواتح الأمور، فكذلك الشرك بالصلاة لغيره والنسك لغيره أعظم من الاستعانة باسم غيره في فواتح الأمور؛ فإذا حرم ما قيل فيه باسم المسيح والزُّهَرة[٢] فلأن يحرم ما قيل فيه لأجل المسيح أو الزهرة أو قصد به ذلك أولى، فإن العبادة لغير الله أعظم كفرًا من الاستعانة بغير الله، وعلى هٰذا فلو ذبح لغير الله متقرِّبًا به إليه لحرم وإن قال فيه باسم الله.

قوله: «لعن الله من لعن والديه» قال بعضهم: أباه وأمه وإن عليا وفسره النبي ﷺ بأن يسب أبا الرجل فيسب أباه ويسب أمه فيسب أمه.

قوله: «لعن الله من آوى محدَثًا» أي ضمه إليه وحماه، يروى بفتح الدال وكسرها.

قوله: «لعن الله من غيّر منار الأرض» قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: هي المراسيم التي تفرق بين حقك وحق جارك فتغيرها بتقديم أو تأخير، وفيه جواز لعن أنواع الفساق عمومًا، فأما لعن الفاسق المعين فقيل: يجوز، واختاره ابن الجوزي، وقيل: لا يجوز، واختاره شيخ الإسلام.

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ تعالى في هٰذه الجملة بيان المعاني التي تضمنها الدليل الثالث في الباب وهو حديث علي: («لعن الله من ذبح لغير الله»).

---

(١) تصحيح من الشيخ حفظه الله تعالى، وفي المطبوع: إبراهيم المروزي، وقال شيخنا حفظه الله: المروزي نسبة إلى: مرو. والمروذي: نسبة إلى مرو الروذ فيقال: المروذي.

(٢) الصواب بفتح الهاء وليس بإسكانها كما قرأ القارئ، كما ضبطها شيخنا حفظه الله في «الإملاء المنير على موضح التفسير» المنسوب إلى السمرقندي، و«تطريز خير الكلام» لابن بالي.

وابتدأ بيانه بالنقل عن (**النووي**) من «شرح مسلم» مما أملاه عليه شيخه عبد الرَّحمٰن بن حسن؛ لأن الكتب كانت قليلة عزيزة، فنقل بإملاء شيخه ما سطره هٰهنا، وكان العلامة حمد بن علي ابن عتيق رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى كالابن للشيخ عبد الرَّحمٰن بن حسن، فإنه فتًى تجرد للعلم وتغرب فيه بعد وفاة أبيه، فكان الشيخ عبد الرَّحمٰن مَوئله وكهفه الذي ركن إليه، وأصل بيتهم كما أخبرني شيخنا عبد العزيز بن صالح بن مرشد رَحِمَهُ ٱللَّهُ، عن شيخه سعد بن حمد ابن عتيق رَحِمَهُ ٱللَّهُ، عن أبيه رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى أنه كان من أهل الزُّلْفِي ومات أبوه وهو صغير، فبقي عند أمه، وكان حريصًا على الصلاة مقيمًا لشعائر الدين، فتغيب برهةً من وجه النهار عن الصلاة في جماعة المسجد فافتقده بعض صالحي أهل المسجد، فذهب إلى بيتهم فسأل أمه عنه، فقالت: لا يغيب عنك ما نحن فيه من ضيق ذات اليد وسوء الحال، وإن حـمَدًا يجهز نفسه للخروج إلى الكويت، لعله أن يصيب شيئًا من الدنيا يسد حاجتنا، فقال ذلك الرجل الصالح: مثله لا يذهب للدنيا ولكنه يذهب لطلب العلم، يذهب للرياض للشيخ عبد الرَّحمٰن بن حسن وأنا كفيلٌ بما يحتاجه للوصول إليه وما تحتاجونه أنتم، فإني أسد حاجتكم فيه. فخرج حمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى وكان فتًى صغيرًا إلى الرياض من الزلْفي ولازم الشيخ عبد الرَّحمٰن بن حسن وبلغ منه مبلغًا عظيمًا، وكان يخاطبه في رسائله إليه بعد انفصاله عنه بعد أن تولى القضاء: إلى الولد المحب حمد بن علي ابن عتيق. فكانت عنايته به رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى أنتجت هارمًا عظيمًا، وكان ذلك الرجل الصالح الذي لا يعرف الناس اسمه سببًا من أسباب انتفاعه بالعلم ونفع الناس بهٰذا العلم الذي نقرأ اليوم في كتابٍ من كتبه فرحمهم الله تعالى جميعًا.

فذكر فيما أملاه عليه شيخه عبد الرَّحمٰن بن حسن من كلام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى أن (الذبح لغير الله ﷻ) تارة يكون ذبحًا لغير الله ﷻ (كمن يذبح للصنم أو الصليب أو عيسى) باسمهم كأن يقول: باسم عيسى أو باسم الصليب ويجعلها ذبيحة لله، والحال الثانية: أن يذبحها لغير الله ﷻ فكلاهما شرك.

والفرق بينهما أنَّ الأوَّل شركٌ في الربوبية، والثَّاني شركٌ في الألوهية، فالذي يذبح لله فيقول: باسم المسيح أو باسم الزُّهرة أو غير ذلك يكون قد أشرك شركًا في الربوبية، والذي يذبح أصالةً لغير الله ﷻ كأن يذبح لصنم أو غير ذلك يكون قد وقع في شرك الألوهية، كما بينه المصنِّف فيما بعد ذلك من الكلام.

وهٰذا وهٰذا كلاهما شركٌ أكبر، وذكر المصنِّف الذبح باسم الزهرة، لأن الزهرة كوكبٌ يعظمه بعض أهل الأفلاك.

والفرق بين الأمرين أيضًا أن الأول شركٌ بالاستعانة، والثاني شركٌ في العبادة.

ثمّ كان فيما نقله الشيخ حمد عن شيخه عبد الرَّحمٰن عن النووي أنه قال: (وذكر الشَّيخ إبراهيم المرُّوذي من أصحابنا) يعني الشافعية (أن ما يذبح عند استقبال السلطان تقربًا إليه أفتى أهل بُخارى بتحريمه) أي

إذا طلع السلطان وبان لهم، فذبحوه حينئذٍ أنه حرامٌ؛ (لأنه ما أُهلّ به لغير الله تعالى)، قال الشيخ سليمان بن عبدالله في «تيسير لعزيز الحميد» -وهي من بدائع إفاداته- قال: قلت: إن كانوا يذبحونه استبشارًا كما ذكره الرافعي فلا تدخل في ذلك، وإن كانوا يذبحونه تقربًا إليه فهو داخلٌ في الحديث. انتهى كلامه.

فالذبح لطلعة السلطان إن كان فرحًا بعودته من طول غيبة لمرضٍ أو نحوها، فهٰذا لا يكون من هٰذا الجنس، وإن كان يذبح تقربًا إليه فهو مما يدخل في قوله: «لعن الله من ذبح لغير الله».

ثمَّ ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى تفسير قوله ﷺ: («لعن الله من لعن والديه» قال بعضهم: أباه وأمه وإن عَلَيَا) يعني ارتفعا ولو جدًّا أو جدَّة (وفسره النبي ﷺ بأن يسب أبا الرجل فيسب أباه ويسب أمه فيسب أمه)، وهٰذا البعض الذي ذكره هو المناوي، ذكره في «فيض القدير» أو في «التيسير بشرح الجامع الصغير» في أحد كتابيه.

قال الشيخ سليمان بعد نقله ما تقدم: فإذا كان هٰذا حالُ المتسبب، فما ظنك بحال المباشر. لأن الذي يباشر باللعن لوالديه أعظم حالًا ممن يتسبب في ذلك.

ثمَّ ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى أن قوله ﷺ: («لعن الله من آوى محدَثًا» أي ضمه إليه وحماه، يروى بفتح الدال وكسرها) فتكون الرواية: «لعن الله من آوى مُحدَثًا»، «ولعن الله من آوى مُحدِثًا»، فكلاهما روايتان جاء بهما الحديث.

قال الشيخ سليمان بن عبدالله رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى في «تيسير العزيز الحميد»: (قلتُ الظاهر أنه على الرواية الأولى يعمُّ المعنيين؛ لأن (المُحْدِث) أعمُّ من أن يكون بجِنايةٍ -الرواية الأولى يعني الكسر- أو ببدعة في الدين، بل المحدِث بالبدعة في الدين شرٌّ من المُحدِث بالجناية، فإيواؤه أعظم إثمًا ولهٰذا عدَّه ابن القيم في كتاب «الكبائر»)- هٰذا في هل هو إحداثٌ بالجناية أو إحداثٌ بالبدعة في الدِّين، وذلك في رواية الكسر، فذكر أنه يعمُّ المعنيين-، ثمّ قال: ولهٰذا عدَّه ابن القيم في كتاب «الكبائر»، وقال ابن القيم: «هٰذه الكبيرة تختلف مراتبها باختلاف مراتب الحدث في نفسه، فكلما كان الحدث في نفسه أكبر كانت الكبيرة أعظم». أهـ

وكتاب «الكبائر»، كتابٌ لا نعرف له خبرًا اليوم، وحدثني شيخنا محمد بن سليمان بن جراح -فقيه الكويت في زمانه-، أنه رأى نسخةً منه في مجلدين في مكتبة شيخه عبدالله بن خلف بن دُحَيان الحربي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى المتوفي سنة تسعة وأربعين ثلاثمائة بعد الألف، ثمَّ فقدت هٰذه النسخة بعد وفاة القيم على المكتبة بعد الشيخ عبدالله وهو ابن أخته الشيخ أحمد بن الخميس رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى، فبقيت مدةً مضيعةً حتى جمع الله شتاتها بعد أكثر من عشرين سنة من وفاة القيم وبعد نحو سبعين سنة أو ستين سنة من وفاة صاحبها، وضاعت بذلك كتبٌ كان من أنفسها هٰذا الكتاب، كتاب «الكبائر» لابن القيم، فإنه كتابٌ نقل عنه جماعة منهم ابن

النحاس في «تنبيه الغافلين»، ومنهم المصنِّف هٰهنا، فإن المصنِّف نقل بما يدلُّ على أن النسخة كانت في نجد ثمَّ نقلت إلى الكويت عند الشيخ عبدالله بن خلف، وهٰذا أصل في كتب الشيخ عبدالله بن خلف أنها جاءت من قبل نجد، ثمَّ ضاعت فيما ضاع من الكتب إلَّا أن يأذن الله ﷻ بإظهارها وحفظها وهو المرجو المؤمل منه ﷻ.

ثمَّ ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ تعالى بيان معنى (قوله: «لعن الله من غيّر منار الأرض» قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: هي المراسيم التي تفرق بين حقك وحق جارك فتغيرها بتقديم أو تأخير) والمقصود بالمراسيم: المعالم، التي تبين حدود الأرض، وكانوا يضعون في ذلك أوتادًا أو حبالًا أو صخرًا متميزًا من الأرض أو غير ذلك، وهٰذا المعنى قد ضعف اليوم فيما صار عليه من تخطيط البلدان بالتخطيط البلدي، الذي لا يحتاج إلى هٰذه المعالم عادةً، فإذا وجد التخطيط البلدي في المخططات المحفوظة في الجهات الرسمية، أغنى عن هٰذه المعالم، ولم يكن من هٰذا القبيل؛ إلَّا أن يكون في بلدٍ لم يخطط على هٰذا النمط، فإن الحكم باقٍ، فلو غير أحد المعالم اليوم في الرياض لم تكن العبرة بها؛ لأن التخطيط البلدي للمدينة متكامل، وكلُّ خطةٍ فيها تعلم مواضع الأراضي وملاكها منها.

ثمَّ ذكر الشارح رَحِمَهُ اللهُ أن (فيه جواز لعن أنواع الفساق عمومًا) بذكر جنس ذنبه: لعن الله من لعن والديه، لعن الله من ذبح لغير الله. (فأما لعن الفاسق المعين) المراد به المحدد المبين بذاته (فقيل: يجوز، واختاره ابن الجوزي، وقيل: لا يجوز، واختاره شيخ الإسلام)، وهو أصحُّ القولين؛ لنهي النبي ﷺ عن ذلك، وإنزال الله عليه ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ ﴾[آل عمران:١٢٨].

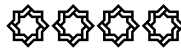
***

قوله: (في ذباب) أي من أجله وبسببه. قوله: (فدخل النار) قال المصنف: وفيه أن الذي دخل النار مسلم، لأنه لو كان كافرًا لم يقل: (دخل النار في ذباب) قوله: (فضربوا عنقه)، قال المصنف: وفيه معرفة قدر الشرك في قلوب المؤمنين كيف صبر على القتل ولم يوافقهم على طِلبتهم مع كونهم لم يطلبوا إلا العمل الظاهر.

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى في هٰذه الجملة بيان ما يتعلق بالدليل الرابع، وهو حديث الذباب المشهور، فذكر أن (قوله: (في ذباب) أي من أجله وبسببه)؛ لأن (في) تجيء سببيةً، ومن أشهر مواضعها في الحديث النبوي حديث الهرة في «الصحيحين» وفيه: «دخلت امرأة النار في هرة»، يعني بسبب هرةٍ «حبستها» الحديث.

ثم قال: (قوله: «فدخل النار» قال المصنف: وفيه أن الذي دخل النار مسلم، لأنه لو كان كافرًا لم يقل: «دخل النار في ذباب»)، فالأصل نجاة المسلم من النار، فلما عُدل عن إنجائه منها إلى إدخاله فيها عُلمَ أنه كان مسلمًا. قال: (قوله: «فضربوا عنقه»، قال المصنف: وفيه معرفة قدر الشِّرك في قلوب المؤمنين كيف صبر على القتل ولم يوافقهم على طِلبتهم) أي ما التمسوه منه (مع كونهم لم يطلبوا إلا العمل الظَّاهر)، أي لم يطلبوا منه إلَّا ذبابًا، فكان يمكنه أن يوافقهم بأن يذبح ذلك الذباب مع بقاء قلبه مطمئنًّا بالإيمان، لكنه أخذ بالعزيمة ولم يرضَ بأن يقدِّم شيئًا مع اطمئنان قلبه بتوحيد الله ﷻ، وأما الآخر فإنه أظهر الموافقة لهم، فإنه لما قيل له: قرِّب، قال: ليس عندي شيء أقرب. فقالوا له: قرب ولو ذبابًا. فقرَّب ذبابًا فخلُّوا سبيله، فهو فعل ذلك الفعل لا على إرادة إنجاء نفسه من القتل، بل وافقهم في إرادة التقرب، فتقرب بذبابٍ، وهٰذا يبيِّن منزلة الشرك في قلوب أهله، فإنهم يعرفون أن المقصود من الشرك حصول القُربة القلبية والرغبة إلى المعظم عندهم، فإنهم لا ينتفعون من الذباب بشيء لا بلحم ولا بدمٍ ولا بغيره، وإنما قصدوا عطف قلوب الخلق على تعظيم هٰذا الإله حتى يعظِّموه ويألفوه، ثمَّ يزيد بعد ذلك فيما يقدمونه من القرابين له.

وهٰذا آخر البيان على هٰذه الجملة من الكتاب، [وبالله التوفيق].



تعليقات

الشَّيخ صالح بن عبد الله العُصيمي

علىٰ

إبطال التنديد باختصار شرح التوحيد

للعلامة حمد بن علي بن محمد بن عتيق

(١٢٢٧ - ١٣٠١)

مسوّدة

الدرس الثامن

السَّلامُ عليكم ورحمةُ الله وبركاته..

الحمد لله الذي جعل طلب العلم من أجلِّ القُربات، وتعبَّدنا به طول الحياة إلى الممات، وأشهد أن لا إلٰه إلَّا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمَّدًا عبده ورسوله ﷺ ما عُقدت مجالس التَّعليم، وعلى آله وصحبه الحائزين مراتب التَّقديم.

أمَّا بعدُ..

فهٰذا الدَّرسُ الثَّامن في شرح الكتاب التَّاسِع من برنامج التَّعليم المستمر في سنته الرَّابعة ثلاثٍ وثلاثين بعد الأربعمائة والألف، وأربعٍ وثلاثين بعد الأربعمائة والألف (١٤٣٣-١٤٣٤)، وهو كتاب «إبطال التنديد» للعَلَّامة حمد بن عليّ ابن عتيق رَحِمَهُ اللهُ.

وقد انتهى بِنا البيان عند قول المصنِّف: (بابٌ لا يُذْبحُ لله بمكانٍ يُذْبحُ فيهِ لغيرِ الله)...



[١١]- **باب لا يُذْبحُ للّهِ بمكانٍ يُذْبحُ فيهِ لغيرِ اللّه**

أي أن ذلك لا يجوز.

عقد المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى ترجمةً أخرى في «كتاب التوحيد» تابعةً للباب السابق، فإنه ترجم في سابقه بقوله: (**باب ما جاء في الذبح لغير الله**). ثمَّ ذكر ترجمةً ذات صلةٍ بالترجمة السابقة فقال: (باب لا يُذْبحُ لله بمكانٍ يُذْبحُ فيه لغيرِ الله)، وبين الشَّارح رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى موقع (لا)، فقال: (أي إن ذلك لا يجوز)، ويستفاد منه أن (لا) هنا للنهي، وهو اختيار شيخه عبد الرَّحمٰن بن حسن رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى، و(لا) في هٰذا المحلِّ لها موردان:

أحدهما: النهي، فتكون الترجمة: (بابٌ لا يذبحْ لله بمكانٍ يذبح فيه لغير الله)، فتكون (لا) النَّاهية الجازمة ما بعدها.

والآخر: أن تكون نافيةً، فتكون الترجمة: (بابٌ لا يذبحُ لله بمكانٍ يذبح فيه لغير الله)، والنَّفي نهيٌ وزيادة، فهو أبلغ من جهة الموقع اللُّغوي.

لكن اقتصار العلامة عبد الرَّحمٰن بن حسن حفيد المصنِّف على اختيار النهي، مأخذه إبراز الحكم إبرازًا جليًّا؛ لأنَّ النفي مضمَّنه النهي، وليس هو وضعه، وأما النهي المدلول عليه بـ(لا)، فإنه لا يحتمل إلا إرادة المنع منه.

والأصل في النهي كونه للتحريم عند الحنابلة وغيرهم، وهو قول جمهور أهل الأصول، **وأصحُّ الأقوال فيما يفيده النَّهي أنه للتَّحريم**، فيكون معنى قوله: (لا يجوز) أي أنه محرم، فلا يجوز الذبح لله بمكانٍ يذبحُ فيه لغير الله، فمتى شهر موضع من الأرض أنه محلٌّ للقرابين التي تذبح لغير الله ﷻ، فيحرمُ أن يذبح في ذلك الموضع قربةٌ لله ﷻ. **وموجب التَّحريم شيئان:**

أحدهما: حسْمُ موادِّ الشرك وسد ذرائعه.

والآخر: مباينة المشركين في عباداتهم، ومباعدة ما يعظِّمون من المواطن.

ومحلُّ الثاني إذا كانت العبادة واحدةً في صورتها الظَّاهرة، **فإن كانت مختلفةً ارتفع ذلك، والذَّبح صورته واحدةٌ، فذبح المشرك لغير الله كذبح الموحِّد لله**، فهو يشتمل على قطع الحلقوم والمريء من بهيمة الأنعام تقربًا لمن يعظم هٰذا وذاك، فإن اختلفت العبادة كالصلاة في الكنيسة ارتفع النَّهي، فإن صلاة أصحاب الكنائس والبِيَع لا ركوع فيها ولا سجود، وأما صلاة المسلمين فإنها ذاتُ ركوعٍ وسجود، وهٰذا باب ما صحَّ عن جماعة من الصحابة فمن بعدهم من الصلاة في الكنيسة، **فإن موجبها حينئذٍ هو أن صلاة المسلمين تباين صلاة الكافرين**، فاليهود والنَّصارى يصلون بلا ركوع وسجود، وأما المسلمون فإنهم يصلون بركوعٍ وسجود، فإن كانت الصلاة الإسلامية تُشبه في الصورة الظاهرة الصلاة الكفرية لم تجز؛ كصلاة الجنازة في الكنيسة، **فإنَّ صلاة الجنازة تشتبه إذ لا ركوع فيها ولا سجود**، فربما توهِّم الموافقة على العابدة الكفرية، **فلا تجوز إقامتها في الكنائس والبِيع لأجل قوة المشابهة بينها وبين صلاتهم**.

* * *

قوله: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾[التوبة:١٠٨] وجه الدلالة من الآية على الترجمة أن الله نهى رسوله أن يقوم في مسجد الضرار لأنه أسِّس على هٰذه المقاصد الخبيثة مع أنه لا يقوم إلا لله، فكذلك المواضع المعدة للذبح لغير الله لا يذبح فيها الموحِّد لله لأنها قد أُسست على معصية الله والشرك به.

قال جماعة من السلف المسجد الذي أسس على التقوى مسجد قباء منهم ابن عباس وعروة بن الزبير وعطية العوفي والشعبي والحسن وغيرهم، وقال عمر وابنه وزيد بن ثابت وجماعة: هو مسجد رسول الله ﷺ. قال ابن كثير: ولا منافاة لأنه إذا كان مسجد قباء قد أسس على التقوى فمسجد رسول الله ﷺ بطريق الأَوْلى. اهـ ملخصًا.

وقوله: ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ ۝١٠٨﴾[التوبة] قال أبو العالية: إن الطَّهُورَ بالماء لحسن ولكنهم المتطهرون من الذنوب.

ذكر الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى تفصيل الجملة المتعلقة ببيان الدليل الأول من أدلة صاحبِ الأصل في هٰذه الترجمة وهو قوله تعالى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾[التوبة:١٠٨] الآية، وذكر الشارح ابتداءً (وجه الدلالة من الآية على الترجمة) وهو (أن الله نهى رسوله ﷺ أن يقوم في مسجد الضِّرار) وهو مسجدٌ أسسه بعض منافقي أهل المدينة تفريقًا بين المؤمنين وإرصادًا للكفر وتقوية لأهله، فمُنِع النَّبيُّ ﷺ من الصلاة فيه فقيل له: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾، وأشير إلى الصلاة بالقيام؛ لأن الصلاة تُذكر بالقيام إذْ القيام هو عُظْمُ أركانها قال الله تعالى: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ ۝٢٣٨﴾[البقرة]، أي في الصَّلاة.

ثمَّ قال المصنِّف مبينًا التعليل: (لأنه) أي مسجد الضرار (أسس على هٰذه المقاصد الخبيثة) من تفريق المؤمنين والإرصاد للكفر وأهله (مع أنه لا يقوم إلا لله) أي لا يصلي فيه إلَّا لله،(فكذلك المواضع المعدة للذبح لغير الله لا يَذبحُ فيها الموحد لله لأنها قد أسست على معصية الله والشرك به)، ولا يُعكر ما ذكره المصنِّف ما تقدم بيانه من جواز الصلاة في الكنائس والبيع؛ لأن المقاصد التي أقيم عليها مسجد الضرار من إرادة التفريق بين المؤمنين وبث أسباب الشر بينهم ليست موجودةً في الكنائس والبيع، فإن مسجد الضرار يشتبه بمساجد المسلمين، وأما الكنائس والبيع فتتميز أنها لغير أهل الإسلام.

ثم ذكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى الخُلْف في بيان المسجد الذي أسس على التقوى أي المسجدين هو، هل هو مسجد قباء أَمْ مسجد النبي ﷺ؟ **والصَّحيح أنه من جهة المعنى يندرج فيه هٰذا وهٰذا، فكلاهما أسِّس على التقوى، وكذلك كلُّ مسجدٍ أقيم لله ﷻ على الطاعة؛ كالمسجد الأقصى فهو مؤسس على التقوى، وأما من جهة المراد خاصةً بهٰذا اللفظ في الآية فثبت في الصحيح أنه مسجد رسول الله ﷺ.**

ثمَّ ذكر الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى في قوله تعالى: (﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ ۝١٠٨﴾[التوبة] قال أبو العالية)

وهو الرِّياحي أحد التابعين أنه قال: (إن الطَّهُور بالماء لحسن) أي ممدوحٌ محبوب (ولكنهم المتطهرون من الذنوب) أي أن الله امتدح المتطهرين من الذنوب، والآية تعم هٰذا وهٰذا، فالله يحب المتطهرين من الأحداث ويحب المتطهرين من الذنوب، والطهارة من الذنب أعظم من الطهارة من الحدث، لكن ورد في الآية أحاديث عدَّة يقتضي مجموعها الثبوت أنها نزلت فيما يتعلق بطهارة الحدث، وهي تتناول طهارة الذَّنب بطريق الأولى، فإن الذنب أعظم من الحدث: وهو الوصف القائم بالبدن المانع مما تجب له الطهارة؛ كصلاة وغيرها، فتتناول هٰذا وهٰذا، فهي نازلةٌ فيما تعلَّق بطهارة الحدث أصالةً وتتناول بطريق الأولى طهارة العبد من ذنوبه، فالله يحبُّ هؤلاء ويحب هؤلاء.

* * *

قوله: (ببُوانة) بضم الباء وقيل بفتحها، قال البغوي: موضع في أسفل مكة دون يلملم، وقال أبو السعادات: هضبة من وراء ينبع.

قوله: «هل كان فيها وثن» قال الشارح: الصحيح في الفرق بين الوثن والصنم أن الصنم ما له صورة والوثن ما ليس له صورة؛ وقد جاء عن السلف ما يدل عليه.

قوله: «فهل كان فيها عيد من أعيادهم» قال شيخ الإسلام: العيد اسم لما يعود من الاجتماع العام على وجه معتاد عائدًا إما بعود السَّنَة أو بعود الأسبوع أو الشهر ونحو ذلك، والمراد به هنا الاجتماع المعتاد من اجتماع أهل الجاهلية، فالعيد يجمع أمورًا منها يوم عائد كيوم الفطر ويوم الجمعة ومنها اجتماع فيه، ومنها أعمال تتبع ذلك من العبادات والعادات، وقد يختص العيد بمكان بعينه وقد يكون مطلقًا، وكل من هٰذه الأمور قد يسمَّى عيدًا فالزمان كقول النبي ﷺ في يوم الجمعة «إن هٰذا يوم جعله الله للمسلمين عيدًا»، والاجتماع والأعمال كقول ابن عباس: «شهدتُ العيد مع رسول الله ﷺ»، والمكان كقوله: «لا تتخذوا قبري عيدًا» وقد يكون لفظ العيد اسمًا لمجموع اليوم والعمل فيه، وهٰذا هو الغالب كقول النبي ﷺ: «دعهما يا أبا بكر فإن لكل قوم عيدًا» انتهى.

قوله: «فأوف بنذرك» هٰذا يدل على أن الذبح لله في المكان الذي يذبح فيه المشركون لغيره أو في محل أعيادهم معصية(١)، لأن قوله: «فأوْفِ بنذرك» تعقيب للوصف بالحكم بحرف الفاء وذلك يدل على أن الوصف سبب الحكم، فيكون سبب الأمر بالوفاء وجود النذر خاليًا عن هذين الوصفين، فيكونان مانعين من الوفاء ولو لم يكن معصية لجاز الوفاء به لأنه عقَّبه بقوله: «فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله» فدلَّ على أن الصورة المسؤول عنها مندرجة في هٰذا اللَّفظ العام، لأن العام إذا ورد على سبب فلا بد أن يكون السبب مندرجًا فيه، ولأنه لو كان الذبح فيما ذكر جائزًا لسوّغ ﷺ للناذر الوفاء به كما سوغ لمن نذرت الضرب بالدف أن تضرب به، ولأنه [عليه السلام] استفصل فلما قالوا: لا. قال له: «فأوف بنذرك» وهٰذا يقتضي

---

(١) قال شيخنا حفظه الله: هٰذه من المواضع التي ذكرنا فيها قريبًا في بعض المجالس أن المتأخرين صاروا يستعملون حروف الجر فيما لا يحسن استعمالها فيه، فقوله: (هٰذا يدل على أن الذبح) يغني قوله: هٰذا يدل أن الذبح لله. دون حاجة إلى حرف الجر، وكلام المتأخرين كثر فيه الحشو؛ لأنهم إن سلموا من عجمة المباني، فإنهم لا يسلمون من عجمة المعاني، وهو عدم حسن إقامة الكلام على سَنَن العرب الأُولى، فإن العرب الأولى كانت تستعمل الحذف والتقدير والاستغناء بحرف عن كلمات، فلما ضعف هٰذا في سليقة المتأخرين، فإنهم وإن أعربوا وأفصحوا من جهة المباني إلَّا أن المعاني تبقى ذات عَوَرٍ، ومما يقوي ملكة أحدنا في المعاني أن يكثر من القراءة في كُتُب الأوائل رَافعًا صوته، فإن القراءة في كتب أهل العربية الأوائل ككتاب «العين» للفراهيدي أو كتب ابن جِنِّي كـ«الخصائص» أو كتب ابن فارس أو كتب ابن قتيبة مما تقوى بها ملكة المتكلم.

أن كون البقعة مكانًا لعيدهم أو بها وثن من أوثانهم مانعًا من الذبح بها وإن نذر وإلا لم يحسن الاستفصال، هٰذا معنى كلام شيخ الإسلام.

قوله: «فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله» دليل على تحريم الوفاء بنذر المعصية، ولكن هل فيه كفارة يمين أم لا؟ الصحيح الأول للحديث الدال عليه، هٰذا معنى كلام الشارح.

قوله: «ولا فيما لا يملك ابن آدم» أي إذا نذر معنيًا لا يملكه، كـ(إن شفى الله مريضي فلله علي أن أعتق عبد فلان)، فأما لو قال فلله عليّ عتق عبد صح فإذا شفي[1] مريضه وجب عليه عتق رقبة.

ذكر الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى في هٰذه الجملة بيان معاني الدليل الثاني من أدلة الباب وهو حديث ثابت بن الضحاك رواه أبو داود وغيره وإسناده صحيح، والإضمار في قوله: (على شرطهما) أي على شرط البخاري ومسلم، أضمِرا للعلم بهما، وهٰذا من جنس ما ذكرت قريبًا من الجري على سنن العرب في الكلام، فإن العرب ربما أضمروا في مقامٍ يحسن فيه الإضمار، فالاستغناء بشهرة إرادة التثنية في العزو الحديثي للصحيحين، أغنى عن إبراز ذكرهما بأن يقال: وإسناده على شرط البخاري ومسلم.

وابتدأ المصنِّف بيانه بقوله محددًا موضع (بوانة): (بضم الباء وقيل بفتحها) ففيها لغتان:

إحداهما :الضم، بُوانة.

والأخرى: الفتح، بَوانة.

ثمَّ ذكر عن (البغوي) أنه عين محلها فقال: (موضع في أسفل مكة دون يلملم) أي من جهة النازل إلى بلاد اليمن، (وقال أبو السعادات) يعني ابن الأثير صاحب «النهاية»، وكلامه فيها: (هضبة من وراء يَنْبُع) أي في جهة النازل إلى بلاد الشام، وهاتان الجهتان متقابلتان، فالأُولى إلى جهة اليمن، والأخرى إلى جهة الشام، ويحملُ هٰذا على تعدد المواضع المسماة بـ(بُوانة) والأمرُ كذلك، فإن بُوانة اسمٌ لثلاثة مواضع في أرض العرب، أشهرها هٰذان الموضعان، فيحملُ كلامهم على ما ذكرنا، وإن كان الموضع الثاني وهو الهضبة التي من وراء ينبع في جهة النازل إلى الشام أظهر وأكثر ذكرًا مع احتمال الموضعين معًا.

وسبق أن ذكرت لكم أن من مسالك العرب في تسمية المواضع أنها إذا أحبت موطنًا كررت التسمية به، فتجد الاسم مكررًا في جزيرة العرب في مواطن عدة، فمثلًا اسم (الدرعية) يوجد في جزيرة العرب اسمًا لأكثر من موضع، واسم (حرض) يوجد في الجزيرة العربية لأكثر من موضع، وبعضها يكون في بلادنا مكررًا كالدرعية، وبعضها يكون في بلادنا أو فيما جاورها مما يشمله اسم جزيرة العرب، وهٰذا من طرائق

(١) في نسخة دار الكتاب والسنة والشايع: شفي.

العرب وأحوالهم، وسبق أن ذكرت لكم أيضًا أن معرفة أحوال العرب مما يلزم طالب العلم، وأنه لا يكمل فقهه الدينَ إلَّا بأن يُحرز حظًّا وافرًا من ذلك، وأرشدتكم إلى كتاب جامعٍ نافع وهو كتاب «بلـوغ الأرب في أحوال العرب» للعلامة محمود شكري الألوسي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى، فإنه كتابٌ عظيم شديد النفع في هٰذا الباب.

ثمَّ ذكر الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى تفسير(قوله: (هل كان فيها وثن)) ناقلًا ذلك عن (الشارح) السابق لـه وهـو العلامة سليمان بن عبدالله في «التيسير» أنه قال: (الصحيح في الفرق بين الـوثن والصـنم أن الصـنم مـا لـه صورة والوثن ما ليس له صورة؛ وقد جاء عن السلف ما يدل عليـه). والعلامـة سـليمان في كتابـه «تيسـير العزيز الحميد» نقل هٰذا عن كتاب «عروة المفتاح» فقال: (قال صاحب «عروة المفتاح» الصـحيح في الفـرق بين الوثن...) إلى آخره ولم يسمِّه، والآثار في ذلك كثيرة عن السلف أن الصنم: ما لـه صـورة، والـوثن: مـا ليس له صورة، وربما حُمل الوثن على ما يعم ذا الصورة وغيرها، فيكون أعم من الصـنم، فـالوثن: اسـمٌ لمـا عبد من دون الله، ومنه الأصنام، **وهٰذان مسلكان مشهوران في التفريق بينهما:**

فالمسلك الأول: أن الصنم ذو الصورة. والوثن: ما ليست له صورة.

والمسلك الثاني: أن الوثن: اسمٌ جامعٌ لما عُبد من دون الله. ويختص الصنم بذي الصورة منه.

ثمَّ ذكر بيان معنى قوله ﷺ: «فهل كان فيها عيد من أعيادهم» يعني من أعياد أهل الجاهلية، نـاقلًا كـلام أبي العباس ابن تيمية النميري رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى الملقب بشيخ الإسلام، وفيه أن (العيد اسم لما يعود مـن الاجـتماع العام على وجه معتاد) أي على وجهٍ متكرر، ولا يختص بالزمن، بل يكون بالمكان والزمـان معًـا، وسـبق أن ذكرنا أن **العيد**: **اسمٌ لما قُصد من زمانٍ أو مكانٍ على وجه التعظيم**.

فإذا وجد هٰذا المعنى من القصد بإرادة موضعٍ مكاني أو توقيت زماني بالتعظيم لأجل ذلك، فإنه يسمَّى: عيدًا. ويندرج عليه الأحكام الشرعية للأعياد، ولا يخرجه تحويل اسمه عن حكمه، فلـو سـمِّي: ملتقًـا، أو مزارًا، أو مشهدًا، أو مقامًا، أو غير ذلك من الأسماء، فإنه لا يخرجه عن هٰذه الحقيقة متى وجد هٰـذا المعنـى، **والأعياد نوعان:**

أحدهما: **الأعياد الإسلامية**، ومنها زماني؛ كعيد الفطر والأضحى، ومنها مكاني؛ كالكعبة المشرفة.

والآخر: **الأعياد الجاهلية**، وهي كلُّ زمانٍ أو مكانٍ قصد بالتعظيم لذاتـه، فإنـه يكـون جاهليًّـا محرمًـا لا يجوز مهما سمي من الأسماء، فإن العبرة بالمقاصد والمعاني لا بالألفاظ والمباني.

ثمَّ ذكر أبو العباس ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى أن العيد يقارنه غالبًا معانٍ كتكرر اليوم والاجتماع فيـه وإظهـار الفرح وغير ذلك، فإن اسم العيد يوجد فيه هٰذه المعني غالبًـا، ولا يـراد بالعيـد مجـرّد الاعتيـاد فقـط، فـإن الاعتياد فقط إن لم يكن لذاته لم يكن عيدًا؛ كقومٍ يرتبون لقاءهم في وقـتٍ معـينٍ يتكـرر كـلَّ مـرة، فهٰـذا لا

يكون من جملة العيد، لأنه لم يقصد بالتعظيم لذاته، كالملتقيات التي تسمّى باللقاءات الأسرية أو العائلية ـ وكلاهما لا تصح من جهة اللغة ـ لكنها مشهورة بهٰذا الاسم، فهٰذا ليس عيدًا، كما لو تواطؤوا على أن يجعلوا لقاءهم في بلدتهم غرة كلّ سنة هجرية، فمثل هٰذا ليس من جنس العيد؛ لأنهم لم يريدوا تعظيم الزمان ولا المكان، وإنما رتبوه بحسب ما تجتمع به مصالحهم الدنيوية، فلا بأس به حينئذٍ، ومثله لو كان المقصود به الترتيب لمنفعة العلم أو العمل، فإنه لا يقصد التعظيم لذاته، وإنما لمنفعة علميةٍ أو عملية، ومن المنفعة العلمية ما اعتاده الناس في البلاد الإسلامية من أن الجمعة التي تسبق رمضان تكون لبيان أحكامه، والجمعة التي تسبق الحجَّ تكون لبيان أحكامه، فإن هٰذا من جنس ما يذكره الفقهاء فيما ينبغي أن يخطب فيه الخطيب في صلاة العيد، فإنهم يذكرون أنه يخطب في عيد الفطر عن كذا وكذا، ويخطب في عيد الأضحى عن كذا وكذا، فالمراد بذلك ترتيب العلم للحاجة إليه، لا ورود الدليل الخاص به فيما ذكروه رحمهم الله تعالى، ومثله ترتيب العمل لحصول منفعة في جعله في توقيتٍ معين، كالمشهور في بلادنا من جعل توقيت ميزانية الدولة في أول الميزان، فإن هٰذا إنما يراد به ترتيب العمل ولا يراد به تعظيم ذلك اليوم دون غيره، فافهم مأخذ المسألة في كلٍّ لئلا تختلط عليك مسائله.

ثمَّ ذكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى ما جاء في قوله ﷺ: «فأوف بنذرك» أن (هٰذا يدل على أن الذبح لله في المكان الذي يذبح فيه المشركون لغيره أو في محل أعيادهم معصية، لأن قوله: «فأوْفِ بنذرك» تعقيب للوصف بالحكم بحرف الفاء) أي بعد أن انتفى وجود وثنٍ من أوثانهم أو عيدٍ من أعيادهم أذن له بالذبح فيها، فإذا وجد هٰذان (المعنيان كانا مانعين من الوفاء؛ لأنه عقبه بقوله: «فإنه لا وفاء لنذرٍ بمعصية الله»)، فعلم منه أنَّ الناذر أنْ يذبح لله في مكانٍ يذبح فيه لغير الله أن نذره حينئذٍ معصيةٌ، أي لأجل سببه لا لما يرجع إلى ذاته، فلو نذر أن يذبح لله كان الذبح مشروعًا، لكن إن جعل الذبح في موضعٍ يعظمه المشركون صار نذر معصية فيحرم لأجل ما قارنه من كونه مكانًا معظمًا عند المشركين.

ثمَّ قال بعد ذلك: (وهٰذا يقتضي أن كون البقعة مكانًا لعيدهم أو بها وثن من أوثانهم مانعًا من الذبح بها وإن نذر وإلا لم يحسن الاستفصال) أي لم يحسن سؤاله ﷺ الذي ذكره: «هل كان فيه وثنٌ من أوثان ثم قال: هل كان فيه عيدٌ من أعيادهم»، فلو لم يكن ذلك مانعًا لَمَا استفصل عنه ﷺ، **فكما أن ترك الاستفصال يؤثِّر في الأحكام، فإن الاستفصال عنها يؤثر فيها أيضًا**، وهٰذان مدركان متقابلان لهما أثر في الحكم، فإذا أُهمل الاستفصال أَثر في الحكم وهو المشار إليه بقول صاحب «المراقي»:

ونــزِّلنْ تـرك الاستفصال منزلة العموم في المقال

أو قريبًا منه، وكذلك إذا استُفصل في أمرٍ ما عُلم أن السؤال المذكور للاستفصال مؤثرٌ في الحكم الذي

قُرن به.

ثمَّ قال في بيان قوله ﷺ: («فإنه لا وفاء لنذر في معصية» دليل على تحريم الوفاء بنذر المعصية)، فمن نذر معصيةً لذاتها أو لسببها حرُمَ الوفاء به، ثم قال: (ولكن هل فيه كفارة يمين أم لا؟) أي عن نذره الذي نذر، ثمَّ قال: (الصحيح الأول) أن فيه كفارة يمين (للحديث الدَّال عليه، هٰذا معنى كلام الشارح)، يعني الشيخ سليمان، والدليل هو المشار إليه في الحاشية من حديث عائشة عند أصحاب السنن: «لا نذر في معصية، وكفارته كفارة يمين»، ولو صحَّ هٰذا الحديث لكان قاطعًا للنزاع، إلَّا أنه حديثٌ لا يصح أعله الإمام أحمد وغيره.

وإنما يمكن الاستمساك بإيجاب الكفارة فيه بما صحَّ عند مسلمٍ من قوله ﷺ: «كفارة النذر كفارة يمين»، فإن هٰذا يتناول جميع أنواعه، فيندرج في ذلك نذر المعصية، **فإذا نذر معصيةً فإنه يحرم عليه الوفاء بها، ويجب عليه أن يكفِّر كفارة يمين، في أصحِّ القولين -والله أعلم-.**

ثم ختم ببيان معنى قوله ﷺ: «ولا فيما لا يملك ابن آدم» أي لا نذر له فيما لا يملكه كما قال: (أي إذا نذر معينًا لا يملكه، كـ(إن شفى الله مريضي فلله علي أن أعتق عبد فلان))، وعبد فلان ليس ملكًا له وإنما ملكٌ لغيره، فلا يجوز له أن يفي بذلك ولا يصحُّ منه، (فأما لو قال فلله عليّ عتقُ عبدٍ) وأطلق (صح فإذا شفي مريضه وجب عليه عتق رقبة)؛ لأنه أطلق فأوجب على نفسه أن يُعتق نفسًا لله ﷻ بأن يشتريها إن لم يكن مالكًا لها ثمَّ يعتقها قربةً لله ﷻ.

❊ ❊ ❊

[١٢]- باب من الشِّرْكِ النَّذْرُ لغيرِ اللّٰه

لقوله تعالى: ﴿يُوفُونَ بِٱلنَّذۡرِ﴾ قال الشارح: وجه الدلالة من الآية أن الله مدح الموفين بالنذر، والله لا يمدح إلا على فعل واجب أو مستحب أو ترك محرم، وذلك هو العبادة، فمن فعل ذلك لغير الله متقرِّبًا به إليه فقد أشرك.

عقد المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى ترجمة أخرى في «كتاب التوحيد» فقال: (باب من الشِّرْكِ النَّذْرُ لغيرِ الله).

وهٰذه الترجمة جزم فيها المصنّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى بالحكم، ولم يرده إلى ما يستخرجه المتلقي كالباب السابق في قوله: (باب لا يذبح بمكان يذبح فيه لغير الله ﷻ). أو الذي قبله في قوله: (باب ما جاء في الذبح لغير الله). فأطلق الحكم فيهما ولم يبينه، وأما في هٰذا الباب فقال:(باب من الشِّرْكِ النَّذْرُ لغيرِ الله) مخبرًا أن من نذر لغير الله فقد وقع في الشرك.

والنَّذر شرعًا له معنيان:

أحدهما: عامٌّ، وهو إلزام العبد نفسَه دين الإسلام. فمن دخل في دين الإسلام فإنه ملتزمٌ بالنذر الأكبر وهو استقامته عليه، وهو المذكور في قوله تعالى: ﴿يُوفُونَ بِٱلنَّذۡرِ﴾ أي يوفون بما التزموه من أحكام الدين.

والآخر: معنًى خاص، وهو إلزام العبد نفسه لله نفلًا معيَّنًا غير معلق. فمتى وُجد هٰذا المعنى صار نذرًا مرغَّبًا فيه شرعًا، فهو متَّصفٌ بأوصاف:

أحدها: أنه (نفلٌ)؛ لأن الواجب لازمٌ له أصالةً، وما عدا الأمر فلا **قربة** فيه.

والثاني: أنه (معيَّنٌ)، أي مبينٌ؛ لأن المبهم إنما فيه الكفارة فلو قال: لله علي نذرٌ. ليس عليه إلَّا كفارة؛ لإبهام ما نذره، فلا يمكن الوفاء به.

وثالثها: كونه (غير معلق)، أي بمقابلٍ؛ فيقع عوضًا، كما لو قال: لله عليَّ أن أصوم ثلاثة أيام إن شفى الله مريضي. فإن هٰذا يقع مقابلةً على وجه المعاوضة.

فمتى اتصف النذر بهٰذه الأوصاف الثلاثة صار قربةً مطلوبةً شرعًا، وبهٰذا التحرير يندفعُ الإشكال الواقع في حكم النذر من كونه عند كثيرٍ من الفقهاء مكروهًا، وعند الشيخين ابن تيمية وابن القيم محرَّمًا في عقده، والصحيح أنه متى اتصف بالأوصاف التي ذكرنا صار مستحبًّا مرغَّبًا فيه.

وإذا وقع المعنى الذي ذكرناه في العام والخاص من الالتزام لغير الله ﷻ على وجه القربة، وقع العبد في الشرك.

وأورد المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى الدليل الأول وهو (قوله تعالى: ﴿يُوفُونَ بِٱلنَّذۡرِ﴾) والآية تتناول المعنيين جميعًا، لكنها في الأول أقوى وهو التزام دين الإسلام؛ لأن الثاني أمرٌ مستحب، وربَّما لا يفعله العبد، فلا يقتضي

ذمّه، وإنما الذي يُمدحُ به العبد هو وفاؤه بدين الإسلام كما قال تعالى: ﴿يُوفُونَ بِٱلنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُۥ مُسْتَطِيرًا ﴿٧﴾﴾[الإنسان] ثم قال: ﴿فَوَقَىٰهُمُ ٱللَّهُ شَرَّ ذَٰلِكَ ٱلْيَوْمِ وَلَقَّىٰهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا ﴿١١﴾﴾[الإنسان] وهذا حظ المسلمين جميعًا.

ثمَّ نقل المصنِّف عن (الشارح) الشيخ سليمان في «التيسير» أنه قال: (وجه الدلالة من الآية أن الله مدح الموفين بالنذر، والله لا يمدح إلا على فعل واجب أو مستحب أو ترك محرم، وذلك هو العبادة) معنى قوله: (وذلك هو العبادة) أي علامة من علاماتها؛ لأنَّ الشرع وإن لم يبين الحدَّ الجامع للعبادة باللفظ المؤدِّي إليه إلَّا أنه أرصد جملةً من العلامات التي تدلُّ على كون المذكور فيها عبادة، ومنها مدحُ عاملٍ ما، فإنَّ مدح عاملٍ ما يقتضي أن عمله الذي يعمله عبادةٌ يُتقرَّب بها إلى الله ﷻ؛ لقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ ﴿١٠٨﴾﴾[التوبة] الذي تقدم قريبًا، فإنه يفيد محبة الله للعامل فيُستدل به أن العمل نفسه عبادة يتقرب بها إلى الله ﷻ، والمصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى لما ذكر عباداتٍ مختلفة في «ثلاثة الأصول» أوردها من جهاتٍ ستّ، كلُّ جهة منها تدلُّ أن المذكور معها عبادةٌ، كقوله في التوكُّل: ودليل التوكل قوله تعالى:﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾﴾[المائدة]. فتعليق الإيمان بشيءٍ يدل أنه عبادة، وهذا مسلكٌ جديرٌ بالعناية أن تُجمع الموارد الشرعية في تعيين القُرَب والعبادات حتى تتميز، فإنه ربما خفي على أحدنا كون الشيء عبادةً، فإذا وعى المسالك الشرعية التي متى وجدت عُلم أن المذكور معها عبادةٌ، استفاد المتلقي للشريعة التمييز بين أنواع المذكورات مما يجري عبادةً أو لا يكون كذلك.

ثمَّ قال: (فمن فعل ذلك لغير الله متقربًا به إليه فقد أشرك)، أي إذا فعل ذلك على وجه التعبد، ووجه التعبد هو المذكور في التقرب، والتقرب هو المشار إليه بالتأله، **والتأله هو ما يكون في القلب من الحب والخضوع والتعظيم**، فإذا وُجد الحب والخضوع والتعظيم وجد التأله، والتأله والتقرب يشتركان في الحقيقة ويفترقان في مأخذها، فهما يشتركان في كون المفعول حينئذٍ عبادة.

ويفترقان في أن التأله ذكرٌ لموجبها، والتقرب ذكرٌ للحامل الذي ينتظر منها.

فموجب إقامة عبدٍ عبادةً ما لله أو لغيره هو التأله، من إرادة الخضوع والتعظيم لله ﷻ أو لغيره، والتقرب دالٌ على إرادته حصول القربى من ذلك المعظم المؤله بما يحصل له من الجزاء عليه، بأن يزدلف إليه فيحصل له إثابةٌ عليه، وهذا هو الحد الفاصل بين العبادة وغيرها؛ **لأن من الأمور ما يكون مشتركًا كالخوف والرجاء والاستعانة والاستغاثة، فيكون من المخلوق خوفٌ ومن المؤلَّه وهو الله أو غيره خوفٌ، ويكون بالله أو غيره من المؤلهين استعانة، ويكون من الخلق استعانة بعضهم ببعضٍ، فالفارق بين ما اشتركا هو النظر إلى مورد ذلك، فإن كان تعظيمًا مقارنًا للمحبة والخضوع وما يرجى من الثواب والجزاء والقرب، فهذا فيه معنى العبادة، وإن خلى منها فلا**، فمثلًا: من استغاث بمخلوقٍ على إرادة دفع الضرر عنه دون

تعظيم ولا اعتقاد استقلاله بدفع ذلك كان جائزًا كما قال الله تعالى: ﴿فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ﴾[القصص:١٥]، وإن وُجد فيها معنى التأليه والتعظيم والمحبة والقطع بالتأثير استقلالًا فتلك عبادةٌ، فإذا كانت لله فهي عبادة توحيدية، وإن كانت لغيره فهي عبادة تنديدية، **لكن تفطَّنْ إلى أن محل ذلك ما أمكن الاشتراك فيه، أما ما امتنع فإنه لا يجري فيه،** كالتوكل فإن التوكل لا يكون إلَّا على الله ﷻ، فلا يقع التوكل على الله والتوكل على المخلوق.

ومما وقع فيه الغلط من بعض شراح «ثلاثة الأصول» طردهم القول بالاشتراك في كلِّ ما ذُكر فيها، فتجد أحدهم يذكر التوكل على الخالق والتوكل على المخلوق، والإنابة إلى الخالق والإنابة إلى المخلوق، وكلاهما باطل في حقِّ غير الله، فلا تقع إنابة إلى غير الله، ولا يقع توكلٌ إلى غير الله، فمنها ما يمكن الاشتراك فيه، ومنها ما يمتنع فيه الاشتراك.

والدليل المرشد إلى ذلك هو تتبع الأدلة الشرعية المخبرة عن هٰذا، فإذا تتبعت الأدلة الشرعية المتعلقة بالتوكل وجدتها قاطعة في حصره بالله ﷻ، وكذا في الإنابة.

وما وقع في بعض المواطن مما لا يجري فيه الاشتراك على إيقاعه مشتركًا فلابد أن يكون أحدهما راجعًا إلى معنًى شرعي ديني مراد، والآخر راجعٌ إلى المعنى اللغوي ليس إلَّا؛ كالتوبة، فإن التوبة لا تكون إلَّا إلى الله ﷻ، وما وقع في بعض الأحاديث كما في الصحيح عن عائشة: (تبتُ إليك يا رسول الله)، فإن معناه رجعت إليك يا رسول الله، وليس معناها التوبة التي تجامع المعنى القلبي من الرجوع إلى الله ﷻ محبةً وخضوعًا وطلبًا للقربى منه ﷻ.

وهٰذا مما ينبئك عن أن علم التوحيد علمٌ دقيقٌ شريف، لا يتفطن إلى مداركه ومسائله إلَّا من خالط قلبه وأدمن النظر في الأدلة الشرعية، والذي يريد أن يفهم التوحيد مما قيده الناس محسنٌ مقصر، فإنه محسنٌ بتعويله على أهل العلم في فهم هٰذا العلم العظيم، لكنه مقصِّر في تركه فهم توحيد الله ﷻ من كتاب الله وكلام رسوله ﷺ، فإن منفعة ذلك لا تنحصر في فهم المدارك العلمية، بل إن الحقائق الإيمانية إنما تتجلى في القلب وتقوى فيه إذا أُشرب القلب الأدلة الواردة في الكتاب والسنة، فإن القلب إذا تواردت عليه الأدلة الواردة في التوكل مثلًا عظَّم هٰذه العبادة وأجلها؛ لجلالة ما ذكر الله ﷻ فيها، من أن الله يحب أهلها وأنها صفة المؤمنين، وأن خير الدنيا والآخرة مرهون بها، فتقوى هٰذه الحقيقة الإيمانية بالتوكل في قلبه، بخلاف ما لو اقتصر على مطالعة الكتب المصنَّفة في التوحيد وفيها ذكر التوكل وأنه عبادة من العبادات التي يُتقرب بها إلى الله ﷻ.

فمن أراد أن يستوعب فهم التوحيد وعلمه فعليه أن يُلظَّ بما جاء في القرآن الكريم والسنة النبوية، وأن يكثر من ذكر الله، وأن يتفقه في معانيها، ثمَّ يستعين بكلام أهل العلم على فهمه، أما أن يجعل منتهاه إلى كلام

أهل العلم، فاعلم أنه قطعًا سيجد مسائل في التوحيد ليس فيها كلامٌ لأهل العلم، لكن من نوَّرَ الله بصيرته وفهِم مدارك المسائل التوحيدية، عرف الجواب فيها سهلًا واضحًا، ومن خفيت عليه ضرب فيها خبط عشواء.

وأذكر من هٰذه المسائل التي لم أرَ أحدًا من شراح «كتاب التوحيد» ذكرها ما بينوه رحمهم الله تعالى من أن الكمال للعبد أن لَا يسأل الرقية لنفسه؛ لما في حديث: «ولا يسترقون»، وتولد من هٰذه مسألة موجودة في الناس وهي إذا سأل الرقية لغيره، واضح الفرق؟ الرقية لنفسه والرقية لغيره، فالرقية لنفسه فيها كلام الشراح، والرقية لغيره، ما القول فيها؟

هٰذه المسألة سألت عنها مشايخنا فاختلفوا فيها:

فسألت عنها الشيخ صالح الفوزان فقال: إنها مثلها، فيمنع من سؤاله لنفسه ويمنع من سؤاله لغيره، فلا يسأله لغيره.

وسألت عنها شيخنا الشيخ فهد بن حميد رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى فقال: إنها ليست كمثلها، بل هي مفارقة لها. ووافقه شيخنا عبدالله بن عقيل لما سألته.

وإدمان النظر في هٰذه المسألة يبين منزلتها باعتبار مأخذها، فإن كان يطلب الرقية له لأجل حظه منه، صارت ملحقة بسابقتها، وإن كان يطلبها لا لحظه منه بل لإرادة نفعه فقط، جاز ذلك ولم يكن مندرجًا منه، والمقصود بحظه منه، رجاء بقاء حياته لأجل منفعةٍ تصل إليه، وإن كان لا، وإنما المنفعة لذلك المسؤول له فإنها لا تلتحق بالمسألة التي يذكرونها.

ولهٰذا نظائر في «كتاب التوحيد» وفي غيره من المسائل التوحيدية، ولاسيما ما يتجدد من الألفاظ على ألسنة الناس، فلابد أن تحرص على استجلاء الحقائق التوحيدية من القرآن والسنة مستصحبًا كلام السلف الأوائل، وما ذكره الشراح رحمهم الله تعالى لمسائل التوحيد.

ولا تجعل منتهى نظرك وغايته أن تنظر ما ذكر المتكلمون في التوحيد فقط، فإن هٰذا يحجبك عما جاء في القرآن والسنة النبوية وكلام الرجال يُعين على فهم كلام الله وكلام رسوله ﷺ، وأما أن يصير مُغنيًا عن كلامهما فدون ذلك خرق القَتاد.

❋ ❋ ❋

قوله: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ﴾[البقرة:٢٧٠] وجه الدلالة من الآية على الترجمة أن الله أخبر أن ما أنفقناه من نفقة أو نذرناه من نذر متقربين به إليه أنه يعلمه ويجازينا عليه، فدل ذلك على أنه عبادة فمن صرفها لغير الله فقد أشرك، قال الشارح وقال شيخ الإسلام: وأما نذره لغير الله كالنذر للأصنام والشمس والقمر والقبور ونحو ذلك فهو بمنزلة أن يحلف بغير الله من المخلوقات، والحالف بالمخلوقات لا وفاء عليه ولا كفارة، وكذلك الناذر للمخلوق ليس عليه وفاء، فإن كلاهما شرك والشرك ليس له حرمة بل عليه أن يستغفر الله من هٰذا العقد ويقول ما قال النبي ﷺ: «من حلف باللَّات والعزى فليقل لا إلٰه إلا الله».

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى هنا ما يتعلق ببيان الدليل الثَّاني وهو (قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ﴾) الآية، فبيَّن أن (وجه الدلالة من الآية على الترجمة أن الله أخبر أن ما أنفقناه من نفقة أو نذرناه من نذر متقربين به إليه أنه يعلمه ويجازينا عليه)، فالمراد بالعلم: علمُ الجزاء لا علم الاطِّلاع، فإن علم الاطلاع لا يختصُّ بما ذُكر، وإنما المراد به علم جزاءٍ، وهٰذا من طرائق ما يأتي في القرآن الكريم عند الخبر عن العلم أو الخُبْر أو غيرهما لا يراد به الاطلاع والإحاطة، وإنما يراد به الجزاء والإثابة، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّهُم بِهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّخَبِيرٌ ﴿١١﴾﴾[العاديات] أي خبير بجزائهم الذي يصيرون إليه، لا أنه خبيرٌ بالاطلاع على أحوالهم، فإن الخُبْرَ المتضمن الاطلاع على أحوالهم والإحاطة بهم لا يختص بيوم القيامة، وإنما المراد به علم الجزاء الذي يكون لهم.

قال: (فدل ذلك على أنه عبادة)؛ لأن الله يجزي عليه، والجزاء والثواب من طرائق تمييز العبادة عن غيرها، فما رتب عليه ثوابٌ وجزاء فإنه عبادة، قال: (فمن صرفها لغير الله فقد أشرك) أي فمن جعلها لغير الله ﷻ فقد أشرك، والشرك الذي يقع فيه الناذر لغير الله ﷻ هو شرك أكبر مخرجٌ من الملة؛ لأنه يتعلق بأصل الإيمان، فمتى وقع من العبد نذرٌ لغير الله ﷻ فقد أشرك شركًا أكبر، وما نقله (الشارح) -أعني الشيخ سليمان- عن (شيخ الإسلام) في قوله: (وأما نذره لغير الله كالنذر للأصنام) حتى قال: (فهو بمنزلة أن يحلف بغير الله من المخلوقات، والحالف بالمخلوقات لا وفاء عليه ولا كفارة، وكذلك الناذر للمخلوق ليس عليه وفاء، فإن كلاهما شرك)، **لا يُراد به أن النذر لغير الله يساوي الحلف بغير الله من كلِّ وجه، وإنما يُراد الإخبار عن معنًى مشتركٍ بينهما وهو تحريم الوفاء به، وأنه لا كفَّارة عليه**، فكما لا ينعقد الحلف بغير الله ﷻ، فكذلك لا ينعقد النذر لغير الله ﷻ وهما شرك، لكن النَّذر لغير الله ﷻ يكون شركًا أكبر، وأما الحلف بغير الله ﷻ فيكون شركًا أصغر، ووقوع الاشتراك بينهما في حقيقة الشِّرك هو الذي أراده أبو العباس ابن تيمية لا أنه أراد التساوي من كلِّ وجه، وهٰذا المأخذ من المآخذ العلمية يقع فيه الغلط، وأشنعه فيما تعلق

بباب الاعتقاد، فتجد أن أحدهم يعمد إلى كلام العالم فيحمله على ما قام في ذهنه هو، لا ما أراده العالم كالمنقول عن أبي العباس ابن تيمية من قوله لما ذكر الخُلف بين المرجئة وأهل السنة في حقيقة الإيمان قال:(والخلاف لفظي)، فتوهم قومٌ أنه أراد بقوله: والخلاف لفظي. أنه مطلقًا، ولم يرد ذلك **وإنما سياقه يتعلق باعتبار الحكم على من وقع في الكبيرة**، فالخلف بينهم حينئذٍ لفظي؛ لأن أهل السنة والمرجئة جميعًا لا يخرجون الواقع في الكبيرة من الإسلام، لكنهم يختلفون في ما له من الإيمان، فهو عند المرجئة كامل الإيمان، وأما عند أهل السنة فهو ناقص الإيمان، فقال: والخلاف لفظي. أي باعتبار الحكم الذي ينشأ من أن الطائفتين جميعًا لا تخرجه من الإيمان خلافًا للخوارج، فجاء من جاء من الناس فجعل كلام أبي العباس ابن تيمية في هٰذا الموضع أصلًا كلِّيًا، وأن الخلاف بين أهل السنة ومرجئة الفقهاء خلافٌ لفظي، وهٰذا لا يقوله شيخ الإسلام ابن تيمية ولا يحتمله كلامه، لكن من لا يفهم مدارك العلم يتوهم هٰذه الأشياء، فينبغي أن يحرر الآخذ في العلم والمتلقي له والمتكلم فيه مدارك المتكلمين لئلا يقع في الغلط عليهم ثمَّ يقع في الغلط على الشريعة، وغالبُ من يقع في ذلك هو من يعتقد اعتقادًا ثم يحشد له كلام أهل العلم، فهو يعتقد اعتقادًا ثمَّ يجمع من كلامهم ما يظن أنه يواطئ كلامه ويوافقه، أما لو تجرد فنظر نظر مستقلًا للأدلة ثمَّ نظر في كلام أهل العلم وتفهمه لتبين له اختلاف الموارد التي يرجع إليها كلامُ هؤلاء.

وفهم العلم مرتبةٌ عظيمة منيفة، وغالب من يعتني بالعلم من المتأخرين يقلُّ فهمه له؛ لأن التقليد الذي أخلدوا إليه في أبواب كافَّةً أضعف هٰذه الملكة عندهم، ولا نعني بذلك أن يتجرأ الإنسان بالكلام على العلم بما يباين ما عليه الناس، ولكن ينبغي له أن يحسن تفهم كلامهم ثمَّ ينظر في الأدلة هل يوافقون مواردها أم لا؟ فإنه يتكشف له من العلم حينئذٍ ما لم يحط به جماعة كُثر من المتأخرين، ويتبيَّن له الغلط الواقع على جماعة منهم، ويظهر له مآخذ كلامٍ يَرِدُ ويُرَد، كما جاء عن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ تعالى من كلامٍ له ذكره في مسألة من المسائل، فتكلم فيه الشيخ محمد بن عبدالوهاب بكلامٍ يُبيِّنه، ثمَّ توهم بعض الناس أنما ذكره الشيخ محمد رَحِمَهُ اللهُ تعالى أنه غلط على الإمام أحمد وأن هٰذا الكلام لا يجري على أصول الإمام أحمد، ثمَّ لما طبع «شرح العمدة» في كتاب الصلاة لأبي العباس ابن تيمية وإذا به يُبين المسألة كما بينها الشيخ محمد رَحِمَهُ اللهُ تعالى، وهو أنه قال في رسالة له: (وأما قولك كفر نعمة فقد أنكره الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ تعالى). ومقصوده بقوله: وأما قولك كفر نعمة. أن الشيخ محمد رَحِمَهُ اللهُ تعالى يمنع من تسمية الكفر الأصغر كفر نعمة وهو الصحيح، فكفر النعمة بعض الكفر الأصغر، وأما أن يكون اسمًا له فهٰذا غلط، وقد بين مأخذ الرد أبو العباس ابن تيمية في أول شرح كتاب الصلاة من «شرح عمدة الفقه»، وقس على هٰذا نظائره من العلم.

ومن أعظم ما يعينك على ذلك دوامُ سؤال الله عَزَّ وَجَلَّ أن يُفهمك، وفي الصحيح أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أو فهمًا

أتاه الله رجلًا»، ومما تستجدي به ممد الله ﷻ في الإفهام والتَّفهيم دوام سؤال الله ﷻ والإلحاح عليه: (يا معلم آدم علمني، ويا مفهم إبراهيم وسليمان فهمني)، وكان أبو العباس ابن تيمية يكثر من هٰذا الدعاء، وكان ربَّما سئل المسألة أو استغلقت عليه فيستغفر الله ألف استغفار فيجد الفتح، وهٰذا مأخذٌ للعلم وموردٌ يغيب عنك كثيرٍ من طلاب أهل العلم، فتجد أن طلاب أهل العلم إذا عددوا في نفوسهم أو في كلامهم ما ينال به العلم ذكروا الحفظ والفهم والبحث والقراءة الواسعة وتعدد المشايخ ...إلى آخر ما يذكرون، ويغفل أكثرنا عن دوام دعاء الله ﷻ، فإذا ألظ العبد بدعاء الله ﷻ وألح عليه واستضعف له وأظهر فقره وحاجته إليه فتح الله ﷻ عليه فتوح العارفين، وربَّما تمرُّ بأحدنا المُلمة من أمر الدنيا فيفتقر فيها لله ﷻ، وربَّما تمر به المعضلة من أمر الدين فلا يسأل الله ﷻ فيها شيئًا، وانظر إلى حالنا تموج بنا الفتن يمنةً ويسرةً ويتغير الناس ويتحيرون ويختلفون، فانظر حظك من الافتقار إلى الله ﷻ واستكانتك له، وإظهارك الضعف والعوز والحاجة وأنه إن لم يهدك الله فلا هادي لك، وإن أضلك الله فإنه لا هادي لك، فليس لك مخرجٌ من هٰذه الظلمة ونورٌ إلَّا بنور الله الذي يجعله له، فأَلِحَ السؤال إلى الله ﷻ بالإفهام والتفهيم والعلم والتعليم وأظهر فقرك له ﷻ تجد طمأنينةً في قلبك، وهب أن الناس كلَّهم لم يوافقوك على قولك، فيكفيك أنك وجدت طمأنينة وسكينة في قلبك من الله ﷻ.

فإن شعث القلب وتفرقه واضطراب النفس وقلقها أعظم العذاب، فإن عذاب القلب أعظم العذاب، وأعظم السجن سجن القلب، فالمأسورُ من أسره هواه، والمحبوس من حبس عن الله كما قال أبو العباس ابن تيمية فيما نقله عنه تلميذه ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ تعالى، وهٰذا الحبس وإن لم يدخله في الدنيا بين الجدران، فإن أكثر المنتسبين إلى الشريعة محبوسون اليوم في قلوبهم، وإذا أردت أن تعرف حقيقة ذلك فانظر إلى الأهواء والآراء التي يتقلبون فيها، وما يموج بهم من الضرب يمنة ويسرة في دين الله ﷻ حتى يخال أحدهم أنه القائم على دين الله ﷻ فله أن يتخير فيه، فهو بالأمس يلعن اليهود والنصارى، واليوم يمدُّ إليهم الأيدي تحت عنوان الثقافة والتعايش الحضاري، فهل دين الله الذي كان بالأمس هو الدين الذي صاروا عليه اليوم كلا، **وما أحسن ما ذكره شيخ حماة الحامد رَحِمَهُ اللهُ تعالى إذ قال: إن الإسلام لا يحتاج إلى وصف.** فلا يحتاج إلى وصف الإسلام العتيق، ولا يحتاج وصف الإسلام اليوم، فإن الإسلام هو الإسلام الذي مات عليه النبي ﷺ، وإذا جعل له لقبٌ مضاف فإنه ربما غيره عن حقيقته التي أرادها الله ﷻ، وإن الناس في هٰذه الدنيا يتشهَّون من الإسلام ما يوافق أهواءهم، وأما الإسلام الذي جاء به النبي ﷺ فهو الذي يُخرج الخلق من شهوات نفوسهم إلى عبودية الله ﷻ، ومن يصيب هٰذا الإسلام قليلٌ في الناس، ومن الناس من يتلوَّن بأنواعٍ من الإسلام بحسب الداعِ الذي تدعو إليه، وأما الإسلام الحق فهو إسلامٌ واحد، وهو الإسلام

الذي في القرآن والسنة، وهو الإسلام الذي مات عليه النبي ﷺ، فإذا عرفته كفاك فخرًا، وإذا لزمته كفاك شرفًا، فإذا تحيَّر الناس وتغيروا وتلونوا وتحزبوا وتجمعوا على أنواعٍ من الإسلام المدَّعى فلتبقَ أنت مع الله ﷻ، فإن من بقي مع الله كان الله معه، ومن فقد الله فإنه لا أحد معه، الجموع والدموع والشموع لا تغني عنك من الله شيئًا، قال ابن مسعودٍ رضي الله عنه: (أنت الجماعة إذا كنت على الحق ولو كنت وحدك)، وقال أبو سليمان الداراني: (لو شك الناس كُلُّهم في الطريق ما شككت فيه وحدي)، فإن من امتلأ قبله بثلج اليقين بالله ﷻ واستحكم في قلبه معرفة الكتاب والسنة لم يلتفت إلى الناس أبدًا، قال سفيان الثوري رحمه الله تعالى: (العالم مستغنٍ عن الناس والناس محتاجون إليه)، لأنَّ العالم مع الله ﷻ، فهو مستغنٍ عن الناس لا يريد من الناس مدحًا ولا ثناءً ولا شكرًا ولا مالًا ولا منصبًا ولا جاهًا؛ لأن أعظم مراتبه أن يكون عبدًا لله، وأعظم مقاماته ومناصبه أن يكون دائرًا مع أمر الله ﷻ، فمن صار مع الله ماذا يريد من الخلق، ومن كان لله ماذا يرجو من الخلق، ومن كان مؤمَّله ما عند الله ماذا يفتقر إلى الخلق، فلا يريد من الخلق شيئًا، فهو لله ﷻ، قلبه معلقٌ بالله ﷻ لا يرجو من الخلق شيئًا، ولا يأمل منهم شيئًا ولا يريد منهم شيئًا، فالواحد أمامه كالألف والألف كالواحد، والريال كالمليون، والمليون كالريال، والملك كالمواطن والمواطن كالملك؛ لأنه مع الله ﷻ فهو مغنيه عن هؤلاء، فإن كل ما على التراب تراب ويبقى ربُّ الأرباب ﷻ.

فنسأل الله ﷻ أن يملأ قلوبنا بثلج اليقين بدينه، وأن يحيينا على الإسلام والسنة، اللَّهمَّ احفظنا بالإسلام قائمين واحفظنا بالإسلام قاعدين، واحفظنا بالإسلام نائمين.

* * *

قوله: «من نذر أن يطيع الله فليطعه» أي يجب عليه الوفاء بنذر الطاعة كما تقدم أحاديث تتعلق بالباب.

عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: قال رسول الله ﷺ «لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين» رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

وعن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ «كفارة النذر إن لم يسمّ كفارة يمين» رواه مسلم وابن [أبي](١) شيبة والأربعة وعن ابن عمر أن النبي ﷺ نهى عن النذر، وقال:«إنه لا [يأتي](٢) بخير وإنما يستخرج به من البخيل» [رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي](٣)، وعن أنس أن النبي ﷺ رأى شيخًا [يُهادَى](٤) بين ابنيه فقال:«ما بال هٰذا فقالوا نذر أن يمشي إلى الكعبة فقال إن الله عن تعذيب هٰذا نفسه لغني» وأمره أن يركب رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي. وروى مسلم من حديث حذيفة نحوه. وعن عقبة بن عامر قال: نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله حافيةً فأمرتني أن أستفتي لها رسول الله ﷺ فاستفتيته فقال: «لتمش ولتركب» رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي.

ختم الشارح رَحِمَهُ اللهُ تعالى ببيان معاني الدليل الثالث في الباب وهو (قوله ﷺ: «من نذر أن يطيع الله فليطعه») الحديث، فبيَّن أن معنى هٰذه الجملة أنه (يجب عليه الوفاء بنذر الطَّاعة كما تقدم أحاديثٌ تتعلق بالباب).

ثمَّ أورد رَحِمَهُ اللهُ تعالى جملةً من الأحاديث اللواتي أشير إلى أحكامها فيما سلف كحديث (عائشة: «لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين») وتقدَّم أنه لا يصحُّ أعله الإمام أحمد وغيره.

ثمَّ أتبعه بحديث (عقبة) وهو الحجة في إيجاب الكفارة عند مسلم «كفارة النذر كفارة يمين»، و(إن لم يسم) زيدت لبيان المعنى ولا تثبت من جهة الرواية، فالمحفوظ في مسلم : «كفارة النذر كفارة يمين»، ليس

---

(١) سقطت كلمة [أبي] من نسخة المعالي. قال شيخنا حفظه الله: وهو الصواب [بإثباتها]، وهو أبو بكر واسمه عبدالله بن محمد، وأخوه عثمان لكن المشهور منهما هو أبو بكر بن أبي شيبة عبدالله بن محمد صاحب «المُصنَّف» و«المُسْنَد»، مسلم يذكره دائمًا أبو بكر، لكن البخاري يذكره باسمه عبدالله أحيانًا، ولهٰذا قال بعضهم: إن البخاري مدلس. لأنه ذكره بغير ما اشتهر به إلَّا أن البخاري وقع منه ذلك دون قصد، قال ابن القيم في «إغاثة اللهفان»: قال: والبخاري من أبعد خلق الله عن التدليس. اهـ

(٢) في نسخة دار الكتاب والسنة ونسخة الشايع: (لا يأت).

(٣) الزيادة من دار الكتاب والسنة والشايع وسقطت من نسخة المعالي. وقال شيخنا حفظه الله: هو كرر نفس التخريج (رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي) والحديث الذي بعده قال: (رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي) لذلك وقفة يراجع النسخة الخطية.

(٤) في نسخة دار الكتاب والسنة ونسخة الشايع: يهادي.

فيه هٰذه الجملة فيما يحضرني الآن.

ثمَّ ذكر أحاديث في معنى ذلك وأورد منها حديث (ابن عمر) في «الصحيحين» (أن النبي ﷺ نهى عن النذر، وقال:«إنه لا يأتي بخير وإنما يستخرج به من البخيل») (وأل) في قوله: «نهى عن النذر» عهدية، والمراد بها نذر المعاوضة والمقابلة؛ لأنه هو الذي يقال فيه: «وإنما يستخرج به من البخيل»، وأما النذر الذي يقع تبررًا وتطوعًا مما بينا حدَّه من أنه إلزام العبد نفسه لله نفلًا معينًا غير معلق. فهٰذا لا يصحُّ أن يقال فيه: «وإنما يستخرج به من البخيل»؛ لأن البخيل هو الذي لا يوقع عبادته إلَّا على وجه العِوَض والمقابلة.

ثمَّ أورد بذلك أحاديث جاء فيها أن بعض الصحابة نذروا شيئًا مأذونًا به وشيئًا غير مأذون به فأمروا بأن يوفُّوا بما أذنت به الشريعة ونهوا عما لا منفعة فيه، كنذرها أن تمشي فأمرت بأن تمشي وتركب وأن تفِي بما نذرت من الذهاب إلى الكعبة.

وهٰذه المسالك من الأحكام التي تدلُّ على فقاهة النفس عند التطبيق في الفتاوى، فمما يتعلق بهٰذا الباب أن رجلًا نذر أن يطوف حول البيت على أربعٍ - كهيئة الحيوان في مشيه-، فسئل الإمام أحمد عن ذلك، ماذا أجاب؟ قال: يطوف أسبوعين. يعني سبعًا ثمَّ سبعًا، كره أن يطوف كهيئة الدابة وألزمه بآلتي المشي- بقدميه ويديه- ألزمه بأن يطوف سبعًا ثمَّ سبعة أشواط [أخرى]، وبهٰذا يفي بنذره ويخرج منه على الوجه الشرعي المأمور به.

وهٰذا آخر البيان على هٰذه الجملة من هٰذا الكتاب [وبالله التوفيق].



تعليقات

الشَّيخ صالح بن عبد الله العُصيمي

علىٰ

إبطال التنديد باختصار شرح التوحيد

للعلامة حمد بن علي بن محمد بن عتيق

(١٢٢٧ - ١٣٠١)

مسودّة

الدرس التاسع

السَّلامُ عليكم ورحمةُ الله وبركاته..

الحمد لله الذي جعل طلب العلم من أجلِّ القُربات، وتعبَّدنا به طول الحياة إلى الممات، وأشهد أن لا إلٰه إلَّا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمَّدًا عبده ورسوله ﷺ ما عُقدت مجالس التَّعليم، وعلى آله وصحبه الحائزين مراتب التَّقديم.

أمَّا بعدُ..

فهٰذا الدَّرسُ التاسع في شرح الكتاب التَّاسِع من برنامج التَّعليم المستمر في سنته الرَّابعة ثلاثٍ وثلاثين بعد الأربعمائة والألف، وأربعٍ وثلاثين بعد الأربعمائة والألف (١٤٣٣-١٤٣٤)، وهو كتاب «إبطال التنديد» للعَلَّامة حمد بن عليّ ابن عتيق رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وقد انتهى بِنا البيان عند قول المصنِّف: (بابٌ من الشِّرْكِ الاستعاذةُ بغيرِ الله).

...



[١٣]- باب من الشِّرْكِ الاستعاذةُ بغيرِ الله

الاستعاذة: الالتجاء والاعتصام والتحرز، وذلك من أعظم أنواع العبادة، فمن فعله لغير الله فقد أشرك.

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ تعالى بيان ترجمةٍ أخرى من تراجم «كتاب التوحيد» هي قول صاحبه: (باب من الشِّرْكِ الاستعاذةُ بغيرِ الله)، فبين المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ أن (الاستعاذة:)هي (الالتجاء والاعتصام والتحرز) أي طلب الحِرز بأن يكون العبد في مأمن.

وحقيقة **الاستعاذة بالله شرعًا: طلب العوذ من الله عند وقوع المخوف.**

والعَوذ: هو الالتجاء والاعتصام. والعياذ واللياذ بمعنًى واحد، فكلاهما يقع التجاءً واعتصامًا عند ورود المخوف، **أما ما ذكره جماعة من المتأخرين كالمتنبي وابن كثير من اختصاص العِياذ: بالاعتصام من المرهوب، واللياذ: بالرجاء من المطلوب، فهٰذا يخالف الوضع العربي**، وإنما اللياذ: طلب الالتجاء والاعتصام مع سرعةٍ واختفاء، فهٰذا الفرق بينه وبين العِياذ، وكلاهما متعلقه ورود المخوف المطلوب الهرب منه.

ثمَّ ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ تعالى أن (ذلك) يعني الاستعاذة (من أعظم أنواع العبادة) التي يتعبد لله بها، (فمن فعله لغير الله فقد أشرك) أي من جعل التجاءه الذي يتوجه فيه قلبه تعظيمًا وخضوعًا ومحبةً جعله لغير الله عَزَّ وَجَلَّ فقد أشرك، ووقع في شركٍ أكبر.

***

قوله: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلۡإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلۡجِنِّ﴾[الجنُّ:٦] الآية، قال الشارح: وجه الدلالة من الآية أن الله حكى عن مؤمني الجن أنهم لما تبين لهم دين رسول الله ﷺ وآمنوا به ذكروا أشياء من الشرك كانوا يفعلونها في الجاهلية من جملتها الاستعاذة بغير الله.

قوله: ﴿فَزَادُوهُمۡ رَهَقًا ۝٦﴾[الجنُّ] قيل: فزاد الإنس الجن تكبرًا وإثمًا وطغيانًا وشرًا، وقيل: فزاد الجن الإنس إغواءً وإضلالًا، ولا يبعد أن تشمل الآية ذلك فإن الجن ازدادوا إثمًا وتكبرًا وطغيانًا، والإنس ازدادوا إغواءً وإضلالًا؛ [فكان][1] أهل الجاهلية إذا هبطوا واديًا قالوا: نعوذ بسيد هٰذا الوادي من سفهاء قومه، فَعَلَّمَ رسول الله ﷺ المسلمين أن يقول أحدهم إذا نزل منزلًا «أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق» التامات أي الكاملات اللاتي لا يلحقهن عيب ولا نقص كما يلحق كلام البشر، وقيل: الكافية الشافية، وقيل: الكلمات هنا هي القرآن، فإن الله قد أخبر عنه بأنه هدى وشفاء قاله القرطبي، وقال شيخ الإسلام: وقد نص الأئمة على أنه لا تجوز الاستعاذة بمخلوق. وهٰذا مما استدلوا به على أن كلام الله غير مخلوق. قالوا لأنه ثبت عن النبي ﷺ أنه استعاذ بكلمات الله وأمر بذلك.

قوله: ﴿مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ۝٢﴾[الفلق] أي من شر كل مخلوق فيه شر لا من شر كل ما خلقه الله، فإن الجنة والملائكة والأنبياء ليس فيهم شر. هٰذا معنى كلام ابن القيم. قال: والشر يقال على الألم وعلى ما يفضي إليه.

قوله:(لم يضره شيء) قال المصنف: فيه فضيلة هٰذا الدعاء مع اختصاره.

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى بيان الدليلين الذين ذكرهما صاحب الأصل وهو إمام الدعوة رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى في «كتاب التوحيد»، في الباب المترجم بقوله: (بابٌ من الشرك الاستعاذة بغير الله)، وهما آية وحديث.

فأما الآية فهي قول الله تعالى: (﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلۡإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلۡجِنِّ﴾[الجنُّ:٦] الآية)، فذكر المصنِّف في بيانها نقلًا عن (الشارح) وهو الشيخ سليمان بن عبدالله كما اصطلح عليه أنه إذا ذكر الشارح فمراده به صاحب «تيسير العزيز الحميد» أولُ شراح «كتاب التوحيد» وهو سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب، وأنه قال: (وجه الدلالة من الآية) يعني المذكورة (أن الله حكى عن مؤمني الجن أنهم لما تبين لهم دين رسول الله ﷺ وآمنوا به ذكروا أشياء من الشرك كانوا يفعلونها في الجاهلية من جملتها الاستعاذة بغير الله). فإنهم عددوا أعمالًا أدرجوها من جملة الشرك، من آحادها ما كان يجري من الاستعاذة بهم من دون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فعُلم أن الاستعاذة بغير الله عَزَّ وَجَلَّ شركٌ.

---

(١) في نسخة دار الكتاب والسنة ونسخة الشايع: كان، والمثبت من نسخة المعالي..

ثمَّ ذكر أن معنى (قوله تعالى: ﴿فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ۝٦﴾[الجنُّ] قيل: فزاد الإنس الجن تكبرًا وإثمًا وطغيانًا وشرًا، وقيل: فزاد الجن الإنس إغواءً وإضلالًا)، وأصل الرهق: غشيان الشيء. فمعنى قوله: ﴿فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ۝٦﴾ أي زادوهم من غشيان شيءٍ يحرم عليهم. وهٰذا المحرم يتعلق بالطرفين، فالجن زيدوا في التكبر والإثم والطغيان، والأنس زيدوا في الإغواء والإضلال، والأمر كما قال المصنف: (ولا يبعد أن تشمل الآية ذلك فإن الجن ازدادوا إثمًا وتكبرًا وطغيانًا، والإنس ازدادوا إغواءً وإضلالًا)، فيكون الضمير عائدًا إلى هؤلاء وإلى هؤلاء على حدِّ سواء، وكلٌّ يزيد مقابله مما يغشاه، فالجن يزيدون الإنس إغواءً وإضلالًا، والإنس يزيدون الجن إثمًا وتكبرًا وطغيانًا، فالآية محتملةٌ للأمرين جميعًا، وممن ذكر احتماله العلَّامة ابن سِعدي في «تفسيره» وأكثر الأوائل على تخصيصه بعود الضمير إلى الجن وأنهم زيدوا إثمًا وتكبرًا وطغيانًا.

ثمَّ بين المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى موقع ذلك في أحوال العرب فقال: (فكان أهل الجاهلية إذا هبطوا واديًا قالوا: نعوذ بسيد هٰذا الوادي) يعني مالكه المتصرف فيه من الجنّ (من سفهاء قومه، فَعَلَّمَ رسول الله ﷺ المسلمين أن يقول أحدهم إذا نزل منزلًا «أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق»)، ثمَّ قال: (التامات أي الكاملات اللاتي لا يلحقهن عيب ولا نقص كما يلحق كلام البشر، وقيل: الكافية الشافية، وقيل: الكلمات هنا هي القرآن، فإن الله قد أخبر عنه بأنه هدى وشفاء قاله القرطبي)، والكلمات التامات يعني الكاملات، ويندرج في هٰذا الكمال أنه لا يلحقها عيبٌ ولا نقص وأنها كافية شافية، **فكمال الكلمات الإلهية من جهتين:**

فالجهة الأولى: تتعلق بها في نفسها، أنها لا يلحقها عيبٌ ولا نقص.

والجهة الثانية: تتعلق بها حال اتصالها بغيرها مما تثمره من الكفاية والوقاية.

ولا تختص الكلمات بالقرآن، بل القرآن فردٌ من أفراد كلمات الله عَزَّ وَجَلَّ، فكلُّ ما تكلم الله عَزَّ وَجَلَّ به هو من كلماته، وكلهنَّ تامات، فالتمام وصفٌ ملازمٌ لهنَّ، فليس شيءٌ من كلام الله ناقصًا ولا معيبًا.

ثمَّ ذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن (شيخ الإسلام) يعني أبا العباس أحمد ابن تيمية أنه قال: (وقد نص الأئمة على أنه لا تجوز الاستعاذة بمخلوق). أي حال إرادة كونها عبادة؛ وذلك بأن يتوجه القلب فيها تعظيمًا وإجلالًا إلى أحدٍ من المخلوقين، فإن تجردت من هٰذا المعنى كانت من الاستعاذة التي تجري في العادات التي بين الناس= فتكون جائزةً، كقوله تعالى: ﴿فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ﴾ [القصص:١٥]، فإن الاستغاثة والاستعاذة والاستعانة مجراها واحد، فعلم أنها إن كانت واقعة من باب العادة فيما يكون محتملًا جريانه فيها فلا بأس بها، أما ما خرج عن العادة مما لا يقدر عليه ولا تتصور المُكنة منه ولا نفاد الأمر فيه فهٰذا لا يكون إلَّا لله وحده لا شريك له. ثم قال: (وهٰذا مما استدلوا به على أن كلام

الله غير مخلوق)؛ لأنه استعيذ به، والاستعاذة بالمخلوق على وجه العبادة شركٌ، فعلم أن كلام الله منه وأنه غير مخلوقٍ، قال: (قالوا لأنه ثبت عن النبي ﷺ أنه استعاذ بكلمات الله وأمر بذلك).

ثمَّ قال: (قوله: ﴿مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ۝٢﴾[الفلق] أي من شر كل مخلوق فيه شر لا من شر كل ما خلقه الله، فإن الجنة والملائكة والأنبياء ليس فيهم شر. هٰذا معنى كلام ابن القيم) يعني في «بدائع الفوائد»، فالاستعاذة الواقعة في سورة الفلق في قوله تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ۝١ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ۝٢﴾[الفلق] أي من شر مخلوقٍ فيه الشر، فهو من العام الذي يراد به الخصوص؛ لأن من المخلوقات ما لا شر فيه كالجنة والملائكة والأنبياء، ثمَّ قال: (والشر يقال على الألم وعلى ما يفضي إليه) يعني على ما هو ألمٌ في نفسه (وعلى ما يفضي إليه) أي يوصل إليه ويبلغُ العبد الوقوع فيه.

ثم قال: (قوله:(لم يضره شيء) قال المصنف) يعني إمام الدعوة صاحب «كتاب التوحيد» الشيخ محمد بن عبدالوهاب: (فيه فضيلة هٰذا الدعاء مع اختصاره) أي فيه عِظمُ جلالة هٰذا الدعاء وعلو شأنه ورفعة مقامه مع كونه مختصرًا يقول فيه العبد: «أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق» فيضمن له أنه لا يضره شيءٌ، وهٰذا دالٌّ على كمال إحاطته وشديد متانته في وقاية الإنسان من الضرر أن يلحقه.

***

[١٤]- باب من الشِّرْكِ أن يستغيثَ بغير الله أو يدعوَ غيره

قال شيخ الإسلام: (الاستغاثة هي طلب الغوث، وهو إزالة الشدة) انتهى. فهي دعاء المكروب، والدعاء أعم منها لأنه يكون من المكروب وغيره.

والدعاء نوعان: دعاء مسألة، ودعاء عبادة.

فدعاء المسألة: هو طلب ما ينفع الداعي من جلب نفع أو دفع ضر، فالمعبود لا بد أن يكون مالكًا للنفع والضر، ولهٰذا أنكر الله على من عبد من دونه ما لا يملك نفعًا ولا ضرًا وهٰذا مراد المصنف.

وأما دعاء العبادة فهو عبادة الله بأنواع العبادات من الصلاة والزكاة والذبح وغيرها خوفًا وطمعًا يرجو رحمته ويخاف عذابه وإن لم يكن في ذلك صيغة سؤال وطلب؛ وهما متلازمان، فكل دعاء عبادة فهو مستلزم لدعاء المسألة، وكل دعاء مسألة فهو متضمن لدعاء العبادة، ويراد به في القرآن هٰذا تارة، وهٰذا تارة، ويراد به مجموعهما، وقد فسر قوله تعالى: ﴿ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡۚ﴾[غافر:٦٠] بالنوعين قيل: اعبدوني وامتثلوا أمري أستجيب لكم. وقيل: سلوني أعطكم.

وقد أجمع العلماء على أن من صرف شيئًا من نوعي الدعاء لغير الله فقد أشرك، ولو قال: لا إله إلا الله محمد رسول الله، وصلى وصام وزعم أنه مسلم.

عقد المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى ترجمة أخرى فقال: (باب من الشِّرْكِ أن يستغيثَ بغير الله أو يدعوَ غيره).

واستفتح الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى بيانها بما نقله عن (شيخ الإسلام) وهو ابن تيمية أنه قال: (الاستغاثة هي طلب الغوث، وهو إزالة الشدة)، فتتضمن طلب الغوث من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بأن يزيل الشدة عنه، فتقارن ورود الضرر على العبد، وتقدم أن **الاستغاثة بالله شرعًا: هي طلب الغوث من الله عند ورود الضرر.**

والغوث: هو العون في الشدة.

ولهٰذا قال الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (فهي دعاء المكروب، والدعاء أعم منها؛ لأنه يكون من المكروب وغيره)، **والمكروب: هو الذي وقعت به كربة، والكربة: هي الشدة والضيق.**

ثم ذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى أقسام الدعاء تقريرًا لما بينه من أن (الدعاء أعمُّ منها)، أي من الاستغاثة، فقال: (والدعاء نوعان: دعاء مسألة، ودعاء عبادة).

ثمَّ بين كُلًّا فقال: (فدعاء المسألة: هو طلب ما ينفع الداعي من جلب نفع أو دفع ضر، فالمعبود لا بد أن يكون مالكًا للنفع والضر، ولهٰذا أنكر الله على من عبد من دونه ما لا يملك نفعًا ولا ضرًا وهٰذا مراد المصنف)، فلا يتصور من عاقلٍ أن يتوجه بدعاء أحدٍ لا يملك نفعًا ولا ضرًا؛ لأن المرجو من دعائه نفعَ الداعي بما يجلبه له من نفعٍ أو يدفعه عنه من ضرٍ.

وتقدم أن **دعاء المسألة: هو طلب العبد من ربِّه حصولَ ما ينفعهُ ودوامَه، أو دفع ما يضره ورفعَه.**

ثمَّ ذكر دعاء العبادة فقال: (وأما دعاء العبادة فهو عبادة الله بأنواع العبادات...) إلى آخر ما ذكر، وتقدم أن **دعاء العبادة: هو امتثال خطاب الشرع المقترن بالحبِّ والخضوع.**

ثمَّ قال الشارح: (وهما متلازمان) أي مقترنان لا ينفكان، وبين وجه تلازمهما بقوله: (فكل دعاء عبادة فهو مستلزم لدعاء المسألة، وكل دعاء مسألة فهو متضمن لدعاء العبادة)، فإذا دعا الإنسان ربَّه دعاء عبادة بأن يصلي أو يزكي أو يحجّ فإنه يستلزم دعاء المسألة، فيكون لازمًا له، وإذا دعا دعاءَ مسألةٍ بقوله: اللَّهمّ اغفر لي، أو اللَّهمَّ ارحمني، فهو متضمن دعاء العبادة؛ لأنه يمتثل خطاب الشرع مع حبه وتعظيمه، ثمَّ قال: (ويراد به) يعني الدعاء (في القرآن هٰذا تارة، وهٰذا تارة، ويراد به مجموعهما) أي ربما ذكر الدعاء في القرآن على إرادة دعاءِ المسألة، فيتضمن دعاء العبادة أو أريد به دعاء العبادة فيستلزم دعاء المسألة، وربَّما أريد به مجموعهما قال: (وقد فُسر قوله تعالى: ﴿ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡۚ﴾[**غافر**:٦٠] بالنوعين قيل: (اعبدوني وامتثلوا أمري أستجيب لكم) وهٰذا دعاء العبادة. (وقيل: سلوني عطكم) وهٰذا دعاء المسألة، فالآية صالحةٌ لهٰذا وهٰذا.

ثمَّ ختم المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ تعالى فاتحة بيانه بقوله: (وقد أجمع العلماء على أن من صرف شيئًا) يعني من جعل شيئًا (من نوعي الدعاء لغير الله فقد أشرك، ولو قال: لا إلٰه إلا الله محمد رسول الله، وصلى وصام وزعم أنه مسلم)، فإذا دعا غير الله دعاء مسألة أو دعا غير الله دعاء عبادة فإنه مشركٌ كافر؛ لأنه جعل لغير الله ما هو لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ولا يقع دعاء المسألة ولا دعاءُ العبادة قُربةً إلَّا على ما يكون في القلب من إرادة رجاءٍ ونفعٍ ودفع ضرٍّ ورفعه واشتمال القلب على تعظيم ذلك المدعو وإجلاله وخوف عقابه ورجاء نعمته، فمتى وجد هٰذا المعنى صار شركًا مخرجًا من الملة.

***

قوله: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾[يونس:١٠٦] نهى رسول الله ﷺ أن يدعو من هٰذه صفته أي ما لا ينفع ولا يضر، وهٰذا أمر مشترك بين جميع المخلوقين لا يقدر أحد منهم على نفع ولا ضر من دون الله فلا تصح العبادة إلا لمن يملك النفع والضر وهو الله وحده ولهٰذا قال: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ﴾[الأنعام:١٧] فطلب كشفه من [غيره][1] عناء وضلال: ﴿وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ﴾[يونس:١٠٧]، وأما قوله: ﴿فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٦﴾﴾[يونس] أي إن دعوت غيره فأنت من المشركين لقوله: ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾﴾[لقمان]، وهٰذا كقوله: ﴿وَلَقَدْ أُوحِىَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٦٥﴾﴾[الزمر]، وقوله: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾﴾[الأنعام].

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى في هٰذه الجملة المتقدمة البيان المناسب للدليل الأول وهو (قوله تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾[يونس:١٠٦]) فقال: (نهى رسولَ الله ﷺ أن يدعو من هٰذه صفته) أي خاطب الله رسوله ناهيًا له أن يدعو من هٰذه صفته، وتلك الصفة هي أنه(لا ينفع ولا يضر، وهٰذا أمر مشترك بين جميع المخلوقين لا يقدر أحد منهم على نفع ولا ضر من دون الله فلا تصح العبادة إلا لمن يملك النفع والضر وهو الله وحده ولهٰذا قال: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ﴾[الأنعام:١٧] فطلبُ كشفه من غيره عناء وضلال ﴿وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ﴾[يونس:١٠٧]) فالأمر كلُّه لله ﷻ، وتوجيه النهي للنبي ﷺ تعظيم للمنهي عنه، فإنما بُودر في الخطاب بتوجيه الأمر أو النهي فيه إلى النبي ﷺ كان ذلك من قرائن تعظيمه وإجلاله، وإذا أعيد هٰذا بخطاب الناس كافةً كان إمعانًا في الإعظام والإجلال، كما قال الله ﷻ في هٰذا المقام: ﴿وأن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحدا﴾، فنهى الله ﷻ نبيه خاصة، ونهى المؤمنين عامة عن أن يدعوا مع الله ﷻ أحدًا لا ينفع ولا يضر، مما يدلُّ على حرمة المنهي عنه وعظمته وأنه أمرٌ عظيم.

ثمَّ قال الشارح: (أما قوله: ﴿فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٦﴾﴾[يونس] أي إن دعوت غيره فأنت من المشركين لقوله: ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾﴾[لقمان])، فإذا أشرك الإنسان فهو ظالم، ودرجات هٰذا الظلم بحسب حال الشرك، فمن أشرك شركًا أصغر صار له حظٌ من الظلم، ومن أشرك شركًا أكبر صار ظالمًا ظلمًا عظيمًا مستحكما، ثمَّ قال: (وهٰذا كقوله: ﴿وَلَقَدْ أُوحِىَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٦٥﴾﴾[الزُّمر]، وقوله: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾﴾[الأنعام])، فإذا وقع الإنسان في الشرك أبطل ما كان تقدم ذلك من الأعمال، لقبح الشرك وكونه سُبةً وتنقصًا لله ﷻ إذ كيف يجعل ما لله لغيره، فمن افترع الشرك وجعل ما لله لغيره فقد قبح الله ﷻ وسبه ونسبه إلى النقص، بأن صير بعض ما له لغيره، واعتقاد كماله يوجب على العبد أن لا يجعل شيئًا من قربته وعبادته إلَّا لله وحده؛ لأنه هو الذي بيده النفع والضر، وأما غيره فإنه لا يملك شيئًا من دون الله ﷻ.

---

(١) في نسخة الكتاب والسنة ونسخة الشايع: غيره والمثبت من نسخة الشايع.

قوله: ﴿فَٱبۡتَغُواْ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزۡقَ ﴾[العنكبوت:١٧] قال ابن كثير: لا عند غيره لأنه المالك له، وغيره لا يملك شيئًا من ذلك ﴿وَٱعۡبُدُوهُ﴾ أي أخلصوا له العبادة وحده لا شريك له ﴿وَٱشۡكُرُواْ لَهُۥٓۖ﴾ أي على ما أنعم به عليكم ﴿إِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ ١٧﴾ أي فيجازي كل عامل بعمله.

ذكر الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى بيان الدليل الثاني من أدلة المصنِّف وهو (قوله تعالى: ﴿فَٱبۡتَغُواْ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزۡقَ﴾[العنكبوت:١٧]) الآية، فإن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أمر بطلب الرزق منه كما (قال ابن كثير: لا عند غيره لأنه المالك له، وغيره لا يملك شيئًا من ذلك) فالرَزق كله بيد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فهو الذي يرزق الخلق كافة، وإذا كان الرِزق بيده لم يطلب من غيره؛ لأن مالك الشيء يطلب منه لا من سواه، ثمَّ قال: (﴿ وَٱعۡبُدُوهُ ﴾ أي أخلصوا له العبادة وحده لا شريك له) وموجب إخلاص العبادة له كونه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هو الربّ، ودلَّ على كونه الربَّ بذكرِ أصلٍ من أصول الربوبية وهو (الرَزق)، فإن أصول الربوبية الكُبرى التي ترجع إليها ثلاثة: هي الخَلْقُ، والمِلْكُ، والرَزْق.

وأفراد الربوبية لا تنحصر، لكن أكثر ما شُهر في القرآن من ذكر أفعال الربوبية تكرارًا ومرارًا هٰذه الأصول الثلاثة، فهي من أعظم موجبات استحقاق الله عَزَّ وَجَلَّ العبادة، فمما يستحق الله عَزَّ وَجَلَّ به العبادة كونه هو الذي يرزقُ الخلق، ولا يرزقهم أحدٌ سواه، فإذا كان كذلك وأنتم تلتمسون منه الرِزق فقوموا له سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مخلصين بالعبادة، ثمَّ قال:(﴿ وَٱشۡكُرُواْ لَهُۥٓۖ ﴾ أي على ما أنعم به عليكم) والشكر فردٌ من أفراد العبادة الواجبة لله، وهٰذا ذكرٌ للخاص بعد العام، فأمرهم بأن يعبدوه عبادةً تشملُ جميع أنواع ما يتقرب به ثمَّ أمرهم بنوعٍ خاصٍّ من العبادة وهو الشكر، وموجب ذكر الخاص قوله: ﴿فَٱبۡتَغُواْ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزۡقَ﴾، فإنه لما ذكر الأمر بالتماس الرِزق منه كان المناسب عند وصول الرزق إلى العباد أن يشكروه، فذكر هٰذا الفرد من أفراد العبادة لمناسبته صدر الآية، وهو الأمر بالتماس الرِزق من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فإذا رزقكم فاعبدوه وأخص العبادة التي تقومون بها حينئذٍ هو شكره سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى على ما أوصل إليكم من الرِزق، ثمَّ قال: (﴿إِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ ١٧﴾) وهٰذا أمرٌ أخر في ما يقوى به طلب الرِزق والعبادة من الله عَزَّ وَجَلَّ وهو أن الرجوع إليه كما قال: (أي فيجازي كل عامل بعمله)، فإذا كان مرجع الخلق ومردهم إليه وجبَ عليهم أن يكونوا في الدنيا وفق ما أمرهم، وهو أمرهم بأن يعبدوه وحده لا شريك له.

****

قوله: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ ﴾[الأحقاف:٥] الآية. قال المصنف فيه مسائل:

أحدها: أنه لا أضل ممن دعا غير الله.

الثانية: أنه غافل عن دعاء الداعي لا يدري عنه.

الثالثة: أن تلك الدعوة سبب لبغض المدعو الداعي وعداوته له.

الرابعة: تسمية تلك الدعوة عبادة للمدعو.

الخامسة: كفر المدعو بتلك العبادة.

السادسة: أن هٰذه الأمور هي سبب كونه أضل الناس.

ذكر الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى البيان المتعلق بالدليل الثالث من أدلة الباب وهو (قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ ﴾[الأحقاف:٥]) ثمَّ نقل بيان هٰذه الآية عن(المصنف) نفسِهِ، **وهٰذا من أحسن مسالك البيان، فإن من أحسن طرائق إيضاح كلام مصنِّفٍ ما أن تنقل كلامه هو في كتابه متقدمًا أو متأخرًا**، فاجتبى الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى بيان هٰذه الآية من المسائل التي ذكرها صاحب الأصل وهو إمام الدعوة بعد الباب، فعدَّ جملةً من المسائل الموردة هناك مما يتعلق بالآية، **وإذا فقدت هٰذه المرتبة فبعدها تنتقل إلى طلبك كلام المصنِّف في كُتبه الأخرى، أو بنقل أصحابه عنه**، فمن أحسن ما يشرح به «كتاب التوحيد» كلام المصنّف الموجود في «كتاب التوحيد»، **ثمَّ بعده كلامه الموجود في كتبه الأخرى** كـ«ثلاثة الأصول»، أو «كشف الشبهات»، أو «القواعد الأربع»، **أو ما ينقله عنه تلاميذه وأصحابه في** «تيسير العزيز الحميد»، أو «فتح المجيد»، أو «الدرر السنية»، **ثمَّ تنقل بعد ذلك عمن سواه ممن تقدم أو تأخر**، والنقل عن الأوائل أعظمُ وأكمل بأن تنقل عن كلام الأولين في بيان معاني هٰذه الكتب المتأخرة.

ومما يُؤسف عليه أن العناية بهٰذه الأطراف قليلة بين المتأخرين، ولاسيما ما يتعلق بنقل كلام الأوائل، فإن كثيرًا من شراح «كتاب التوحيد» لا يجاوزون النقل عن شروح «كتاب التوحيد» الذي تقدمتهم، وكان حقيقًا بهم أن يطلبوا بيان هٰذه المعاني المذكورة في كلام المصنِّف مما تكلم به الصحابة والتابعون وأتباع التابعين، سواءً في هٰذا الكتاب الذي مثلنا به أو في غيره من الكتب، فربَّما وجدنا من جمل مصنِّفٍ من المتأخرين ما يكون من كلام الأوائل حذو القذة بالقذة، كما ذكر أمامُ الدعوة في معرفة الله أنه يُعرف بآياته ومخلوقاته، فإن هٰذه اللفظة بعينها هي كلمة لأبي يوسف القاضي المشهور - صاحب أبي حنيفة - رواها عنه اللالكائي في كتاب «السنة»، وعلى هٰذا فقس، ويتأكد هٰذا في كتب الاعتقاد، لئلا يتوهم مُتوهمٌ أن ما في

العقائد المصنَّفة عند المتأخرين من أهل السنة أنها من بنات أفكارهم، بل إذا قرنها الشرح بذكر كلام الأوائل من الصحابة والتابعين وأتباع التابعين عُلم أن هٰذه الكتب إنما هي مقربةٌ لما كان عليه القوم، وأنها ليست مبتدِأةً مستأنِفةً لكلامٍ كان مفقودًا ثمَّ وُجد فيما قرره هؤلاء، بل يجتهد طالب العلم إذا رام شرح كلام أحدٍ أن ينظر إلى كتابه نفسه، ثمَّ ينظر بعدُ إلى كُتبِهِ الأخرى، ثمَّ ينظر ثالثة إلى كلام العلماء ولاسيما الأوائل من الصحابة والتابعين وأتباعهم.

وبخصوص هٰذا الموضع فإن الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى نقل البيان عن المصنِّف مُقدمًا ما ذكره في مسائله بعد الباب، أنه قال: (فيه مسائل:)

(أحدها: أنه لا أضل ممن دعا غير الله)، لقوله: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ ﴾، وتقدم أن هٰذا البناء في القرآن يكون بمعنى (لا أحد)، فقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ ﴾ أي لا أحد أضل، وقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ ﴾[البقرة:١١٤] أي لا أحد أظلم. وقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ ﴾ [النِّساء:١٢٥] أي لا أحد أحسن. فيكون قد بلغ الغاية في الفعل المذكور معها، فإذا كان الفعل المذكور معها الضلال يكون قد بلغ الغاية في الضلال، وإذا كان الفعل المذكور معها الظلم يكون قد بلغ الغاية في الظلم، وإذا كان الفعل المذكور معها الإحسان يكون قد بلغ الغاية في الإحسان، فتكون هٰذه الآية معناها كما ذكر إمام الدعوة: «أنه لا أحد أضل ممن دعا غير الله ﷻ». فلا يفوقه أحدٌ في الضلال الذي انتكس فيه.

ثمَّ قال: (الثانية: أنه غافل عن دعاء الداعي لا يدري عنه)، كما قال تعالى: ﴿وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ۝٥﴾[الأحقاف:٥]، فذلك المدعو الذي يُدعى من دون الله ﷻ غافلٌ عن دعاء الداعي الذي يتوجهُ به إليه.

ثم قال: (الثالثة: أن تلك الدعوة سبب لبغض المدعو الداعي وعداوته له)، كما قال في الآية بعدها: ﴿وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُواْ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُواْ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ ۝٦﴾[الأحقاف]، فكونهم لهم أعداءً يدل على وقوع البغضاء بينهم، وتتجلى هٰذه البغضاء بإعلان العداوة بين الداعي والمدعو.

ثمَّ قال: (الرابعة: تسمية تلك الدعوة عبادة للمدعو)، لقوله: ﴿وَكَانُواْ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ ۝٦﴾، فجعلها عبادة.

ثمَّ قال: (الخامسة: كفر المدعو بتلك العبادة)، كما تقدم في الآية أنهم يكفرون بدعائهم الذي دعوه.

ثمَّ قال: (السادسة: إن هٰذه الأمور هي سبب كونه أضل الناس)، أي اجتماع هٰذه الأمور في الحال التي تكون هي التي أوجبت كونه أشد الناس ضلالًا، فلا يتقدمه أحدٌ في الضلال.

***

قوله: ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾[النمل:٦٢] الآية يقرر تعالى إلهيته بربوبيته لأن المشركين يعلمون أنه لا يجيب المضطر ويكشف السوء إلا الله، ولهٰذا يدعونه في الشدائد مخلصين له الدين. أي إذا كنتم تقرون بذلك فكيف جعلتم له شريكًا في الإلهية؟ ولهٰذا قال: ﴿أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِۚ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ٦٢﴾[النمل].

ختم المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى الأدلة القرآنية بالرابع منها وهو(قوله: ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾[النَّمل:٦٢]) فبينه بقوله: (يقرر تعالى إلهيته بربوبيته) أي أنه صار إلهًا لأنه كان ربًّا، فإذا كان هو الربّ فهو الذي يستحق العبادة دون غيره، وتقدم البيان بأن من أوسع أودية تقرير الألوهية في قلوب الخلق تعظيم الربوبية، لأنهم إذا أذعنوا بأن الربّ هو الله وحده لا شريك له وجبَ عليهم أن يخلصوا له العبادة، فلا يشرك به أحدًا كائنًا من كان، وتقدم أني ذكرت لكم أن ابن الوزير ذكر في «ترجيح أساليب القرآن على أساليب اليونان» عن صاحب كتاب «مذاهب السلف» ولم يسمِّه ولم أعرفه أن في القرآن خمسمائة آية لتقرير الربوبية، فلم يُحشد هٰذا القدر في القرآن الكريم إلَّا لأمرٍ عظيم وهو تقرير الألوهية في قلوب الخلق، فإن الناس إذا أمعنوا النظر في شواهد الربوبية ودلائل عظمة الله عَزَّ وَجَلَّ وشدة سلطانه أقروا بأن من كان له ذلك هو الذي يستحقُّ العبادة دون غيره، فالذي يرزقُ هو الذي يُعبد، والذي يملك هو الذي يعبد، والذي يخلقُ هو الذي يُعبد، فمن لا يرزق، ولا يملك، ولا يخلق، لا يصلح أن يكون معبودا.

ثمَّ قال: (لأن المشركين يعلمون أنه لا يجيب المضطر) وهو الذي اشتدت به الحال (ويكشف السوء إلا الله، ولهٰذا يدعونه في الشدائد مخلصين له الدين. أي إذا كنتم تقرون بذلك فكيف جعلتم له شريكًا في الإلهية؟ ولهٰذا قال: ﴿أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِۚ﴾)، وهٰذا استفهام استنكاري لاستقباح فعلهم، واستنكار ما هم عليه، إذ كيف يعتقدون أنه لا يكشف الضر إلَّا هو، ويسألونه في الشدائد ثمَّ لا يفردونه بالعبادة، فلهم حظٌ من قوله تعالى: ﴿قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ٦٢﴾ أي قد فاتكم الذكرى والاعتبار بأحوالكم، فأنتم تفعلون أفعالًا لو أنكم نظرتم إليها بعين التدبر والفهم، علمتم أن هٰذه الأفعال تقتضي إفراد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بالعبادة، فإذا كنتم تسألونه في الشدة فيخلصكم، وترجونه في الاضطرار فينقذكم، فحري بكم أن تعبدوه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ولا تشركوا به شيئًا.

***

قوله: (وروى الطبراني) أي عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

قوله: (قوموا بنا نستغيث برسول الله ﷺ من هٰذا المنافق) [هي][١] استغاثة به فيما يقدر عليه من كف المنافق إما بضرب أو تهديد أو قتل وإنما قال: «إنه لا يستغاث بي» إرشادًا إلى التأدب في الألفاظ حماية لجناب التوحيد، فإذا قال ذلك في أمر يقدر عليه، فما الظن بالاستغاثة به ﷺ أو بغيره بعد موته في تفريج الكرب وجلب المنافع، أو في إدخال الجنة والنجاة من النار؟ فثبت أن من دعا أحدًا من المخلوقين فيما لا يقدر عليه إلا الله فقد أشرك الشرك الأكبر الموجب للخلود في النار.

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ تعالى دليلا حديثيًا في هٰذا الباب بعد فراغه من الأدلة القرآنية، وهو حديث رواه «الطبراني» كما قال: ((وروى الطبراني)) والطبراني هو سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، وإطلاق العزو إليه يراد به «المعجم الكبير»؛ لأن له ثلاثة معاجم هي: «الكبير» و«الأوسط»، و«الصغير»، وإطلاق العزو ينصرف إلى «الكبير» شهرةً، فيكون هٰذا الحديث مما رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه)، وليس هو عنده بهٰذا اللفظ، وإنما أصل الحديث، وأما هٰذا اللفظ فهو عند ابن أبي حاتم في «كتاب التفسير»، وإسناده ضعيف، وفيه (قوله: (قوموا بنا نستغيث برسول الله ﷺ من هٰذا المنافق) هي استغاثة به فيما يقدر عليه من كف المنافق إما بضرب أو تهديد أو قتل) أي أن النبي ﷺ سئل أن يغيث في أمرٍ يقدر عليه، فـ(قال: «إنه لا يستغاث بي») والحامل له كما قال المصنِّف: (إرشادًا إلى التأدب في الألفاظ حماية لجناب التوحيد)، فالنبي ﷺ قادرٌ على إغاثتهم في ذلك، وسألوه أمرًا مقدورًا عليه، ولكنه ترك ذلك فقال: «إنه لا يستغاث بي» إرشادًا إلى ما يلزم من الأدب في الألفاظ حماية لجناب التوحيد وتعظيمًا له، ثمَّ قال المصنِّف: (فإذا قال ذلك في أمر يقدر عليه، فما الظن بالاستغاثة به ﷺ أو بغيره بعد موته في تفريج الكرب وجلب المنافع، أو في إدخال الجنة والنجاة من النار؟) أي أن هٰذا أعظمُ استبعادًا وأشد تحريمًا، فإذا كان نهى ﷺ عما يقدر عليه في حياته، فما لا يقدر عليه في حياته ولا بعد مماته أَوْلى بالنهي عنه، فإنه ﷺ لا يقدر على شيءٍ من تفريج الكُرب، ولا جلب المنافع، ولا إدخال الخلق الجنة، ولا الإنجاء من النار، بل الملك كلُّه لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

ثمَّ قال: (فثبت أن من دعا أحدًا من المخلوقين فيما لا يقدر عليه إلا الله فقد أشرك الشرك الأكبر الموجب للخلود في النار)، فمن توجه إلى أحدٍ من الخلق في شيءٍ لا يقدر عليه إلَّا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مستغيثًا به، راجيًا منه أن يكشف كربته ويفرج همه فقد وقع في الشرك الأكبر؛ لأن التوجه القلبي في مثل هٰذا لا يكون إلَّا لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لأنه هو الذي يملك ذلك، وأما ما عداه فإنه لا يملك شيئًا من النفع ولا الضر.

***

(١) نسخة المعالي: (من). والمثبت من نسخة الكتاب والسنة ونسخة الشايع: (هي).

[١٥]- **باب قول الله تعالى:** ﴿ أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١٩١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ ﴿١٩٢﴾ ﴾[الأعراف]

جميع من سوى الله هٰذه صفتهم أي لا يقدرون على خلق شيء وهم مخلوقون ولا يستطيعون نصر من عبدهم ولا ينصرون أنفسهم، فبطلت عبادتهم من دون الله.

هٰذه الجملة من «كتاب التوحيد» شروعٌ في مقصدٍ جديدٍ من مقاصده وهو بيان براهين التوحيد، فإن المصنِّف ابتدأ هٰذا الباب فما بعده بذكر جملةٍ من الأدلة الدالة على وجوب توحيد الله ﷻ، ومما انطوى عليه هٰذا الباب من البراهين **بيانُ قدرة الخالق وضعف المخلوق.**

فالأدلة التي ذكرها المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ تعالى هي جميعًا لتقرير هٰذا الأصل، وأن الخالق قادرٌ، والمخلوق ضعيف، وإنما تصلح العبادة للقادر دون الضعيف، وذكر في ذلك آياتٍ وأحاديث، فأول هٰذه الآيات قوله تعالى: (﴿ أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴾) والآية بعدها، قال الشارح بذلك:(جميع من سوى الله هٰذه صفتهم أي لا يقدرون على خلق شيء وهم مخلوقون ولا يستطيعون نصر من عبدهم ولا ينصرون أنفسهم، فبطلت عبادتهم من دون الله)، فأبطل الله ﷻ هٰذه العبادة ببيان عجزهم كما قال: ﴿ أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴾ أي لا يقدر على خلق شيء، ﴿وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ أي وأولئك المدعون المعبودون مخلوقون، ﴿ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا ﴾ أي لا يقدرون على نصرهم، ﴿وَلَا أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ ﴿١٩٢﴾ ﴾ أي لو أريدوا بإلحاق الضرر بهم لم يستطيعوا دفع شيءٍ عنهم، كما قال شاعرهم:

أربٌّ يبول الثعلبان برأسه ... ألَا هان من بالت عليه الثعالبُ

***

قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ تَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمۡلِكُونَ مِن قِطۡمِيرٍ ١٣﴾[فاطر] الآية. أخبر تعالى أن المدعوين من دون الله لا يملكون من قطمير وهو اللفافة التي على ظهر النواة. أي لا يملكون قليلًا ولا كثيرًا، وأخبر أنهم لا يسمعون دعاء الداعي، وأنهم لو سمعوا ما أجابوه؛ وأنهم يوم القيامة يجحدون عبادتهم إياهم.

وهٰذه الآية نص في أن دعاء غير الله شرك لقوله: ﴿يَكۡفُرُونَ بِشِرۡكِكُمۡۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثۡلُ خَبِيرٖ ١٤﴾[فاطر] قال قتادة: يعني نفسه تبارك وتعالى فإنه أخبر بالواقع لا محالة.

ذكر الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى في هٰذه الجملة بين ما انطوى عليه الدليل الثاني مما قصده المصنِّف من بيان قدرة الخالق وعجز المخلوق وهو (قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ تَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمۡلِكُونَ مِن قِطۡمِيرٍ ١٣﴾[فاطر] الآية) وذلك بخبره سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ عن هؤلاء (المدعوين أنهم لا يملكون القطمير)، والقطمير: (اللفافة التي على ظهر النواة) من تمرٍ أو غيره، فإنها تسمّى قطميرًا، فهم لا يملكون الشيء الحقير كالقطمير، فإذا لم يملكوا الحقير القليل فإنهم لا يملكون العظيم الكثير، وقرر الله سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ قبلها تمام ملكه فقال: ﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمۡ لَهُ ٱلۡمُلۡكُۚ وَٱلَّذِينَ تَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمۡلِكُونَ مِن قِطۡمِيرٍ ١٣﴾، فقرر كمال ملكه سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ ونقص ملك غيره، فإذا كان الملكُ كله لله وجب أن تكون العبادة كلها لله.

ثمَّ قال: (وأخبر أنهم لا يسمعون دعاء الداعي) كما قال: ﴿إِن تَدۡعُوهُمۡ لَا يَسۡمَعُواْ دُعَآءَكُمۡ﴾[فاطر:١٤]، ثم قال:(وأنهم لو سمعوا ما أجابوا) لقوله: ﴿وَلَوۡ سَمِعُواْ مَا ٱسۡتَجَابُواْ لَكُمۡۖ﴾ أي ما بادروا إلى تمكينكم مما تريدون، (وأنهم يوم القيامة يجحدون عبادتهم إياهم)، كما قال: ﴿وَيَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ يَكۡفُرُونَ بِشِرۡكِكُمۡۚ﴾.

ثمَّ قال الشارح: (وهٰذه الآية نص في أن دعاء غير الله شرك لقوله: ﴿يَكۡفُرُونَ بِشِرۡكِكُمۡۚ﴾)، والذي كانوا يفعلونه هو دعاؤهم، فعلم أن دعاء غير الله سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ فيما لا يقدر عليه إلّا الله وكذا الاستغاثة به أنه شركٌ، **وهٰذه الآية من أجلى الأدلة في ذلك أن من توجه إلى غير الله عَزَّ وَجَلَّ توجهًا يقارنه التعظيم والإجلال والطمع في إحراز المأمول بالهرب من المخوف وما يلحق الإنسان فيه الضرر** فإنه يكون قد وقع في الشرك، ثمَّ قال: (﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثۡلُ خَبِيرٖ ١٤﴾ قال قتادة: يعني نفسه تبارك وتعالى فإنه أخبر بالواقع لا محالة) أي لا ينبئك أحدٌ مثل الله سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ بما عليه سواه من فقدانه ملك شيءٍ حقير، وأنه لا يقدر على إجابة من يدعوه، وأنه يوم القيامة يكون كافرًا بمن دعاه، فإذا كانت هٰذه حاله بخبر مَنْ خبرُه صدقٌ وجب على العبد أن يجعل عبادته كلّها لله سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ.

***

قوله: (شج النبي ﷺ) روى الطبراني من حديث أبي أمامة قال: رمى عبدالله بن قمئة رسول الله ﷺ يوم أُحد، فشجَّ وجهه وكسر رباعيته فقال: خذها وأنا ابن قمئة. فقال رسول الله ﷺ: «مالك أقمأك الله» فسلط الله عليه تيس جبل فلم يزل ينطحه حتى قطعه قطعة قطعة. وذكر ابن هشام أن عتبة بن أبي وقاص هو الذي كسر رباعية رسول الله ﷺ، وقال القرطبي: الرَباعية بفتح الراء وتخفيف الياء كل سن بعد ثنية. وقال النووي: للإنسان أربع رباعيات. وقال الحافظ: والمراد أنها كسرت فذهب منها فلقة ولم تقلع من أصلها.

قوله: «كيف يفلح قوم شجوا نبيهم») زاد مسلم: «وكسروا رباعيته وأدموا وجهه؟».

قوله: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ ﴾[آل عمران:١٢٨] قال ابن إسحاق: أي ليس لك من الحكم شيء في عبادي إلا ما أمرتك به فيهم.

ذكر الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى بيانًا يتعلق بالدليل الثاني من أدلة الباب وهو حديث أنس قال: «شج النبي ﷺ يوم أحد» الحديث، وذكر الشارح أن الشاج هو (عبدالله بن قمئة) وعزى ذلك إلى (الطبراني) يعني في «الكبير» من حديث أبي أمامة وإسناده ضعيف، وعزو الحديث في نسخة دار الرمادي إلى مسلم خطأٌ في ترقيم الهوامش، فإن هٰذا الحديث هو الذي رواه الطبراني وإسناده ضعيف جدًا.

ثمَّ ذكر المصنِّف أن (ابن هشام) صاحب السيرة ذكر (أن عتبة بن أبي وقاص هو الذي كسر رَبَاعية رسول الله ﷺ، قال القرطبي: الرَباعية بفتح الراء وتخفيف الياء) أي لا تشدد (كل سن بعد ثنية) والإنسان له ثنيتان في الأعلى وثنيتان في الأسفل، فما يكون بعد الثنيتين في العلو والسفل تسمّى رَباعِية، فللإنسان أربع رَباعيات، ثمّ قال: (وقال الحافظ) والمراد أنها كسرت فذهبت منها فَلَقة ولم تقلع من أصلها) والمراد بالحافظ هو ابن حجر، فبقي أصل تلك الرَباعية ووقع فيها كسرٌ فحسب.

ثم قال: (قوله: «كيف يفلح قوم شجوا نبيهم») والشج: هو الضربة التي تكون في الرأس (زاد مسلم: «وكسروا رباعيته وأدموا وجهه؟») بسيلان الدم عليه ﷺ، فأنزل الله عليه(﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ ﴾ قال ابن إسحاق: أي ليس لك من الحكم شيء في عبادي إلا ما أمرتك به فيهم)، فليس للنبي ﷺ تصرفٌ في الخلق في الحال والمآل إلَّا بما أذن الله ﷻ له فيه، فتصرفه ﷺ في الحال ما كان يحكم به ﷺ عليهم حال حياته، فلم يكن مفوضًا له، وإنما كان الأمر لله ﷻ، وكذا ما يكون في المآل فإنه لا يكون متصرفًا من نفسه وإنما بإذن الله له، كشفاعته ﷺ لمن يستحقُّ الشفاعة فإنها تكون بإذن الله ﷻ، فالشفاعة لله قال تعالى: ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا ﴾[الزُّمر:٤٤]، ويأذن الله ﷻ بها لمن يشاء من خلقه، وأولاهم وأعلاهم وأحقهم بها هو النبي ﷺ، وابن إسحاق هو محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي مولاهم صاحب السيرة المشهورة، وله كلامٌ حسنٌ قليلٌ في التفسير، فربما كان كلامه الذي يذكر في تفسير آية مقدمًا على غيره، لأنه مع قلته له كلامٌ حسن، كالذي ذكره ابن كثير في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا ﴾[الأنفال:٢٩]، فإنه ذكر كلام ابن إسحاق وذكر أن كلام ابن إسحاق هو أحسن ما قيل في تفسير هٰذه الآية، فله مواضع في التفسير حسنة مع قلة كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى في التفسير.

***

قوله: «اللهم العن فلانًا وفلانًا» هٰذا بعد وقعة أُحُد. قوله: «سمع الله لمن حمده» قال ابن القيم: عدى باللام لتضمينه معنى استجاب، والحمد إخبار عن محاسن المحمود مع حبه وإجلاله وتعظيمه، ولهٰذا كان خبرًا يتضمن الإنشاء بخلاف المدح فإنه خبر مجرد. قوله وفي رواية: «يدعو على صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو أو الحارث بن هشام» عينهم ﷺ [لأنهم][1] من أشد الناس عداوة له، وهم السبب في غالب ما جرى عليه ﷺ وأصحابه هم وأبو سفيان، ومع ذلك فما أجيب فيهم، بل أنزل الله عليه: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴿١٢٨﴾﴾[آل عمران:١٢٨]، فتاب الله عليهم وآمنوا فدل على أنه لا يملك ولا يقدر إلا ما ملّكه الله أو أقدره الله عليه كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا ﴿٢١﴾ قُلْ إِنِّي لَن يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِن دُونِهِ مُلْتَحَدًا ﴿٢٢﴾ إِلَّا بَلَاغًا مِّنَ اللَّهِ وَرِسَالَاتِهِ﴾[الجنّ]، وقال تعالى: ﴿قُل لَّا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٨﴾﴾[الأعراف].

ذكر الشارح رَحِمَهُ اللهُ تعالى في هٰذه الجملة بيان الحديث الثاني من الأدلة الحديثة في الباب وهو حديث ابن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ يقول إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الأخيرة من الفجر: (اللهم العن فلانًا) الحديث، فكان مما قاله المصنِّف (قوله: (اللهم العن فلانًا وفلانًا) هٰذا بعد وقعة أُحُد)، فتكون الآية وهي قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ نازلة بعد أحدٍ في الأمرين جميعًا، فهي نازلة فيما وقع للنبي ﷺ من شجه وكسر رَباعية، وواقعةٌ لما كان منه ﷺ من الدعاء على أقوامٍ في الصلاة بلعنهم، **فتكون نازلة بعد الأمرين جميعًا، وهٰذا أحسن الأقوال في الآية أنها نزلت بعد الأمرين، ولم يتكرر نزولها وهو اختيار البخاري** رَحِمَهُ اللهُ **تعالى في «صحيحه»**، أنه وقع أولًا شج النبي ﷺ وكسر رباعيته، ثمَّ وقع دعاؤه ﷺ على من دعا عليه بعد وقعة أحد، ثمَّ نزلت الآية بعد الأمرين متعلقة بهما.

ثمَّ نقل عن (ابن القيم) في تفسير(قوله: «سمع الله لمن حمده») أنه: (عدى باللام لتضمينه معنى استجاب) أي لإشرابه معنى الاستجابة، والتعدية بحروف الجر على مذهب البصريين وهو أحسن المذهبين في ذلك تكون لتضمين الفعل معنًى آخر لا يتبادر منه، فإن السمع إذا أطلق قصد به إدراك المسموع، لكن ربما يطلق ويراد به الاستجابة، فيدَل على ذلك بحرف الجر (اللام) في قوله: «سمع الله لمن حمده»، كقوله

---

(١) في نسخة الشايع: (لأنه)، والمثبت من نسخة الكتاب والسنة ونسخة المعالي.

تعالى: ﴿يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ ٱللَّهِ﴾[الإنسان:٦]، فإن الفعل يشربها عباد [الله]، لكن عدي بالباء لما يقع من الارتواء والامتلاء من شربهم، فهم يشربون منها شرابًا نافعًا يمتلئون ويرتون به، ولذلك عدي بالباء، ولهٰذا نظائر في القرآن الكريم، فمن رعى هٰذا المأخذ من تعدية الأفعال بحروفٍ ليست ملازمة لها وإنما لنكتة نهضَ في قلبه المعنى الذي عدي له ذلك الفعل بذلك الحرف، واستفاد معنًى جديدًا لا يتبادر من الفعل بحسب وضعه الأصلي.

ثمَّ قال: (والحمد إخبار عن محاسن المحمود مع حبه وإجلاله وتعظيمه) كما ذكر شيخه أبو العباس ابن تيمية قبله في «مناظرة ابن المرحل»، ثمَّ قال: (ولهٰذا كان خبرًا يتضمن الإنشاء) أي خبرًا عن وقوع ذلك مع إنشائه، فهو يُخبر عنه أنه كذلك وينشأ له حمدًا (بخلاف المدح فإنه خبر مجرد)؛ لأنه متجردٌ عن الحب والتعظيم، فكم من مادحٍ ممدوحًا لا يحبه ولا يعظمه، وإنما رجا عطيةً أو صلةً من مالٍ أو غيره.

ثم ذكر أنه (في رواية: (يدعو على صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو أو الحارث بن هشام) عينهم ﷺ لأنهم من أشد الناس عداوة له، وهم السبب في غالب ما جرى عليه ﷺ وأصحابه هم وأبو سفيان، ومع ذلك ما أجيب فيهم، بل أنزل الله عليه ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١٢٨﴾﴾[آل عمران]، فتاب الله عليهم وآمنوا، فدل على أنه لا يملك ولا يقدر إلا ما ملَّكه الله أو أقدره الله عليه)، فكان النبي ﷺ يلعنهم، واللعن: هو الطرد من رحمة الله ﷻ، فلم يُستجب له ﷺ فيهم؛ لأنه لا يملك شيئًا، وأسلم هؤلاء ودخلوا في الإسلام وحسُن إسلامهم.

***

قوله: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ۝٢١٤﴾[الشُّعراء] عشيرة الرجل بنو أبيه أو قبيلته والأقربين أي الأقرب فالأقرب.

قوله: «اشتروا أنفسكم» أي بتخليصها من عذاب الله بالطاعة، لأنها ثمن النجاة.

قوله: «لا أغني عنكم» أي لا أدفع عنكم من عذاب الله شيئًا.

قوله: «يا عباسَ بنَ عبدالمطلب» يجوز في عباس الرفع والنصب، وينصب ابن لا غير وكذا ما بعده - فإذا صرح ﷺ أنه لا يغني عن ابنته وعمه وعمته شيئًا وآمن[1] الإنسان أنه لا يقول إلا الحق، ثم عرف ما وقع في قلوب الضالين؛ تبين له غربةُ الدين.

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى في هٰذه الجملة بيان الحديث الأخير من أحاديث الباب وهو خاتمة الأدلة فيه، وهو حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قام رسول الله ﷺ حين أنزل عليه ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ۝٢١٤﴾[الشُّعراء] وقال يا معشر قريش...» الحديث.

فذكر الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن (عشيرة الرجل بنو أبيه أو قبيلته والأقربين أي الأقرب فالأقرب)، وأصل العشيرة مأخوذة من العِشرة أي المقارنة والمصاحبة، فالناس فيها درجات وأقربهم بنو أبيه ثمَّ من قربَ من أصله وعموده في نسبه.

ثم قال: (قوله: «اشتروا أنفسكم» أي بتخليصها من عذاب الله بالطاعة، لأنها ثمن النجاة)، فكأن من أطاع الله عَزَّ وَجَلَّ اشترى نفسه منه، فخلَّصها من العذاب وأقبل بها على ما يرجوه من رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ، وذلك بملازمة الطاعة.

ثم قال: (قوله: «لا أغني عنكم» أي لا أدفع عنكم من عذاب الله شيئًا)؛ لأنه ﷺ لا يملك لهم شيئًا.

ثمَّ قال: (قوله: (يا عباسُ بنَ عبدالمطلبَ) يجوز في عباس الرفع والنصب، وينصب ابن لا غير وكذا ما بعده) فيجوز في عباس لأنه إما مفردٌ منادى أو مضاف يجوز فيه أن يبنى على ما يرفع أو ينصب، فيقال: يا عباسُ. ويقال: يا عباسَ. وهما مذهبان أحدهما: لابن الحاجب، والآخر: لابن مالك في جماعة من النحويين، لكن إذا قيل: مذهب فلان وفلان باعتبار شهرتها، فإن عمدة المتأخرين من العرب في النحو ابن مالك، وعمدة المتأخرين من العجم في النحو ابن الحاجب، ولهٰذا فإن أكثر ما يدرس من المطولات عندنا معشر العرب ألفية ابن مالك، وأكثر ما يدرس في بلاد العجم كالترك والأفغان والهند وباكستان هو «كافية

(١) نسخة الكتاب والسنة (امن)، ونسخة الشايع: (أمن)، والمثبت من نسخة المعالي..

ابن الحاجب» ولا يكادون يعرفون كتاب ابن مالكٍ هٰذا.

ثمَّ قال: (فإذا صرحَ ﷺ أنه لا يغني عن ابنته وعمه وعمته شيئًا وآمن الإنسان أنه لا يقول إلا الحق) أي أن النبي ﷺ لا يقول إلَّا الحق، (ثم عرف ما وقع في قلوب الضالين) أي من دعاء النبي ﷺ والتوجه إليه؛ (تبين له غربةُ الدين) أي أن الدين صار غريبًا، لأن الذي بعثه الله ﷻ بهٰذا الدين تبرأ من ملك شيءٍ لأقرب الناس إليه، فكيف بالأبعدين عنه؟ فهو لا يملك لهم ﷺ شيئًا من باب أولى، لكن لما عظم الجهل بالدين وترك الناس استنباط معاني الكتاب والسنة وأخلدوا إلى التقليد وفشت بينهم البدع والضلالات تسارع الناس إلى هٰذه المقالات المتهافتة فاتخذوها دينًا.

وهٰذا آخر البيان على هٰذه الجملة من الكتاب، ونستكمل بقيته في الدرس القادم بإذن الله، [وبالله التوفيق].



تعليقات

الشَّيخ صالح بن عبد الله العُصيمي

علىٰ

إبطال التَّنديد باختصار شرح التَّوحيد

للعلاَّمة حمد بن علي بن محمَّد بن عتيق

(١٢٢٧ - ١٣٠١)

مسودَّة

الدَّرس العاشر

السَّلامُ عليكم ورحمةُ الله وبركاته..

الحمد لله الذي جعل طلب العلم من أجلِّ القُربات، وتعبَّدنا به طول الحياة إلىٰ الممات، وأشهد أن لا إلٰه إلَّا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمَّدًا عبده ورسوله ﷺ ما عُقدت مجالس التَّعليم، وعلىٰ آله وصحبه الحائزين مراتب التَّقديم.

أمَّا بعدُ..

فهٰذا الدَّرسُ العاشر في شرح الكتاب التَّاسِع من برنامج التَّعليم المستمرِّ في سنته الرَّابعة ثلاثٍ وثلاثين بعد الأربعمائة والألف، وأربعٍ وثلاثين بعد الأربعمائة والألف (١٤٣٣-١٤٣٤)، وهو كتاب «إبطال التَّنديد» للعَلَّامة حمد بن عليٍّ ابن عتيقٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وقد انتهىٰ بِنا البيان إلىٰ قوله: (**باب قول الله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ﴾**).

...



[١٦]- **باب قول الله تعالى:** ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡۖ قَالُواْ ٱلۡحَقَّۖ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ ٢٣﴾[سبأ]

قال الشَّارح: أراد المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذه التَّرجمة بيان حال الملائكة الَّذين هم أقوىٰ وأعظم من عُبد من دون الله، فإذا كانت هذه هيبتهم من الله وخوفهم منه فكيف يدعوهم أحدٌ من دون الله؟ وإذا كانوا لا يُدعون فغيرهم أَولىٰ، ففيه ردٌّ علىٰ جميع فرق المشركين الَّذين يدعون مع الله من لا يُداني الملائكة في صفةٍ من صفاتهم.

تقدَّم أنَّ إمام الدَّعوة رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ شرع قُبَيْل بابين في مقصدٍ آخر من مقاصد «كتاب التَّوحيد» وهو بيان براهين التَّوحيد، وكان البرهان المذكور في الباب السَّابق هو بيان قدرة الخالق وعجز المخلوق، وتأتي التَّرجمة الَّتي تلته موافقةً له في المقصد، فمقصود هذه التَّرجمة تأكيد قدرة الخالق وعجز المخلوق، لكن من وجهٍ آخر وهو متعلِّق بالملائكة المقرَّبين، فإبانة عجزهم وإظهار قدرة الله عَزَّوَجَلَّ مُقابِلهم تعريفٌ باستحقاق الله عَزَّوَجَلَّ وحده العبادة، وأنَّها لا تُجعل لغيره مهما بلغت قدرته وعظُمت رتبته، فإنَّه أمام قدرة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عاجزٌ ضعيفٌ.

والفرق بين التَّرجمة السَّابقة وهذه التَّرجمة مع اتِّحادهما في إقامة برهان قدرة الخالق وعجز المخلوق من وجهين:

أحدهما: أنَّ التَّرجمة السَّابقة تتعلَّق بمخلوقٍ أرضيٍّ بُيِّن عجزه وهو النَّبيُّ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والأوثان المعبودة من دون الله، وهذه التَّرجمة تتعلَّق بمخلوقٍ سماويٍّ وهم الملائكة.

والوجه الآخر: أنَّ التَّرجمة السَّابقة فيها بيان عجز مخلوقٍ معظَّمٍ عند المسلمين وهو محمَّدٌ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومخلوقٍ معظَّمٍ عند المشركين وهي أوثانهم، وهذه التَّرجمة تتعلَّق بمخلوقٍ معظَّمٍ عند الطَّائفتين، فإنَّ الملائكة ممَّا يُعظِّمه المسلمون والمشركون، وكان في المشركين أناسٌ يتَّخذون الملائكة المقرَّبين آلهةً من دون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لفرط تعظيمهم وإجلالهم لهم.

فاتَّفقت التَّرجمتان في نصب برهانٍ من براهين التَّوحيد وهو بيان عجز المخلوق وقدرة الخالق، وافترقتا في مورده علىٰ الوجه الَّذي تقدَّم آنفًا.

وينطوي في ذلك ما ذكره (الشَّارح) وهو الشَّيخ سليمان من أنَّه إذا بُيِّن (حال الملائكة الَّذين هم أقوىٰ وأعظم من عُبد من دون الله)، وأنَّهم يهابون الله ويخافونه، فكيف يُدعون من دونه؟ فغيرهم أَولىٰ ألَّا يُدعىٰ من دون الله عَزَّوَجَلَّ، (ففيه ردٌّ علىٰ جميع فرق المشركين الَّذين يدعون مع الله من لا يُداني الملائكة في صفةٍ من صفاتهم).

قوله: ﴿فُزِّعَ﴾ أي زال عنها الفزع، قاله ابن عبَّاسٍ وابن عمر وأبو عبد الرَّحمن السُّلميُّ والشَّعبيُّ والحسن وغيرهم، والمراد الملائكة كما اختاره ابن جريرٍ، قال ابن كثيرٍ: وهو الحقُّ الَّذي لا مِرية فيه، وهذا مقامٌ رفيعٌ في العظمة، وهو أنَّه تعالىٰ إذا تكلَّم بالوحي فسمع أهل السَّموات كلامه، أُرعدوا من الهيبة حتَّىٰ يلحقهم مثل الغشيِّ. ملخَّصٌ.

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالىٰ فيما سلف من قوله بيان ما يتعلَّق بالدَّليل الأوَّل في هذه التَّرجمة وهو قوله تعالىٰ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ﴾ الآية، فذكر أنَّ معنىٰ (﴿فُزِّعَ﴾) علىٰ من قرأ هذه القراءة (أي زال عنها الفزع) بعد هجومه عليها، (قاله) جماعةٌ من الصَّحابة والتَّابعين منهم (ابن عبَّاسٍ وابن عمر وأبو عبدالرَّحمن السُّلميُّ والشَّعبيُّ والحسن) يعني البصريَّ (وغيرهم).

ثمَّ ذكر أنَّ هؤلاء الَّذين يُفزَّع عن قلوبهم هم (الملائكة كما اختاره ابن جريرٍ) في «تفسيره»، وذهب إليه (ابن كثيرٍ) فقال: (وهو الحقُّ الَّذي لا مِرية فيه)، فالمقطوع فيه أنَّ المذكورين في قوله تعالىٰ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ﴾ هم الملائكة، وفيه إُثبات القلوب لهم.

ثمَّ قال: (وهذا مقامٌ رفيعٌ في العظمة) وبيَّن وجهه بقوله: (وهو أنَّه تعالىٰ إذا تكلَّم بالوحي فسمع أهل السَّموات كلامه) يعني من الملائكة (أُرعدوا من الهيبة) أي أخذتهم هيبة الكلام فارتعدوا واضطربوا لجلالته (حتَّىٰ يلحقهم مثل الغشيِّ) أي حتَّىٰ كأنَّما وقع بهم غشيٌ ذهلوا به، فإذا أُزيل عنهم ذلك الفزع ارتفع عنهم ما لحقهم، وقوله: (ملخَّصٌ) أي هذا كلامٌ ملخَّصٌ، فهو إشارةٌ إلىٰ الاختصار فيما تقدَّم، وهي من عادة أهل العلم فربَّما نقلوا كلامًا ثمَّ قالوا: (مختصرٌ)، أو (ملخَّصٌ)، يعنون أنَّ المذكور آنفًا هو كلامٌ مختصرٌ عمَّن نُقل عنه، ويفعل النَّسائيُّ هذا كثيرًا في «سننه»، فإنَّه ربَّما أسند حديثًا ثمَّ قال: (مختصرٌ) أي أنَّ الحديث يُروىٰ أطول ممَّا ذكر إلَّا أنَّه اختصر منه القدر الَّذي يحتاج إليه في الباب.



قوله: (خَضَعانًا) قال الحافظ بفتحتين من الخضوع. وفي روايةٍ بضمٍّ أوَّله وسكون ثانيه مصدرٌ، أي خاضعين لقول الله تعالىٰ.

قوله: (ينفُذهم ذلك) بفتح التَّحتيَّة وسكون النُّون وضمِّ الفاء والذَّال المعجمة، أي يخلص ذلك القول ويمضي في قلوب الملائكة.

قوله: (فيسمعها مُسترق السَّمع) وفي صحيح البخاريِّ عن عائشة مرفوعًا: «**إِنَّ الـمَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي العَنَانِ وَهُوَ السَّحَابُ فَتَذْكُرُ الأَمْرَ قُضِيَ فِي السَّمَاءِ فَتَسْتَرِقُ الشَّيَاطِينُ السَّمْعَ فَتَسْمَعُهُ فَتُوصِلُهُ إِلَىٰ الكُهَّانِ فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ**»، قال الشَّارح: فظاهر هذا أنَّهم لا يسمعون كلام الملائكة الَّذين في السَّماء الدُّنيا؛ وإنَّما يسمعون كلام الملائكة الَّذين في السَّحاب. اهـ.

وليس كما قال فإنَّ هذا الحديث إنَّما دلَّ علىٰ أنَّهم يسمعون من الَّذين في السَّحاب؛ وسماعهم منهم لا ينفي سماعهم من الَّذين في السَّماء الدُّنيا بل سماعهم منها دلَّ عليه دليلٌ آخر وقد قال تعالىٰ: ﴿وَحَفِظْنَـٰهَا مِن كُلِّ شَيْطَـٰنٍ رَّجِيمٍ ﴿١٧﴾ إِلَّا مَنِ ٱسْتَرَقَ ٱلسَّمْعَ فَأَتْبَعَهُۥ شِهَابٌ مُّبِينٌ ﴿١٨﴾﴾[الحجر]، وقال: ﴿إِلَّا مَنْ خَطِفَ ٱلْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُۥ شِهَابٌ ثَاقِبٌ ﴿١٠﴾﴾[الصَّافات]، وقال تعالىٰ إخبارًا عنهم: ﴿وَأَنَّا لَمَسْنَا ٱلسَّمَآءَ فَوَجَدْنَـٰهَا مُلِئَتْ حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهُبًا ﴿٨﴾ وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَـٰعِدَ لِلسَّمْعِ ۖ فَمَن يَسْتَمِعِ ٱلْـَٔانَ يَجِدْ لَهُۥ شِهَابًا رَّصَدًا ﴿٩﴾﴾[الجنُّ]، والشُّهب إنَّما يُرمىٰ بها من السَّماء لا من السَّحاب، فالحقُّ أن يُقال إنَّهم كما يسمعون من ملائكة السَّماء فكذلك يسمعون من ملائكة السَّحاب، ولا تنافي بين الأمرين.

قوله: (فحرَّفها) بحاءٍ مهملةٍ وراءٍ مشدَّدةٍ (وبدَّد) أي فرَّق.

قوله: (فيكذب معها) أي يكذب الكاهن أو السَّاحر مع الكلمة أو يكذب الشَّيطان مع الكلمة الَّتي استرقها. و(كَذْبةً) بفتح الكاف وسكون الذَّال.

قوله: (فيُقال: أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا)، لفظ الحديث: «**يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، كَذَا وَكَذَا**».

قوله: (فيُصدَّق بتلك الكلمة) قال المصنِّف: وفيه قبول النُّفوس للباطل، كيف يتعلَّقون بواحدةٍ ولا يعتبرون بمائة كذبةٍ؟

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ في هذه الجملة البيان المناسب لمعاني الدَّليل الآخر من أدلَّة الباب وهو حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إِذَا قَضَىٰ اللهُ الأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ...**» الحديث رواه البخاريُّ في صحيحه، فكان ممَّا ذكره قوله: ((خَضَعانًا) قال الحافظ) يعني ابن حجرٍ العسقلانيَّ فهو مصطلِحٌ علىٰ هذا المعنىٰ في مقدِّمة كتابه، أنَّه إذا أطلق الحافظ فمُراده به ابن حجرٍ العسقلانيُّ، وغلب هذا عند المتأخِّرين أنَّهم إذا قالوا: قال الحافظ، يريدون ابن حجرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ، فـ(قال الحافظ) في «فتح الباري»: (بفتحتين من الخضوع) أي بفتحةٍ علىٰ الخاء والضَّاد- خَضَعانًا، (وفي روايةٍ بضمِّ أوَّله وسكون ثانيه مصدرٌ) أي خُضْعانًا، فتكون فيه روايتان: بالفتح للأوَّل والثَّاني، وبضمِّ أوَّله وسكون ثانيه، خَضَعانًا وخُضْعانًا.

ثمَّ بين معناه فقال: (أي خاضعين لقول الله تعالىٰ)، وهم متَّصفون بالخضوع، والخضوع من العبادات الَّتي يُتقرَّب إلىٰ الله ﷻ بها، وأصلُ الخضوع في كلام العرب: تَطامُنُ الشَّــيء، فقولـه تعـالىٰ: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ﴾[الأحزاب:٣٢] أي لاتتطامنَّ به، فيطمع الَّذي في قلبه مرضٌ، **وهو نوعان:**

أحدهما: خضوعٌ كونيٌّ قدريٌّ، يعمُّ كلَّ مخلوقٍ.

والآخر: خضوعٌ دينيٌّ شرعيٌّ، يختصُّ بالمؤمنين.

فيقع عبادةً علىٰ الوجه الثَّاني دون الأوَّل، **وحقيقته شرعًا:** الانقياد لله وطاعته.

وهذا الانقياد مورده أصله اللُّغويُّ: وهو التَّطامن، فـإنَّ مـن انقـاد لله فقـد تطـامن لـه، وقـوَّىٰ تطامنه بطاعته ﷻ.

ثمَّ بيَّن الشَّارح أنَّ قوله: ((ينفذهم ذلك) بفتح التَّحتيَّة) يعني الياء (وسكون النُّون وضمِّ الفاء والذَّال المعجمة أي يَخلُص ذلك القول ويمضي في قلوب الملائكة) أي يسري فيهم كما يسري الضِّياء في الغرفة المظلمة إذا دخل فيها.

ثمَّ بيَّن رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ محلَّ استراق الجنِّ للسَّمع، وأورد حديث (عائشة مرفوعًا: «**إِنَّ الـمَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي العَنَانِ وَهُوَ السَّحَابُ**»)الحديث، وبنىٰ عليه (الشَّارح) وهو الشَّيخ سليمان أنَّ ظاهره (أنَّهم لا يسمعون كلام الملائكة الَّذين في السَّماء الدُّنيا؛ وإنَّما يسمعون كلام الملائكة الَّذين في السَّحاب) فاستراق السَّمع وَفْق ما اختاره العلَّامة سليمان بن عبد الله يكون ممَّا يجري من كلام الملائكة في السَّحاب، وتعقَّبه المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ فأحسن إذ قال: (وليس كما قال فإنَّ هذا الحديث إنَّما دلَّ علىٰ أنَّهم يسمعون من الَّذين في السَّحاب؛ وسماعهم منهم لا ينفي سماعهم من الَّذين في السَّماء الدُّنيا بل سماعهم منها دلَّ عليه دليلٌ آخر) حتَّىٰ قال: (فالحقُّ أن يُقال إنَّهم كما يسمعون من ملائكة السَّماء فكذلك يسمعون من ملائكة السَّحاب، ولا تنافي بين الأمرين) انتهىٰ كلامه وهو الحقُّ الحقيق، **أنَّ استماع الجنِّ للملائكة يكون لمن كان منهم في السَّحاب ولمن كان منهم في السَّماء الدُّنيا**، وهذا من المواضع التَّي تعقَّب فيها المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ الشَّارح، فلم يكن كتابه كما يُتوهَّم اختصارًا محضًا، بل كان له فيه رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ صنعةٌ حسنةٌ بحُسن ما اقتصر عليه من الاختصار مع زياداتٍ من جُملتها ما تعقَّب به الشَّارح في مواضع هذا أحدها.

وكتاب «تيسير العزيز الحميد» بمنزلة الأصل الَّذي أُقيمت عليه شروح «كتاب التَّوحيد»، ومن الموارد النَّافعة أن يُعمد إلىٰ تعقُّبات كبار شُرَّاح «كتاب التَّوحيد» علىٰ الشَّيخ سليمان ابن عبد الله فتُخصَّ بدراسةٍ مفردةٍ، ومقدَّمهم في ذلك صاحب «فتح المجيد»، ثمَّ الشَّيخ حمد ابن عتيقٍ، ثمَّ الشَّيخ

عبدالرَّحمن بن قاسمٍ، فعلىٰ هؤلاء الثَّلاثة يدور التَّعقُّب لمواضع في كتاب «تيسر العزيز الحميد» فلو جُمعت في صعيدٍ واحدٍ مع ترتيبها ترتيبًا زمانيًّا كما ذكرنا لكان في ذلك نفعٌ عظيمٌ.

ثمَّ ذكر الشَّارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ أنَّ قوله: ((فحرَّفها) بحاءٍ مهملةٍ وراءٍ مشدَّدةٍ (وبدَّد) أي فرَّق)، ومعنىٰ (فحرَّفها) يعني أمالها، مبيِّنًا صفة كون الشَّياطين بعضهم فوق بعضٍ، فلم يُقم يده قائمة هكذا[1]، وإنَّما أمال يده، ثمَّ مع إمالتها بدَّد بين أصابعه بمنزلة الدَّرج الَّذي يُرقىٰ عليه، ومن لطائف الإشارات ما تقدَّم ذكره في بعض المجالس والمقامات أنَّ إيقاع استراقهم السَّمع علىٰ هذه الصِّفة فيه إشارةٌ إلىٰ بُطلان حالهم؛ لأنَّ الباطل لا يكون إلَّا مائلًا، والحقُّ هو الَّذي يكون مستقيمًا، فلم يكن استراقهم السَّمع بقيامهم بعضهم فوق بعضٍ علىٰ صفةٍ قائمةٍ، وإنَّما وقعت علىٰ صفةٍ مائلةٍ، إشارةً إلىٰ الحال المناسبة للبطلان.

ثمَّ بيَّن رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ أنَّ معنىٰ (قوله: (فيكذب معها) أي يكذب الكاهن أو السَّاحر مع الكلمة) الَّتي استُرقت من السَّماء (أو يكذب الشَّيطان مع الكلمة الَّتي استرقها) **فيجوز أن يكون الكاذب هو الكاهن، ويجوز أن يكون الشَّيطان المبلِّغ له**، ثمَّ بيَّن أنَّ ((كَذْبَة) بفتح الكاف وسكون الذَّال) فالمراد بها **المرَّة لا الهيئة؛ لأنَّ فَعْلَة للمرَّة، وفِعْلَة للهيئة.**

ثمَّ بيَّن أنَّ (قوله: (فيُقال: أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا) لفظ الحديث: «يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، كَذَا وَكَذَا») فإنَّ إمام الدَّعوة رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ بَيَّض في هذا الموضع، فالـمُثبَت في نسخةٍ قديمةٍ بخطِّه فيقال: «أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا، ثمَّ بياضٌ»، ثمَّ بعدها تمام الحديث، «فيُصدَّق بتلك الكلمة» فوقع بياضًا في النُّسخة الَّتي وقف عليها الشَّيخ سليمان بن عبد الله وشرحها، ووقف تلميذه الشَّيخ عبدالرَّحمن بن حسنٍ علىٰ نسخةٍ أخرىٰ من «كتاب التَّوحيد» بخطِّ المصنِّف أُثبت فيها ذلك.

فيُقال: «أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا، كذا وكذا»، هكذا هو بخطِّ المصنِّف نفسه في نسخةٍ من «كتاب التَّوحيد» نقلها عنه تلميذه عبدالرَّحمن بن الحسن في «فتح المجيد»، وسبق أن ذكرت في بعض المجالس أنَّ من أراد أن يُميِّز متن «كتاب التَّوحيد» فلا غنىٰ له عن ملاحظة ثلاثةٍ نقلوا عن نسخٍ من «كتاب التَّوحيد» بخطِّ المصنِّف نفسه، وهم الشَّيخ سليمان بن عبد الله في «تيسير العزيز الحميد»، والشَّيخ عبد الرَّحمن بن حسنٍ في «فتح المجيد»، والشَّيخ عثمان بن منصورٍ في «فتح الحميد»، فهذه الشُّروح الثَّلاثة ينقل فيها أصحابها عن نسخٍ بخطِّ المصنِّف الشَّيخ محمَّد بن عبد الوهَّاب، فيقولون: في

(١) فأشار شيخنا –حفظه الله– بيده، قال شيخنا قَبلُ: هذه من المواضع الَّتي لا تُؤخذ من وراء الجُدر والأستار كالأشرطة أو من الكتب.

نسخةٍ بخطِّ المصنِّف كذا وكذا، فيميَّز بها نصُّ «كتاب التَّوحيد» ويحقَّق متنُه، ومن هذا الجنس نسخةٌ بخطِّ ابن سحيمٍ من تلاميذ تلاميذه، فإنَّه وقف علىٰ نسخةٍ من «كتاب التَّوحيد» بخطِّ المصنِّف فأثبت في طرَّة نسخته ما وقع بخطِّ المصنِّف عمَّـا خالف نسخته الَّتي نقلها عن شيخه عبد الرَّحمن بن حسنٍ وكانت نسخة ابن سحيمٍ محفوظةً في مكتب الرِّياض العامَّة المسمَّـاة بمكتبة دُخنةٍ، ثمَّ صارت نسيًا منسيًّا وفُقدت فالله أعلم أين زالت، لكن يوجد منها نسخةٌ مصوَّرةٌ.

ثمَّ قال: (قوله: (فيُصدَّق بتلك الكلمة) قال المصنِّف) يعني صاحب «كتاب التَّوحيد» (وفيه قبول النُّفوس للباطل، كيف يتعلَّقون بواحدةٍ) أي بكلمةٍ واحدةٍ (ولا يعتبرون بمائة كذبةٍ؟) أي كيف لا يكون لهم تمييزٌ بين الحقِّ والباطل؟، فإنَّ الحقَّ كلمةٌ والباطل مائة كلمةٍ، وإنَّما قبلت النُّفوس ذلك لجهلها، فإنَّه مع الجهل يروج الباطل علىٰ الخلق.

وفي وصية عليِّ بن أبي طالبٍ لِكُميل بن زيادٍ عند أبي نعيمٍ الأصبهانيِّ وغيره بإسنادٍ لا بأس به أنَّه قال: «النَّاس ثلاثةٌ: عالمٌ ربَّانيٌّ، ومتعلِّمٌ علىٰ سبيل نجاةٍ، وهمجٌ رعاعٌ أتباعُ كلِّ ناعقٍ»، فمن لم يكن عالمًا ولا متعلِّمًا علىٰ سبيل نجاةٍ فإنَّه يقبل الباطل، وهؤلاء هم الهمج الرُّعاع وهو أكثر سواد أهل الأرض، وهم المسمَّون بالدَّهماء، وإنَّما سُمُّوا الدَّهماء؛ لأنَّ أصل الدَّهْمِ هو التَّغطية، فأكثر من يُغطِّي الأرض هم الهمج الرُّعاع، والعاقل في النَّاس قليلٌ، ولا يتمُّ العقل إلَّا بالعلم، فلا ينجو من الباطل إلَّا من كان عالمًا ربَّانيًا أو كان متعلِّـمًـا علىٰ سبيل نجاةٍ، وإذا فُقد العلم وقع النَّاس في الباطل، وهذا مـمَّـا يبيِّن جلالة العلم وشدَّة حاجة النَّاس إليه، وأنَّه لا يرتفع عنهم الباطل ولا يحقُّ فيهم الحقُّ إلَّا إذا وُجد فيهم العلم، وأمَّا إذا فُقد فيهم العلم فإنَّ الباطل لا يتميَّز عن غيره، واعتبر هذا بحال المسلمين اليوم تجد صدق ذلك، فإنَّ النَّاس صاروا يضربون في أوديةٍ من الباطل يظنُّون أنَّها الحقُّ ويتعلَّقون بها لجهلهم بدين الله ﷻ، وإذا جهل النَّاس دينهم راج عليهم الباطل وأُشربت قلوبهم محبَّته ورضوا به، وإنَّما يُنزع عنهم الباطل بنور العلم، فإذا أشرقت أنوار العلم ومُلئت الأكوان اندفع الباطل عن النَّاس.

وتقدَّم ما ذكرت لكم من قول الزُّهريِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ -أحد التَّابعين- أنَّه قال: «كان من مضىٰ من علمائنا يقولون: التَّمسُّك بالسُّنَّة نجاةٌ، وإنَّ العلم يُقبض قبضًا سريعًا، ونعش العلم بقاء الدِّين والدُّنيا، وفقد العلم ذهاب ذلك كلِّه»، فإذا فُقد العلم انتشر الباطل وراج وذهب الدِّين والدُّنيا، وهذا ظاهرٌ في حال النَّاس اليوم في ذهاب دينهم ودنياهم بذهاب العلم منهم، وإذا فُقد العلم من بلدةٍ وترعرع فيها الجهل غلب علىٰ أهلها الباطل، **وليس المقصود بالعلم القراءة والكتابة، وإنَّما المقصود بالعلم إدراك خطاب الشَّرع**، فإنَّ معرفة خطاب الشَّرع وإدراكه هو الَّذي يُميِّز النَّاس به الحقَّ من الباطل، وأمَّا أن

يكون أحدهم عارفًا بالقراءة والكتابة فليس هذا مُرادًا، وكم من عارفٍ بالقراءة والكتابة يروج عليه الباطل ويدعو إليه وإنَّما ينجو من ذلك من جعل الله له عِلمًا بما جاء في القرآن والسُّنَّة، **وقليل علمٍ مع صلاح النِّيَّات يُقيم الدِّين والدُّنيا، وجهلٌ بالعلم مع أعلىٰ الشَّهادات يُفسد الدِّين والدُّنيا**، فإذا كان الإنسان مُوَشَّحًا بشهادةٍ أكاديميَّةٍ تبيِّن سعة اطِّلاعه في علمٍ دنيويٍّ أو منسوبٍ إلىٰ الشَّريعة لكنَّه علىٰ الحقيقة جاهلٌ بها فهذا لا ينفعه شيئًا.

ومثل هذا القول مـمَّـا يَشدُّ به العبد عَزْمَتَهُ في ابتغاء العلوم الموصلة إلىٰ الله ﷻ ليهتدي بها في صحراء التِّيْه ويعينه الله بذلك علىٰ التَّمسُّك بدينه، لأنَّه إذا فقد ذلك صار نُهبةً للأهواء والآراء فتُطوِّحُ به تارةً يمنةً وتارةً شمالًا، والعاقل لا يرضىٰ بأن يكون أُلْعُوبَةً في أيدي أبناء الزَّمان رفعةً لنفسه، ولا يمكنه أن يحفظ نفسه إلَّا بالعلم، فلا يَزهدنَّ أحدٌ في العلم، بل يتأكَّد إعظامه وإجلاله والرَّغبة فيه في أزمنة الفتن فلا يقي من الفتنة إلَّا العلم، وأوَّل فتنةٍ وقعت في الأرض بفقد العلم، وآخر فتنةٍ تقع في الأرض إنَّما تُدفع بالعلم، فأوَّل فتنةٍ فتنة قوم نوحٍ في المعظَّمين منهم، ففي حديث ابن جريجٍ عن عطاءٍ عن ابن عبَّاسٍ في البخاريِّ: «**فَلَمَّـا نُسِخَ العِلْمُ**»، وفي رواية الكشميهني «**فَلَمَّـا نُسِيَ العِلْمُ، عَبَدُوهُمْ مِنْ دُونِ اللهِ**»، فوقعوا في الشِّرك لفقد العلم، وآخر فتنةٍ وهي وأعظم فتنةٍ- فتنة الدَّجَّال- إنَّما يُنجي منها العلم، فعند أبي داود من حديث عمَّـار بن ياسرٍ بإسنادٍ حسنٍ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمْ بِالدَّجَّالِ فَلْيَنْأَ عَنْهُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ يَأْتِيهِ يَرُدُّ عَلَيْهِ فَيَتَّبِعُهُ لِـمَـا يَرَىٰ مِنَ الشُّبُهَاتِ**»، فيفقد العلم الَّذي يمتنع به من معرفة الدَّجَّال فيتابعه، وفي الصَّحيح في قصَّة الشَّابِّ الَّذي يشقُّه الدَّجَّال شقَّين ويمشي بينهما ويحييه، فيقول: «**مَا ازْدَدْتُ فِيكَ إِلَّا يَقِينًا، أَنْتَ الدَّجَّالُ الَّذِي أَخْبَرُ عَنْكَ الرَّسُولُ ﷺ**»، فقوله: «**مَا ازْدَدْتُ فِيكَ إِلَّا يَقِينًا**»، مع قوله: «**أَنْتَ الدَّجَّالُ الَّذِي أَخْبَرُ عَنْكَ الرَّسُولُ ﷺ**»، فيه إعلامٌ بأنَّ الَّذي أنجاه من ذلك هو العلم.



قوله: (ابن سِمعان) بكسر السِّين.

قوله: (رجفةٌ) بالرَّفع أي أصابت السَّموات منه رجفةٌ.

قوله: (أو قال رَعدةٌ) شكَّ هل قال النَّبيُّ ﷺ: رجفةٌ أو رَعدةٌ. وهي بفتح الرَّاء.

قوله: (صعقوا وخرُّوا) أي يقع منهم الصَّعوق وهو الغشي والسُّجود.

قوله: (فيكون أوَّل من يرفع رأسه جبريل) روىٰ ابن جريرٍ وأبو الشَّيخ عن عليِّ بن الحسين قال: اسم جبريل عبد الله.

وفي الحديث إثبات العلوِّ وإثبات الكلام، وأنَّ لله صوتًا يُسمعه من شاء من خلقه، خلافًا للجهميَّة النَّافيَّة.

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالىٰ في هذه الجملة بيان الدَّليل الثَّاني من أدلَّة الباب وهو حديث النَّوَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رواه ابن أبي عاصمٍ في كتاب «السُّنَّة» وغيره وإسناده ضعيفٌ، وفيه (قوله: (ابن سِمعان) بكسر السِّين) وتُفتح أيضًا، فيقال: ابن سَمعان، وابن سِمعان. والفتح أشهر.

ثمَّ (قوله: (رجفةٌ) بالرَّفع) أي حكمها الرَّفع، ومعناها كما قال: (أي أصابت السَّموات منه رجفةٌ)، فترتجف السَّماء أي تهتزُّ.

و(قوله: (أو قال رَعدةٌ) شكَّ هل قال النَّبيُّ ﷺ رجفةٌ أو رَعدةٌ. وهي بفتح الرَّاء) في كليهما، والرَّجفة والرَّعدة كلاهما اضطرابٌ، فالاضطراب والاهتزاز موجبٌ لمعنىٰ الرَّجفة والرَّعدة.

ثمَّ بيَّن أنَّ (قوله: (صعِقوا وخرُّوا) أي يقع منهم الصَّعوق وهو الغشي والسُّجود)، والسُّجود معنًىٰ زائدٌ عن الصَّعق، وإنَّما متعلَّقه خُرورهم بعد صعقهم، فالصَّعق هو الغشي، أي كأن مسَّهم شيءٌ لحقهم به الغشي، فخرُّوا ساجدين لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

ثمَّ قال: ((فيكون أوَّل من يرفع رأسه جبريل) روىٰ ابن جريرٍ) صاحب التَّفسير المعروف (وأبو الشَّيخ) وهو أبو الشَّيخ ابن حيَّان الأصبهانيُّ وله تفسيرٌ أيضًا (عن عليِّ بن الحسين) بن عليِّ بن أبي طالبٍ أحدُ أعيان التَّابعين أنَّه (قال: اسم جبريل عبد الله)، وتمام الأثر «واسم ميكائيل: عُبيد الله، واسم إسرافيل: عبد الرَّحمن، وكلُّ شيءٍ راجعٌ إلىٰ إيلٍ فهو مُعبَّدٌ لله» وإسناده صحيحٌ، وهذا تفسيرٌ للُّغة السِّريانيَّة أنَّ جبريل وإسرافيل وميكائيل تقع فيها علىٰ المعاني المذكورة، ومثل هذا لا يُقال: إنَّه ضعيفٌ لإرساله، لأنَّ له حكم الرَّفع، لأنَّ هذا من تفسير اللُّغة المعروف بالتَّرجمة، فيكون استَفاده من لسانهم.

ثمَّ ذكر الشَّارح ختمًا أنَّ (في الحديث إثبات العلوِّ) لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، (وإثبات الكلام) له عَزَّ وَجَلَّ، **وهاتان الصِّفتان من أكثر الصِّفات الَّتي تتابعت الأدلَّة القرآنيَّة والحديثيَّة علىٰ إثباتهما**، وكثيرٌ ممَّن تكلَّم في تأويل الصِّفات امتنع من تأويل هاتين الصِّفتين؛ لظهور ثبوتهما من أدلَّة الكتاب والسُّنَّة، وقدماء المؤوِّلة لا يتَّفقون علىٰ

تأويل جميع الصِّفات، بل منهم من يثبت صفاتٍ نفاها المتأخِّرون، كإثبات صفة العلوِّ أو إثبات صفة اليد أو إثبات صفة الوجه أو غير ذلك من الصِّفات، وفي أذكياء علماء الماتُريديَّة اليوم رجلٌ صنَّف كتابًا كبيرًا في إثبات العلوِّ واليد والرَّدِّ علىٰ الأشاعرة والماتُريديَّة في تأويلهما، مع أنَّ التَّأويل هو الأصل الَّذي يتولَّاه ويعتدُّ به إلَّا أنَّ إشهار الأدلَّة المتعلِّقة بالصِّفتين المذكورتين في القرآن والسُّنَّة منعه من قبول قولهم في تأويلهما، فهو يُعدُّ من محقِّقي علم الاعتقاد وفق مذهب الماتُريديَّة.

ثمَّ قال: (وأنَّ لله صوتًا يُسمعه من شاء من خلقه، خلافًا للجهميَّة النَّافية) الَّذين لا يُثبتون الصَّوت لله ﷻ، ويقولون إنَّ الله ﷻ يُثبت له الكلام لكن علىٰ أنَّه معنًىٰ قائمٌ بنفسه ﷻ لا بحرفٍ ولا بصوتٍ، وأدلَّة إثبات الصَّوت بالقرآن والسُّنَّة كثيرةٌ.

وقوله في حديث الباب: «**ضَرَبَتِ المَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خَضَعَانًا لِقَوْلِهِ كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَىٰ صَفْوَانٍ**» الضَّمير في قوله: «**كَأَنَّهُ**»، يعني كلام الله ﷻ، **والتَّشبيه متعلِّقٌ بالسَّماع لا بالمسموع**، فهو تشبيهٌ للسَّماع بالسَّماع لا للمسموع بالمسموع، نظير حديث جرير بن عبد الله في «الصَّحيحين» عن إسماعيل بن أبي خالدٍ، عن قيس بن أبي حازمٍ، عن جرير بن عبد الله أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ القَمَرَ**»، فإنَّ التَّشبيه هنا تشبيهٌ للرُّؤية بالرُّؤية لا المرئيِّ بالمرئيِّ، وكذلك في صوت الله ﷻ هو تشبيهٌ للسَّماع بالسَّماع لا المسموع بالمسموع، فهو تشبيهٌ لما يقع في الأُذن أنَّه بمنزلة ما يسمعه الإنسان علىٰ تلك الصِّفة.

ووقع في بعض شروح «كتاب التَّوحيد» أنَّه صوت الملائكة وهذا خطأٌ ممَّن أثبته، بل قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ تعالىٰ: (من زعم أنَّه صوت الملائكة فهو قول الجهميَّة)، يجيء واحدٌ من الإخوان يقول: معناه الجهميَّة يشرحون «كتاب التَّوحيد»، يقول: لأنَّ هذا وافق الجهميَّة، هذا من الغلط، ليست الموافقة في شيءٍ موجبةً إلحاقه بهم، فقد يقع سهوًا أو غلطًا أو حتَّىٰ اختيارًا لكنَّه مفارقٌ لأصول الجهميَّة أو غيرهم من الفرق الضَّالَّة، فلأجل موافقتهم في فرعٍ من الفروع لا يُلحق بهم، وإنَّما الشَّأن في الأصول العظيمة، فلو كان نافيًا للصِّفات أو مُؤوِّلًا لهم، ولو كان مستقيم القول في توحيد العبادة فإنَّه مثلهم، أمَّا من بدر منه قولٌ في فرعٍ من الفروع المتعلِّقة بأمرٍ من الأمور فهذا لا يُلحق بهؤلاء ولو كان اختيارًا عن علمٍ وعمدٍ، أمَّا ما كان عن سهوٍ وجهلٍ فهذا أحقُّ بالعذر.

وباب الاعتقاد بابٌ عظيمٌ لا يكاد يخلو أحدٌ من النَّاس من الغلط فيه، ومن أراد أن يطلب عالمًا ليس له غلطٌ في الاعتقاد فإنَّه لا يكاد يجده بعد القرون الفاضلة والأئمَّة الكبار، بل ليس أحدٌ من القرون المتوسِّطة إلىٰ يومنا هذا إلَّا ويوجد في كلامه غلطٌ في هذه الأبواب، لأنَّ الكمال لله ﷻ.



[١٧]- باب الشَّفاعة

[أي بيان الـمُثبَت منها والـمَنفيِّ.][(١)]

عقد المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ تعالىٰ ترجمةً أخرىٰ من التَّراجم الَّتي قصد فيها بيان براهين التَّوحيد، فلا يزال القول موصولًا عنده في إقامة براهين التَّوحيد، ومن جملتها أنَّ الشَّفاعة لله عَزَّ وَجَلَّ، فانفراده بمِلك الشَّفاعة برهانٌ من براهين توحيده سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

والشَّفاعة عند الله شرعًا: هي سؤال الشَّافع الله حصول نفعٍ للمشفوع له.

والنَّفع الحاصل نوعان:

أحدهما: جلب خيرٍ.

والآخر: دفع شرٍّ.

ومحلُّ هذه الشَّفاعة هو الآخرة، وللشَّفاعة أحكامٌ في الدُّنيا يذكرها الفقهاء في كتبهم، لكنَّ الشَّفاعة المذكورة في كتب الاعتقاد يُراد بها الشَّفاعة الَّتي تكون في الآخرة، **وهي كما قال الشَّارح تنقسم إلىٰ نوعين:**

الأوَّل: الشَّفاعة الـمُثبَتة؛ وهي المقترنة بإذن الله ورضاه.

والنَّوع الثَّاني: الشَّفاعة الـمَنفيَّة؛ وهي الخالية من إذن الله ورضاه.

والإثبات والنَّفي متعلَّقه الشَّافع والمشفوع له معًا، كيف هذه الجملة، ما معناها؟

يعني تُثبت للشَّافع وتُثبت للمشفوع له، وتُنفىٰ عن الشَّافع وتُنفىٰ عن المشفوع له، يعني الإثبات والنَّفي يتطرَّق إليهما جميعًا.

مثلًا:

شافعٌ مثبتٌ له الشَّفاعة مثل: الرَّسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

مشفوعٌ له أُثبتت له الشَّفاعة: عمُّ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبو طالبٍ أو مثلًا فَعَلة الكبائر من المسلمين.

شافعٌ مَنفيٌّ عنه؟ آلهة المشركين الباطلة.

مشفوعٌ منفيٌّ عنه؟ الكفَّار، فتُنفىٰ عنهم. فالنَّفي والإثبات متعلَّقه هذا وهذا.



(١) سقطت من نسخة دار الكتاب والسُّنَّة والشَّايع.

قولـه: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾[الأنعام:٥١]، وقولـه: ﴿لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾[الأنعام:٥١]، يقول تعالىٰ وأنذر يا محمَّد بـالقرآن الَّـذين يخـافون أن يحشـروا إلـىٰ ربِّهـم، وقوله: ﴿لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾، قال الزَّجَّاج: موضع ﴿لَيْسَ﴾ نصبٌ علىٰ الحال كأنَّه قال متخلِّين من وليٍّ وشفيعٍ، والعامل فيه ﴿يَخَافُونَ﴾، وقال ابن كثير: ﴿لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ﴾ يومئذٍ شفيعٌ من عذابه إن أرادهم به. ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ۝٥١﴾[الأنعام] فيعملون في هـذه الـدَّار عملًا ينجيهم الله بـه من عذابه يوم القيامة.

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ في هذه الجملة البيان المتعلِّق بالدَّليل الأوَّل في الباب وهو (قوله) تعالىٰ (﴿وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾[الأنعام:٥١]) الآية، فذكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ في ابتداء بيانه قوله: (يقول تعالىٰ وأنذر يا محمَّد بالقرآن الَّذين يخافون أن يحشروا إلىٰ ربِّهم) فالمنذَرون هم أَوْلىٰ النَّاس بالإنذار لكمال حالهم وهم المؤمنون بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ فهذه صفتهم، فإنَّهم يخافون يومًا يرجعون فيه إلىٰ الله عَزَّوَجَلَّ، وقوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وأنذر يا محمَّد) تقدَّم أنَّ هذه الجملة ممَّا شاع وذاع في كلام المفسِّرين والأولىٰ العدول عنها في مخاطبته صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالرُّتبة الشَّرعيَّة المجعولة له وهي الرِّسالة فيُقال: وأنذر يا أيُّها الرَّسول بالقرآن الَّذين يخافون أن يُحشروا إلىٰ ربِّهم، نبَّه إلىٰ هذا العلَّامة عبدالحميد ابن باديس في آخر «تفسيره» في جزءٍ أُفرد منه يتعلَّق بالصَّلاة علىٰ النَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واعتذر عمَّا بدر منه في أوَّل تفسيره من متابعة المصنِّفين في التَّفسير.

ثمَّ بيَّن أنَّ (قوله: ﴿لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾، قال الزَّجَّاج) أحد علماء العربيَّة: (موضع ﴿لَيْسَ﴾ نصبٌ علىٰ الحال) أي أنَّ جملة (﴿لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾) جملةٌ حاليَّةٌ، فتقدير الكلام: وأنذر الَّذين يخافون أن يُحشروا إلىٰ ربِّهم حال كونهم لا وليَّ ولا شفيع لهم من دونه، وهذا معنىٰ قوله: (كأنَّه قال متخلِّين من وليٍّ وشفيعٍ) فهم يخافون أن يَردوا علىٰ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ولا وليَّ ولا شفيع لهم من دونه، (﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ۝٥١﴾[الأنعام] فيعملون في هذه الدَّار عملًا ينجيهم الله به من عذابه يوم القيامة)، فهم يخافون أن يلقوا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ فلا يجدوا وليًّا ولا شفيعًا.



وقولـه: ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًاۖ﴾[الزُّمر:٤٤]، بعد قوله: ﴿أَمِ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُفَعَآءَۚ قُلۡ أَوَلَوۡ كَانُواْ لَا يَمۡلِكُونَ شَيۡـٔٗا وَلَا يَعۡقِلُونَ ﴿٤٣﴾﴾[الزُّمر] أنكر ﷻ عليهم اتِّخاذ الشُّفعاء ثمَّ أمره أن يقول: ﴿لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًاۖ﴾ أي هو مالكها، فليس لغيره فيها مِلكٌ، وله ملك السَّموات والأرض وإليه تُرجعون فتعلمون أنَّ من طلبها من غير الله فهو خاسر السَّعي ولا تحصل له.

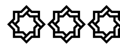
ذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ بيان معنىٰ الدَّليل الثَّاني من أدلَّة الباب وهو قوله تعالىٰ: (﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًاۖ﴾[الزُّمر:٤٤]، بعد قوله: ﴿أَمِ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُفَعَآءَۚ قُلۡ أَوَلَوۡ كَانُواْ لَا يَمۡلِكُونَ شَيۡـٔٗا وَلَا يَعۡقِلُونَ ﴿٤٣﴾﴾[الزُّمر]) فبيَّن بُطلان الشَّفاعة الَّتي يرجونها من شفعائهم بنفي مِلكها عنهم إذ قال الله ﷻ: ﴿أَوَلَوۡ كَانُواْ لَا يَمۡلِكُونَ شَيۡـٔٗا﴾، ثمَّ أكَّد نفي المِلْك عنهم بحصر مِلك الشَّفاعة فيه ﷻ فقال: ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًاۖ﴾، وتقدير الكلام: الشَّفاعة لله، **وتقديم ما حقُّه التَّأخير يفيد الحصر**، فالشَّفاعة محصورةٌ في الله ﷻ لا تكون لغيره، فملكها لله وحده، وأُكِّد هذا المِلك بقوله ﷻ: ﴿جَمِيعًاۖ﴾، **فنفي مِلك الشَّفاعة عن آلهة المشركين في هذه الآية وقع من ثلاثة وجوهٍ:**

الوجه الأوَّل: التَّصريح بنفيها عنهم في الآية المتقدِّمة، في قوله: ﴿أَوَلَوۡ كَانُواْ لَا يَمۡلِكُونَ شَيۡـٔٗا﴾.

والوجه الثَّاني: في حصر الشَّفاعة مِلكًا في الله لقوله: ﴿لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ﴾، وتقدير الكلام: الشَّفاعة لله، فتأخير ما حقُّه التَّقديم دالٌّ علىٰ الحصر.

والوجه الثَّالث: تأكيد ذلك بقوله: ﴿جَمِيعًاۖ﴾.

فإذا كانت لله وحده ولا مِلك فيها لغيره، فإنَّها لا تُطلب من غيره، ومن طلبها من غيره فهو خاسرٌ ضالٌّ.



قوله: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾[البقرة:٢٥٥]، قال ابن جرير: نزلت لـمَّا قال الكفَّار ما نعبد أوثاننا هذه إلَّا ليقرِّبونا إلىٰ الله زُلفىٰ فقال الله تعالىٰ: ﴿لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾[البقرة:٢٥٥]، وتقرَّر في هذه الآية أنَّ الله يأذن لمن يشاء في الشَّفاعة وهم الأنبياء والعلماء وغيرهم؛ والإذن راجعٌ إلىٰ الأمر فيما نُصَّ عليه كمحمَّدٍ ﷺ إذا قيل له: «**اشْفَعْ تُشَفَّعْ**».

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ في الجملة المتقدِّمة من كلامه بيان معنىٰ الدَّليل الثَّالث من أدلَّة الباب وهو (قوله) تعالىٰ (﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾[البقرة:٢٥٥])، ناقلًا ذلك عن (ابن جرير) في «تفسيره» أنَّه قال: (نزلت) أي هذه الآية (لـمَّا قال الكفَّار ما نعبد أوثاننا هذه إلَّا ليقرِّبونا إلىٰ الله زُلفىٰ فقال الله تعالىٰ: ﴿لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾[البقرة:٢٥٥]) وقال ﷻ: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ علىٰ وجه الاستفهام الاستنكاريِّ، فأنكر عليهم مقالتهم فيما يدَّعونه من الشَّفاعة لآلهتهم مُخبرًا بأنَّه لا شفاعة لأحدٍ عنده إلَّا بإذنه كما قال تعالىٰ: ﴿مَا مِن شَفِيعٍ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ إِذْنِهِۦ﴾[يونس:٣] فشفاعة الشُّفعاء متوقِّفةٌ علىٰ إذن الله.

ثمَّ قال المصنِّف: (وتقرَّر في هذه الآية أنَّ الله يأذن لمن يشاء في الشَّفاعة وهم الأنبياء والعلماء وغيرهم؛ والإذن راجعٌ إلىٰ الأمر فيما نُصَّ عليه كمحمَّدٍ ﷺ إذا قيل له: «**اشْفَعْ تُشَفَّعْ**») فالله ﷻ مالك الشَّفاعة ويجعلها لمن شاء، فالأنبياء يشفعون والعلماء يشفعون والشُّهداء يشفعون والأفراط يشفعون كما ثبت في دلائل الأحاديث النَّبويَّة عن النَّبيِّ ﷺ، فمن أُثبتت له الشَّفاعة ليس المراد إثبات مِلكه لها، وإنَّما إثبات حصوله علىٰ الإذن بها، فالنَّبيُّ والعالم والشَّهيد والفَرطُ والقُرآن لا يملك شيءٌ منهم الشَّفاعة، وإنَّما يُخوَّلون بها بالإذن الَّذي يجعله الله ﷻ لهم.



وقولـــه: ﴿ ۞ وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِي شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ ﴿٢٦﴾﴾[النَّجم]، قال أبو حيَّان: ﴿وَكَم﴾[1] خبريَّةٌ ومعناها التَّكثير وهي في موضع رفع بالابتداء والخبر، ﴿لَا تُغْنِي﴾ وإذا كانت الملائكة لا تغني شفاعتهم إلَّا بعد إذن الله ورضاه أي يرضاه أهلًا للشَّفاعة، فكيف تشفع الأصنام لمن عبدها؟

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ في هذه الجملة بيان ما يتعلَّق بالدَّليل الرَّابع من أدلَّة الباب وهو (قوله تعالىٰ (﴿ ۞ وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِي شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا ﴾) الآية ناقلًا ذلك عن أبي حيَّان يعني الأندلسيَّ في كتابه «البحر المحيط»، وهذا الكتاب من أحسن كتب التَّفسير إلَّا أنَّه يستغرق كثيرًا علىٰ من لم يمارس العربيَّة فهو يستطرد في بيان النَّحو خاصَّةً، فربَّما انقبض فؤاد قارئه إذا لم يكن مشتغلًا بالعربيَّة، وإلَّا ففيه تحقيقٌ كثيرٌ، وكثيرٌ من اختيارات أبي العبَّاس ابن تيميَّة الحفيد في التَّفسير يوافقه عليها أبو حيَّان الأندلسيُّ، وكان ممَّن اجتمع به وله أخذٌ يسيرٌ عنه، والمقصود أنَّ كتابه من كتب التَّفسير النَّافعة وله فيها نفَسٌ يدلُّ علىٰ تحقيقٍ وفهمٍ، وكان مـمَّـا ذكره في هذه الآية أنَّه قال:(﴿وَكَم﴾ خبريَّةٌ) أي يراد بها الخبر (ومعناها التَّكثير) أي في المذكورين وهم الملائكة، فكثيرٌ من الملائكة وهذا المبتدأ (﴿لَا تُغْنِي﴾) وهذا الخبر، فالملائكة المقرَّبون من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لا تُغني شفاعتهم شيئًا إلَّا من بعد أن يأذن الله، **والتَّكثير هنا أُريد به العموم**، فلا يُقصد تخلُّف بعض الأفراد، وأنَّ كثيرًا من الملائكة لا تُغني شفاعتهم وأنَّ منهم من تُغني شفاعتهم من دون إذن الله عَزَّ وَجَلَّ، بل المقصود بـ(التَّكثير) إرادة العموم، وهذا يقع في القرآن كثيرًا، يُطلق (الكثير) ويُراد به الجميع.

ثمَّ قال:(وإذا كانت الملائكة لا تغني شفاعتهم إلَّا بعد إذن الله ورضاه أي يرضاه أهلًا للشَّفاعة، فكيف تشفع الأصنام لمن عبدها؟)، فإذا نُفيت الشَّفاعة عن الملائكة المقرَّبين وأنَّهم لا يشفعون إلَّا بعد إذن الله، فليس لمن عُظِّم وليس له حظٌّ من التَّعظيم كالأصنام قدرةٌ علىٰ الشَّفاعة من دون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.



(١) في نسخة المعالي سقط حرف الواو.

قوله: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ عِندَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾[سبأ] الآية قال بعض العلماء: هذه الآية تقطع عروق شجرة الشِّرك من القلب لمن عقلها. وكلام أبي العبَّاس شيخ الإسلام ابن تيميَّة الآتي في تفسيرها كافٍ في بيان الـمُثبت من الشَّفاعة والـمَنفيِّ منها، فرحمه الله وعفا عنه.

قوله: (نفىٰ الله عمَّا سواه كلَّ ما يتعلَّق به المشركون) أي في هذه الآية قوله: (فنفىٰ أن يكون لغيره ملكٌ) أي في قوله: ﴿لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾، قوله: (أو قسطٌ منه) أي من الملك في قوله: ﴿وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ﴾، قوله: (أو يكون عونًا لله) أي في قول الله: ﴿وَمَا لَهُ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ﴾.

قال ابن القيِّم في الكلام علىٰ الآية: وقد قطع الله الأسباب الَّتي يتعلَّق بها المشركون جميعها قطعًا يعلم من تأمَّله وعرفه أنَّ من اتَّخذ من دون الله وليًّا فمثله كمثل العنكبوت اتَّخذت بيتًا، وإنَّ أوهن البيوت لبيت العنكبوت، فالمشرك إنَّما يتَّخذ معبوده لما يحصل له به من النَّفع، والنَّفع لا يكون إلَّا ممَّن فيه خصلةٌ من هذه الأربع: إمَّا مالكًا لما يريد عابده منه، فإن لم يكن مالكًا كان شريكًا للمالك، فإن لم يكن شريكًا له كان معينًا له وظهيرًا، فإن لم يكن معينًا له ولا ظهيرًا كان شفيعًا عنده؛ فنفىٰ سبحانه المراتب الأربع نفيًا مرتَّبًا منتقلًا من الأعلىٰ إلىٰ ما دونه، فنفىٰ الملك، والشِّركة، والمظاهرة، والشَّفاعة الَّتي يطلبها المشرك، وأثبت شفاعةً لا نصيب فيها لمشركٍ وهي الشَّفاعة بإذنه، فهو الَّذي يأذن للشَّافع وإن لم يأذن له لم يتقدَّم بالشَّفاعة بين يديه. انتهىٰ.

وقال شيخ الإسلام لـمَّا ذكر آيات الشَّفاعة: وهذا الموضع افترق النَّاس فيه ثلاثَ فرقٍ، طرفان ووسطٌ، فالمشركون ومن وافقهم من مبتدعة أهل الكتاب كالنَّصارىٰ ومبتدعة هذه الأمَّة أثبتوا الشَّفاعة الَّتي نفاها الله بالقرآن.

والخوارج والمعتزلة أنكروا شفاعة نبيِّنا ﷺ في أهل الكبائر من أمَّته، بل أنكر طائفةٌ من أهل البدع انتفاع الإنسان بشفاعة غيره ودعائه كما أنكروا انتفاعه بصدقة غيره وصيامه، فأنكروا الشَّفاعة بقوله تعالىٰ: ﴿مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ﴾[البقرة:٢٥٤]، وبقوله: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴿١٨﴾﴾[غافر]، وأمَّا سلف الأمَّة وأئمَّتها ومن اتبَّعهم من أهل السُّنَّة والجماعة فأثبتوا ما جاءت به السُّنَّة عن نبيِّ الله ﷺ من شفاعته لأهل الكبائر من أمَّته، وغير ذلك من أنواع شفاعته، وشفاعة غيره من النَّبيِّين والملائكة، وقالوا إنَّه لا يُخلَّد في النَّار من أهل التَّوحيد أحدٌ، وأقرُّوا بما جاءت به السُّنَّة من انتفاع الإنسان بدعاء غيره وشفاعته، والصَّدقة عنه، بل والصَّوم عنه في أصحِّ قولي العلماء كما ثبتت به السُّنَّة الصَّحيحة الصَّريحة وما كان في معنىٰ الصَّوم، وقالوا لأنَّ الشَّفيع [يَطلب](١) من الله ويسأله -إلىٰ أن قال-: وأمَّا من علَّق قلبه بأحدٍ من المخلوقين يرجوه ويخافه، فهذا من أبعد النَّاس عن

(١) في نسخة المعالي خطأٌ مطبعيٌّ: يلطلب.

الشَّفاعة؛ فشفاعة المخلوق عند المخلوق تكون بإعانة الشَّافع للمشفوع له بغير إذن المشفوع عنده، بل يشفع إمَّا لحاجة المشفوع عنده، وإمَّا لخوفٍ منه فيحتاج أن يقبل شفاعته، والله غنيٌّ عن العالمين كلِّهم، فما من شفيعٍ إلَّا من بعد إذنه، فهو الَّذي يأذن للشَّافع. اهـ. من الاقتضاء.

والحاصل أنَّ الشَّفاعة الثَّابتة هي الَّتي تُطلب من الله بإذنه لمن يرضىٰ قوله وعمله والله لا يرضىٰ إلَّا التَّوحيد، والمنفيَّة هي الَّتي تُطلب من غير الله، أو بغير إذنه، أو لأهل الشِّرك به.

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ في هذه الجملة بيان معنىٰ الدَّليل الخامس من أدلَّة الباب، وهو (قوله تعالىٰ (﴿قُلِ ٱدۡعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾)، الآية وابتدأ ذلك بقوله: (قال بعض العلماء: هذه الآية تقطع عروق شجرة الشِّرك من القلب لمن عقلها) أي تجتثُّ شجرة الشِّرك من القلب فتقلع جذورها ولا تبقي فيه شيئًا (لمن عقلها) أي لمن أدرك معناها، ووجه هذا الاجتثاث أنَّ الآية المذكورة اشتملت علىٰ نفي أربعة أمورٍ:

أوَّلها: نفي مِلك شيءٍ علىٰ وجه الاستقلال عن غير الله، فقال تعالىٰ: ﴿لَا يَمۡلِكُونَ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾، والذَّرَّة: هي النَّملة الصَّغيرة.

والثَّاني: نفي وجود شركٍ في الملك لأحدٍ مع الله، فقال: ﴿وَمَا لَهُمۡ فِيهِمَا مِن شِرۡكٖ﴾.

والثَّالث: نفي معاونة أحدٍ من الخلق لله ﷻ في ملكه الكامل التَّامِّ، كما قال: ﴿وَمَا لَهُۥ مِنۡهُم مِّن ظَهِيرٖ﴾ أي ناصرٍ معينٍ.

والرَّابع: نفي شفاعة أحدٍ عند الله ﷻ إلَّا من بعد إذنه، فقال: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنۡ أَذِنَ لَهُۥ﴾.

فلمَّا اجتمعت في هذه الآية نفي هذه الأمور الأربعة صارت مجتثَّةً للشِّرك من القلب، فتقلع شجرة الشِّرك من جذورها ولا تدعها في قرارٍ من القلب.

ثمَّ ذكر المصنِّف أنَّ (كلام أبي العبَّاس) (الآتي في تفسيرها كافٍ في بيان الـمُثبت من الشَّفاعة والـمَنفيِّ منها) محيلًا عليه، والعاقل من أهل العلم إذا وجد أحدًا يكفيه استغنىٰ به، وهذا كان دأب السَّلف رحمهم الله تعالىٰ وعلىٰ رأسهم أصحاب النَّبيِّ ﷺ، فكانوا يتدافعون الفُتيا والقول في العلم، وإذا تكلَّمَ أحدٌ منهم استغنوا بقوله لأنَّ المقصود هو براءة الذِّمَّة، فإذا حصلت براءة الذِّمَّة ببيان الحقِّ من متكلِّمٍ به كان كافيًا عن أن يتكلَّم كلُّ أحدٍ.

وغاب هذا المعنىٰ الشَّريف عن جمٍّ غفيرٍ من النَّاس فصاروا لا يفهمون بيان الحقِّ والانتصار له إلَّا بأن يتكلَّم كلُّ متكلِّمٍ من أهله، وهذا من الجهل البالغ بالدِّين، فإنَّ الشَّريعة جاءت بإعظام كفِّ اللِّسان

ولزوم الصَّمت والاستغناء ببيان الحقِّ بأهله، فإذا تكلَّم أحدٌ منهم ولاسيما من كُبرائهم كان كافيًا عن غيرهم، وأمَّا طلب الكلام من كلِّ أحدٍ فهذا مخالفٌ للوضع الشَّرعيِّ وما كان عليه السَّلف رحمهم الله تعالىٰ، فإنَّهم كانوا يكرهون فضول الكلام كما يكرهون فضول النَّظر، ومن جملة فضول الكلام أن يتكلَّم الإنسان في الحقِّ إذا كان المقام مستغنيًا بغيره، فإذا تكلَّم في إبانة الحقِّ من يوثق بعلمه ويُركن إليه كان مُغنيًا عن أن يتكلَّم كلُّ أحدٍ، وأمَّا اللَّعلعة الَّتي صارت ترتجف بها ألسنة النَّاس ولاسيما عبر المواقع الحاسوبيَّة كتوتير وفيس بوك، فهذا من فتح باب شرٍّ عليهم، فإنَّ (من كثُر كلامه كثُر سقطه، ومن كثُر سقطه قلَّ حياؤه، ومن قلَّ حياؤه ذهبت هيبته)، كما قال عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه.

فينبغي أن يعيَ طالب العلم وملتمِسه هذا الأصل، وأن يكِل الأمر إلىٰ أهله، وأن يسأل الله عز وجل التَّوفيق له ولهم، وأن لا يكون حريصًا علىٰ الكلام، فإنَّ السَّلامة الدِّينيَّة عند الله تعالىٰ لا يعدلها شيءٌ، ومن النَّاس من ينسىٰ أنَّ من أكبر مهاوي الرَّدىٰ أن ينظر المرء إلىٰ حظِّه النَّفسيِّ، فإنَّ من المتكلِّمين بالحقِّ من يحملهم علىٰ الكلام محبَّة رؤية أنفسهم وأن يكون لهم بين أهل العلم مكانٌ مشهودٌ ومقامٌ محمودٌ، فيقعون في الرِّياء والتَّسميع فيؤخذون به، والعاقل ينأىٰ بنفسه عن أن يكون مصيدًا من صيد الشَّيطان يتلاعب به الشَّيطان ويُزيِّن له الكلام في الحقِّ ليغرَّه بنفسه، فيظنُّ نفسه ناطقًا بالحقِّ مُبيِّنًا عنه، وأنَّه إذا سكت ضاع الحقُّ وإذا تكلَّم قام الحقُّ، وهذا من تلاعب الشَّيطان بالنَّاس وهو كثيرٌ، وأكثره في المتشرِّعة لأنَّهم ركنوا إلىٰ الدُّنيا ومالوا إليها وأحبُّوا أن يكون لهم فيها مقامٌ، ومنهم من يطلب مقامه عند الحاكم ومنهم من يطلب مقامه عند المحكوم، وصاحب العلم العارف بالله تعالىٰ لا يرضىٰ بأن يكون مائلًا لهؤلاء ولا إلىٰ هؤلاء، بل يدور مع حكمة الشَّرع ومقصده وغايته كيفما دارت، ووعي ذلك وإدراكه يحتاج إلىٰ عمرٍ مديدٍ وعلمٍ سديدٍ وتوفيقٍ من الله تعالىٰ، وكثرة العلم لا تنفع صاحبها إن لم يكن له عقلٌ رشيدٌ وتوفيقٌ سديدٌ من الله تعالىٰ، فكم من كثير علمٍ حمله علمه علىٰ الرَّدىٰ فوقع فيه، وكم من كامل عقلٍ غرَّه عقله فأوقعه في شديد البلىٰ.

وقد ذكر ابن مفلحٍ رحمه الله تعالىٰ جماعةً من أذكياء الدُّنيا وعدَّ منهم ابن الرَّاوَنْديِّ وهو الرَّجل الَّذي ألَّف كتابًا يعارض به القرآن سمَّاه: «الدَّامغ للقرآن الكريم» تعالىٰ الله عمَّا يقول ذلك الأفَّاك الأثيم، فهذا الرَّجل كان ذكيًّا من أذكياء الخلق ولكنَّ ذكاءه أورده الرَّدىٰ، وكم من إنسانٍ يكون عنده علمٌ كثيرٌ لكنَّ علمه يورثه الرَّدىٰ والبلىٰ لاغتراره بنفسه وميله إلىٰ شهوة الذِّكر والمنصب والرِّئاسة والجاه بين النَّاس حتَّىٰ يوقعه ذلك في الرِّياء والتَّسميع.

ومن تدبَّر حال ما كان عليه النَّاس من كُمَّل الخلق في القرون السَّابقة القريبة وما صار عليه النَّاس

اليوم رأىٰ البون الشَّاسع بين حالنا وحالهم، فخرجت مقاماتٌ من الكلام في العلم كان الأوائل يذمُّونها كما يسمُّونها الآن: بيان موقف الباحث، أو الموقف النَّقديَّ للباحث أو الإعراب عن موقفه من قضيَّة كذا وكذا، فكلُّ هذه من المقامات الَّتي كان الأوائل ينأون بأنفسهم عنها ويتباعدون منها لأنَّها من حبائل الشَّيطان ومكائده، وأمَّا اليوم فكم من رجلٍ علقت رجله ويده وقلبه في تلك الأحابيل وصار ألعوبةً للشَّيطان تحت أكذوبة أن يكون له صوتٌ مسموعٌ، وليس المطلوب أن يكون لك صوتٌ مسموعٌ، المطلوب أن تكون هاديًا إلىٰ الله ﷻ مهتديًا بنفسك، وكم من إنسانٍ يهدي بإشارته وكان محمَّد بن واسعٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ إذا رُؤي ذُكر الله ﷻ، وطلبه قتيبة بن مسلمٍ يومًا في معركةٍ فسأل عنه، فقال: إنَّه في ميمنة الصَّفِّ، فنظر إليه وإذا هو يرفع سبَّابته إلىٰ السَّماء فقال: لسبَّابة محمَّد بن واسعٍ أحبُّ إليَّ من ألف سيفٍ، لما كان عليه رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ من كمال الحال، فينبغي أن يعتني طالب العلم بتجريد طلبه ومعرفة مقامه بالنَّظر إلىٰ أحوال السَّلف رحمهم الله تعالىٰ.

ثمَّ ذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ جملةً مـمَّـا انطوىٰ عليه كلام أبي العبَّاس ابن تيميَّة رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ في تفسير الآية وهو راجعٌ إلىٰ نفي الأمور الأربعة المتقدِّمة من المِلْك والشِّرك والعون والشَّفاعة من دون الله ﷻ.

ثمَّ نقل عن (ابن القيِّم) رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ كلامًا في هذا المعنىٰ وفيه قوله: (وقد قطع الله الأسباب الَّتي يتعلَّق بها المشركون جميعها قطعًا يعلم من تأمَّله وعرفه أنَّ من اتَّخذ من دون الله وليًّا فمثله كمثل العنكبوت اتَّخذت بيتًا، وإنَّ أوهن البيوت لبيت العنكبوت، فالمشرك إنَّما يتَّخذ معبوده لما يحصل له به من النَّفع، والنَّفع لا يكون إلَّا مـمَّن فيه خصلةٌ من هذه الأربع: إمَّا مالكًا لما يريد عابده منه، فإن لم يكن مالكًا كان شريكًا للمالك، فإن لم يكن شريكًا له كان معينًا له وظهيرًا، فإن لم يكن معينًا له ولا ظهيرًا كان شفيعًا عنده؛ فنفىٰ سبحانه المراتب الأربع نفيًا مرتَّبًا متنقلًا من الأعلىٰ إلىٰ ما دونه، فنفىٰ الملك، والشِّركة، والمظاهرة، والشَّفاعة الَّتي يطلبها المشـرك، وأثبت شفاعةً لا نصيب فيها لمشركٍ وهي الشَّفاعة بإذنه، فهو الَّذي يأذن للشَّافع وإن لم يأذن له لم يتقدَّم بالشَّفاعة بين يديه. انتهىٰ.) كلامه.

ثمَّ نقل رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ عن أبي العبَّاس ابن تيميَّة كلامًا من كتاب «اقتضاء الصِّراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم» وهو من أحسن كتبه وضعًا وأكثرها نفعًا، وتتأكَّد الحاجة إليه بهذه الأزمان الَّتي غلبت فيها أعلام الجاهليَّة وارتفعت ألويتها، فكان مـمَّـا ذكره رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ أن بيَّن أنَّ الشَّفاعة مقامٌ (افترق النَّاس فيه ثلاثَ فرقٍ، طرفان ووسطٌ) والمراد بالوسط: العدل الخيار، فبيَّن أنَّ (المشركون ومن وافقهم من مبتدعة أهل الكتاب كالنَّصارىٰ ومبتدعة هذه الأمَّة أثبتوا الشَّفاعة الَّتي نفاها الله بالقرآن)، ومراده بمبتدعة هذه الأمَّة بعض من يتعلَّق بالمزارات والمشاهد والمقامات الَّتي لا تثبت الشَّفاعة لأهلها،

ومنهم طائفةٌ أخرىٰ مقابلةٌ لهم وهم (الخوارج والمعتزلة) الَّذين (أنكروا شفاعة نبيِّنا ﷺ في أهل الكبائر من أمَّته، بل أنكر طائفةٌ من أهل البدع انتفاع الإنسان بشفاعة غيره ودعائه...) إلىٰ آخر ما ذكر، فبيَّن أنَّ الطَّرف الأوَّل في الشَّفاعة هم مثبتتها لمن نفاها الله عنه، والطَّرف الثَّاني: هم نفاتها عمَّن أثبتها الله له، والوسط بين الطَّرفين هم الَّذين يُثبتون من أثبت الله له الشَّفاعة وينفون الشَّفاعة عمَّن نفىٰ الله ﷻ عنه الشَّفاعة.

ثمَّ قال بعد ذلك: (وأمَّا من علَّق قلبه بأحدٍ من المخلوقين يرجوه ويخافه، فهذا من أبعد النَّاس عن الشَّفاعة؛ فشفاعة المخلوق عند المخلوق تكون بإعانة الشَّافع للمشفوع له بغير إذن المشفوع عنده، بل يشفع إمَّا لحاجة المشفوع عنده، وإمَّا لخوفه منه فيحتاج أن يقبل شفاعته، والله غنيٌّ عن العالمين كلِّهم، فما من شفيعٍ إلَّا من بعد إذنه، فهو الَّذي يأذن للشَّافع)، تقريرًا للفارق بين شفاعة المخلوق وشفاعة الخالق، فالمخلوق إنَّما يُنفِذ شفاعة غيره عنده لاحتياجه إليه أو محبَّته له أو خوفه منه، والله ﷻ مُتنزِّهٌ عن ذلك، فلا يرجوا من أحدٍ شيئًا، ولا يخاف من أحدٍ شيئًا، ولا يحتاج من أحدٍ شيئًا، فإنفاذه الشَّفاعة لمن أذن له كرمٌ وتفضُّلٌ منه ﷻ.

ثمَّ قال المصنِّف: (والحاصل أنَّ الشَّفاعة الثَّابتة هي الَّتي تُطلب من الله بإذنه لمن يرضىٰ قوله وعمله والله لا يرضىٰ إلَّا التَّوحيد، والـمَنفيَّة هي الَّتي تُطلب من غير الله، أو بغير إذنه، أو لأهل الشِّرك به)، وهذا معنىٰ ما تقدَّم ذكره من أنَّ الشَّفاعة الـمُثبتة هي المقترنة بإذن الله ورضاه، وأنَّ الشَّفاعة الـمَنفيَّة هي الخالية من إذن الله ورضاه، وأنَّ الإثبات والنَّفي يتعلَّق بالشَّافع والمشفوع معًا.



إذا تبيَّن هذا فشفاعة النَّبيِّ ﷺ في القيامة ستَّة أنواعٍ:

الأوَّل: الشَّفاعة الكبرىٰ الَّتي يتأخَّر عنها أولو العزم حتَّىٰ تنتهي إليه للإراحة من الموقف.

الثَّاني: شفاعته لأهل الجنَّة في دخولها.

الثَّالث: شفاعته لقومٍ من العصاة من أمَّته أن لا يدخلوا النَّار.

الرَّابع: شفاعته في إخراج العصاة من أهل التَّوحيد من النَّار.

الخامس: شفاعته لقومٍ من أهل الجنَّة في زيادة ثوابهم ورفعة درجاتهم.

السَّادس: شفاعته في تخفيف العذاب عن أبي طالبٍ، ملخَّصٌ من الشَّرح.

ختم المصنِّف رَحَمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ ببيان الشَّفاعات الَّتي تكون للنَّبيِّ ﷺ في القيامة وأنَّها (ستَّة أنواعٍ) ولا تنحصر فيها، وإنَّما مراده الأنواع الَّتي وقع الاتِّفاق عليها، وإن كان في بعضها خلافٌ كما سيأتي، لكنَّ ما يُذكر في بعض تآليف الاعتقاد من أنَّ أنواع شفاعة النَّبيِّ ﷺ ستَّةٌ، أي باعتبار المتَّفق عليه، أمَّا باعتبار ما جرىٰ فيه الخُلف فهناك أنواعٌ أخرىٰ علىٰ أنَّ من هذه الأنواع نوعٌ يأتي ذكره وقع فيه الخلاف.

وهذه الشَّفاعات المذكورة منها ما يختصُّ بالنَّبيِّ ﷺ، ومنها ما يشركه فيها غيره.

فأوَّلها: (الشَّفاعة الكبرىٰ الَّتي يتأخَّر عنها أولو العزم حتَّىٰ تنتهي إليه للإراحة من الموقف) أي لإقامة الحساب بين الخلق وإنفاذه فيهم، وهي الشَّفاعة الكبرىٰ الَّتي يتأخَّر عنها الأنبياء المعظَّمون كآدم ونوحٍ وإبراهيم وموسىٰ وعيسىٰ عليهم الصَّلاة والسَّلام، ثمَّ يشفع فيها ﷺ، وقوله: (أولو العزم) إن أراد تخصيص ذلك بالمعروف عند كثيرٍ من أهل العلم ففيه نظرٌ، لأنَّ من هؤلاء الَّذين تُطلب منه الشَّفاعة آدم عليه الصَّلاة والسَّلام وليس من أولي العزم عند كثيرٍ من أهل العلم، والصَّحيح كما سلف أنَّ أولي العزم: هو وصفٌ لجميع الأنبياء، لقوله تعالىٰ: ﴿فَٱصۡبِرۡ كَمَا صَبَرَ أُوْلُواْ ٱلۡعَزۡمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ﴾[الأحقاف:٣٥]، أنَّه وصفٌ لجميع الأنبياء، وهو قول عبدالرَّحمن بن زيد بن أسلم من التَّابعين واختاره علي بن مهديٍّ الطَّبريُّ من شيوخ الثَّعلبيِّ نقله عنه في «تفسيره» وهو الَّذي يدلُّ عليه الدَّليل القرآنيُّ والوضع اللِّسانيُّ، وأمَّا حصرهم في الخمسة المشهورين نوحٍ وإبراهيم وموسىٰ وعيسىٰ ومحمَّدٍ عليهم الصَّلاة والسَّلام فلا دليل عليه.

و(**الثَّاني**: شفاعته لأهل الجنَّة في دخولها)، لما ثبت في صحيح مسلمٍ من حديث أنسٍ أنَّ النَّبيَّ ﷺ يكون أوَّل من يأتي باب الجنَّة فيستفتحها.

و(**الثَّالث**: شفاعته لقومٍ من العصاة من أمَّته أن لا يدخلوا النَّار) أي قومٍ استوجبوا النَّار ألَّا يدخلوها، ولـمَّا يدخلوها بعد، فيشفع فيهم ألَّا يدخلوها، وهذا النَّوع مـمَّا تُنوزع فيه، والصَّحيح عدم ثبوته؛ لعدم

انتهاض الأدلَّة المذكورة للدَّلالة عليه، وهو اختيار أبي عبد الله ابن القيِّم، خلافًا لشيخه أبي العبَّاس ابن تيميَّة، فإنَّ شيخه في «الواسطيَّة» وغيرها ذهب إلىٰ إثباته، وخالفه تلميذه ابن القيِّم وهو الصَّواب أنَّه ليس من الأدلَّة ما يدلُّ علىٰ ذلك.

و(الرَّابع: شفاعته في إخراج العصاة من أهل التَّوحيد من النَّار) أي مـمَّن دخلها أن يُخرج منها.

و(الخامس: شفاعته لقومٍ من أهل الجنَّة في زيادة ثوابهم ورفعة درجاتهم).

و(السَّادس: شفاعته في تخفيف العذاب عن أبي طالبٍ) عمِّه، كما ثبت في «الصَّحيحين».

(ملخَّصٌ) أي هذه الأنواع ملخَّصةٌ (من الشَّرح) وهو أصل كتابه وهو كتاب «تيسير العزيز الحميد» للعلَّامة سليمان بن عبد الله.

وهذا آخر البيان علىٰ هذه الجملة من الكتاب وبالله التَّوفيق.

